النكت الملاح

على

دليل أرباب الفلاح لتحقيق فنِّ الاصطلاح

تأليف

العلامة حافظ بن أحمد الحكمي

المتوفىٰ سنة (١٣٧٧هـ) رحمه الله تعالى

بقلم

أبي همام محمد بن علي الصَّومعيُّ البيضاني

عفا اللّهُ عنهُ

حُقِّق على نسخة خطية

وعلى النسخة التي قام بتصحيحها العلامة عبد الرحمن المعلمي رحمه الله

ومعهُ تعليقات للعلامة أحمد النجمي رحمه الله

طبعة منقحة ومزيدة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

إن الحمد للهِ، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، وعلىٰ من سار علىٰ نهجهم واقتفىٰ أثرهم إلىٰ يوم الدين.

أما بعد:

فإن الاشتغال بالعلم من أفضل القُرَبِ، وأجلِّ الطاعاتِ، وأهمِّ أنواعِ الخير، وآكد العبادات، وأولىٰ ما أُنفِقَت فيه نفائس الأوقات، وشمَّر في إدراكه والتمَكُّن فيه أصحاب الأنفس الزكيات، وبادر إلىٰ الاهتمام به المسارعون إلىٰ الخيرات، وسابق إلىٰ التحلي به مستبقو المكرمات، وقد تظاهر علىٰ ما ذكرته جُمَلٌ من الآيات الكريمات، والأحاديث الصحيحة المشهورات،

وأقاويل السلف رضي الله عنهم النيرات، ولا ضرورة إلىٰ ذكرها هاهنا؛ لكونها من الواضحات الجليات.[١]

وإن علم أصول الحديث وقواعد اصطلاح أهله لابد منه للمشتغل برواية الحديث؛ إذ بقواعده يتميز صحيح الرواية من سقيمها، ويعرف المقبول من الأخبار والمردود، وهو للرواية كقواعد النحو لمعرفة صحة التراكيب العربية، فلو سُمِّي منطقَ وميزان تصحيح الأخبار؛ لكان اسمًا علىٰ مسمىٰ.

هذا، وقد كتب العلماء فيه من عصر التدوين إلىٰ يومنا نفائس ما يكتب.[٢]

ومن بين هذه المؤلفات: هذا الكتاب الذي بين أيدينا الموسوم بـ"دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح" لمؤلفه العلامة حافظ بن أحمد الحكمي رحمه الله تعالى، فهو كتاب ماتع، بل نافع، كما قال ذلك العلامة المحدث عبد الرحمن المعلمي رحمه الله تعالى؛ فقد قام بتصحيحه، ولو لم يكن نافعًا ما أضاع وقته، لاسيما وأهل العلم هم أحرص الناس علىٰ ذلك؛ فإن دل ذلك علىٰ

---

(١) من "مقدمة شرح صحيح مسلم" (ص٣) للنووي رحمه الله.

(٢) من مقدمة العلامة محمد عبد الرزاق حمزة لكتاب "مختصر علوم الحديث" لابن كثير رحمه الله (١/ ٧٧).

شيء فإنما يدل علىٰ علو مكانة المؤلف، ومكانة الكتاب، وكان ذلك العمل من المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ بطلب من العلامة عبد الله بن محمد القرعاوي رَحِمَهُ اللَّهُ؛ فهو الذي أرسل كتب الشيخ حافظ إلىٰ العلامة المعلمي؛ لمراجعتها كما ذكر ذلك منصور بن عبد العزيز السماوي في كتابه "الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها" (ص٢٤).

قال: وكانت للشيخ -يعني المعلمي- صلة بالشيخ عبد الله القرعاوي؛ فقد أرسل الشيخ القرعاوي إلىٰ الشيخ المعلمي ما طبع وما لم يطبع من كتب الشيخ حافظ الحكمي؛ لكي يقوم بتصحيحها ومراجعتها، ولقد اطلعت في هذا علىٰ رسالة خطية من عبد العزيز الوشاح إلىٰ الشيخ القرعاوي يستفسر فيها عن تصحيح بعض الأخطاء التي وقف عليها الشيخ المعلمي مما يوضح أن الوشاح كان واسطة.[1]

قلتُ: وكان من بين هذه الكتب التي أُرسلت للعلامة المعلمي كتابنا هذا؛ فقد ذكر ذلك المعلمي رَحِمَهُ اللَّهُ في آخر الكتاب من طبعته الأولىٰ، فقال: عُرض علي هذا الكتاب النافع في أثناء طبعِهِ، وكان قد بقي منه نحو ثلاث ملازم قمت بتصحيحها، وساعدت علىٰ ترتيب جدول الخطإِ والصواب لما

(١) وقد دمجت بين كلامه في الأصل والحاشية من الكتاب المتقدم ذكره.

كان قد طبع، وأسأل الله تعالىٰ أن ينفع بهذا الكتاب، ويوجه قلوب المسلمين إلىٰ هذه العلوم النافعة، ويوفقنا جميعًا لما يرضيه عنا بفضله.

خادم العلم

عبد الرحمن بن يحيى المعلمي

قلتُ: فهذا منه رَحِمَهُ اللَّهُ دليل علىٰ مكانة وأهمية الكتاب.

ويقول شيخُنا العلامة زيد بن محمد مدخلي حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ -وهو من تلامذة المؤلِّف في مقدمة كتابه القيم "الأفنان الندية شرح منظومة السُّبُل السويَّة" (١/ ٣٥-٣٦) عن هذا الكتاب-: وهو من خير ما كُتبَ في هذا الفنِّ من مصطلح الحديث؛ حيث استوعب فيه جوانب هذا العلم الذي يُعتبر من أشرف العلوم بعد علوم القرآن الكريم؛ ذلك لأن سنة المصطفىٰ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تتضح تمام الاتضاح إلا بتحقيق علم المصطلح الذي يُعنىٰ بأسانيد السنة ومتونها، فيتبين صحيحها من سقيمها، وقويها من ضعيفها، والكتاب علىٰ طريقة السؤال والجواب.اهـ

قلتُ: فقد بذل المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ جهدًا كبيرًا في تأليفه؛ فقد جمع فيه دررًا من فنون مصطلح الحديث ما لا يستغني عنها طالب العلم، وَمِيْزَتُه أنه لم يقمش

ويحشد كما يفعله بعض من يكتب في هذا الفن فحسب، بل حاول جاهدًا أن يقرب فوائده، ويلم شتات فرائده، وجعله علىٰ طريقة السؤال والجواب؛ ليسهل فهمه علىٰ الطلاب، فجزاه الله خيرًا.

كتبهُ

أبو همام/ محمد بن علي الصَّومعيُّ البيضاني

سبب تحقيقي للكتاب

أما سبب تحقيقي له هو أنني كنت أتكلم مع أخينا الفاضل الشيخ عبدالله ابن محمد النجمي حفظه الله عن كتب الشيخ حافظ رحمه الله، فقال لي: إن للشيخ كتابًا في علم مصطلح الحديث لم يخدم الخدمة اللائقة به؛ فطلبت منه نسخة منه، فأرسل إلي[1] نسخة لهذا الكتاب مصورة عن نسخة شيخنا العلامة المحدث أحمد بن يحيىٰ النجمي رحمه الله تعالى له بعض التعليقات عليها، فلما تصفحته جال في خاطري أن أقوم بتحقيقه؛ لاسيما أنه لم يطبع في حياة المؤلف إلا طبعة واحدة عام (١٣٧٤هـ) علىٰ نفقة الملك سعود بن عبد العزيز رحمه الله.

ومما شد العزم عندي كذلك هو الاتصال الهاتفي من شيخنا العلامة أحمد النجمي رحمه الله، فقد اتصل بي عندما علم أنني سأقوم بتحقيقه، فحثني علىٰ ذلك، وطلب مني الاهتمام به، لاسيما بآخر الكتاب، وقد بذلت جهدًا كبيرًا في خدمته كاملًا.

---

(١) من صامطة إلىٰ مكة المكرمة.

ثم وقفت علىٰ تحقيق له قام به الأخ الشيخ خالد بن قاسم الردادي، فتصفحت الكتاب فإذا به لم يقابل علىٰ مخطوط، فوجدت فيه أخطاء كثيرة.

لكن -والحق يقال- فأخونا خالد قد بذل جهدًا يشكر عليه -فجزاه الله خيرًا- ثم بحثت جاهدًا عن مخطوط له، فيسر الله لي بذلك مع أحد طلبة العلم من أهل المغرب[(١)] مصورة عن النسخة الأصل المحتفظ بها بـ(مكتبة صامطة السلفية)[(٢)] بمحافظة صامطة مكتوبة بخط نسخي جيد، فوجدتها مكتملة بحمد الله، إلا اللوحة رقم (٥١) تتعلق ببعض الكلام عن المرسل.[(٣)]

فأرسلت إلىٰ أخينا عبد الله النجمي -وفقه المولىٰ- وطلبت منه أن يصور لي نسخة عن الأصل، فصوَّر لي نسخة وأرسلها، فنظرت الورقة فلم أجدها، فعلمت أنها مفقودة، فَأُخْبِرت أن الذي خط ذلك المخطوط ما زال حيًّا، فبحثت عنه، فأخبرني بعض الأفاضل أنه في مكة، فاتصلت بولده، فرتب لي

---

(١) هو أخونا الفاضل: أبو الفضل المغربي وفقه الله.

(٢) مؤسس هذه المكتبة هو شيخنا العلامة زيد بن محمد المدخلي -حفظه الله- وكان ذلك عام (١٤١٦هـ).

(٣) لكني رجعت إلىٰ الأصل الذي نقل منه الشيخ، وكذلك الطبعة الأولىٰ التي طبعت في حياة المؤلف.

موعدًا مع والده، وهو فضيلة الشيخ: علي بن قاسم الفيفي عضو تمييز في هيئة الأحكام الشرعية بالمنطقة الغربية سابقًا.

فذهبت إليه وجلست معه، وسألته عن أصل المخطوط؟ فقال لي: هي في مدينة صامطة. فاقتنعت حينئذٍ بأن الورقة مفقودة، والله المستعان.[1]

---

(١) كان لقائي بالشيخ علي بن قاسم الفيفي بتاريخ (١٠/ ٥/ ١٤٢٧هـ)، وقد طرحت عليه بعض الأسئلة، وهي كما يلي:

س١/ ما الذي حملكم علىٰ خط هذا المخطوط؟ هل تأثرت نسخة الشيخ حافظ فطلبَ منكم ذلك؟

ج١/ لم تتأثر، وإنما كتبت هذه النسخة لي أنا، أعطاني الشيخ حافظ نسخته فنقلتها.

س٢/ أجد في النسخة التي قام بتصحيحها المعلمي زيادات ليست في المخطوط، فهل أدخلت أم ماذا؟

ج٢/ لا أحد أدخل علىٰ الشيخ شيئًا بدون علمه، بل يعلم ذلك.

س٣/ أنتم من فيفا، فهل كنتم بصامطة في حياة العلامة القرعاوي، والعلامة حافظ لمجرد طلب العلم أم ماذا؟

ج٣/نعم، لمجرد العلم، وهذا قبل الزواج.

س٤/ هل كان النجمي موجودًا تلك الأيام؟

ج٤/ الشيخ النجمي كان يذهب ويرجع، وهو أقدم مني عند الشيخين.

عملي في هذا الكتاب

أما بالنسبة لعملي في الكتاب فهو كما يلي:

١) قابلت المخطوط علىٰ المطبوع من الكتاب، فأثبت الفوارق والزيادات، واستدركت السقط بالرجوع إلىٰ الكتب التي أخذ الشيخ منها تلك المادة.

٢) ووضعت في الحاشية تعليقات شيخنا العلامة النجمي التي كانت علىٰ نسخته وهي قليلة[١]، وقد رمزت إليها بـ(ن).

وما رمزت له في الحاشية بـ(أ) فهو للطبعة الأولىٰ التي طبعت في حياة المؤلف.

وما رمزت له بـ(ر) فهو لطبعة أخينا الشيخ الردادي.

أما إذا قلتُ: (وفي الأصل) فالمقصود بذلك المخطوط؛ إلا أني أُنَبِّه علىٰ أمر وهو أن الأخطاء والتصحيفات كثيرة فيها؛ لهذا فإنني لا أُشير لذلك إلا في النادر؛ لأن الكتاب ستكثر فيه الحواشي والرموز، ولكني كنت أثبت الصواب، أما الفوارق في [أ]، و[ر] فإني أشير إليها، وبعضها لا أشير إليها؛

(١) ثم وقفت علىٰ بعض تعليقات له مع من قرؤا عليه الكتاب، فألحقتها في هذه الطبعة.

لأنها مصوبة بآخر [أ]؛ فلا داعي لذلك.

٣) علقت علىٰ بعض المواضع التي تحتاج إلىٰ تعليق تتمة للفائدة.

٤) الإحالة إلىٰ المصادر التي نقل منها المؤلف[(١)]، وقد أضيف غيرها للفائدة، كأن تكون هذه المسألة قد طُرقت في ذلك الكتاب.

٥) تعديل بعض الأجوبة ووضعها في موضعها حسب رغبة المؤلف رحمه الله تعالى.

ومن ذلك أنه كتب استدراكًا في آخر النسخة الأولىٰ فقال: (وقع في بحث زيادات الثقات التمثيل للزيادة المردودة بحديث ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس... إلخ، وذلك وهم، بل هو من أمثلة الزيادة المرجحة والمثال الصالح للزيادة المردودة ما يأتي في بحث المزيد في متصل الأسانيد من حديث عثمان بن عمرو... إلخ.اهـ

فوضعت ذلك في موضعه الذي أشار إليه رحمه الله.

وقال رحمه الله: حصل تخليط في أمثلة طبقات أصحاب الزهري حررنا صوابه من شروط الأئمة للحازمي فيما يأتي، قال ....

قلتُ: وقد وضعته في موضعه الذي أشار إليه رحمه الله، وكذا الرادادي في

---

(١) وأغلب مادة الكتاب من "نخبة الفكر" مع شرحها "نزهة النظر"، واعتمدت في الإحالة إليها نسخة الحلبي.

نسخته.

٦) قمت بترجمة للمؤلف رحمه الله تعالى.

٧) ترقيم بعض المسائل.

٨) تخريج الأحاديث والحكم عليها صحةً أو ضعفًا حسب قواعد علم مصطلح الحديث.

٩) فهرس لأنواع الحديث، وهو مستفاد من عمل أخينا الشيخ خالد الردادي وفقه المولىٰ.

١٠) ترقيم الآيات القرآنية.

وقد سميت عملي هذا: "النُّكت المُلاح علىٰ دليل أرباب الفلاح".[1]

فأسأل اللهَ العلي القدير بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العليا أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به يوم لقائه، وأن يغفر لي ولوالديّ، وأن يرحمهما كما رباني صغيرًا، إنه سميع مجيب.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

---

(١) ومع هذا فإني لا أدعي الكمال لهذا العمل، فكل كتاب يَرِدُ عليه النقص إلا كتاب الله عز وجل. وقد روىٰ الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (١/ ٦) بسنده إلىٰ إبراهيم بن إسماعيل بن يحيىٰ المُزَني أنه قال: لو عورضَ كتابٌ سبعين مرةً لَوُجِد فيه خطأ، أبىٰ الله أن يكون كتابٌ صحيحًا غير كتابه.اهـ

صورة من غلاف الكتاب من طبعتهُ الأولى لهُ عام (١٣٧٤هـ)

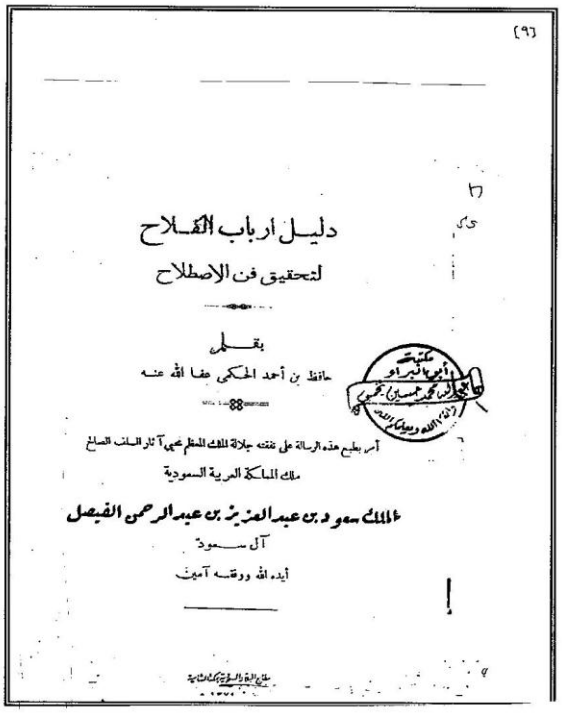

[٩]

دليل ارباب الفلاح

لتحقيق فن الاصطلاح

بقلم

حافظ بن أحمد الحكمي عفا الله عنه

مكتبة أبي عبد الله محمد حسين بن عمر

أمر بطبع هذه الرسالة على نفقته جلالة الملك المعظم محيي آثار السلف الصالح

ملك المملكة العربية السعودية

الملك سعود بن عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل

آل سعود

أيده الله ووفقه آمين

صورة مما كتبهُ العلامة المعلمي رحمه الله عن كتاب "دليل أرباب الفلاح" وتظهر أعلى الصفحة تصويباتهُ

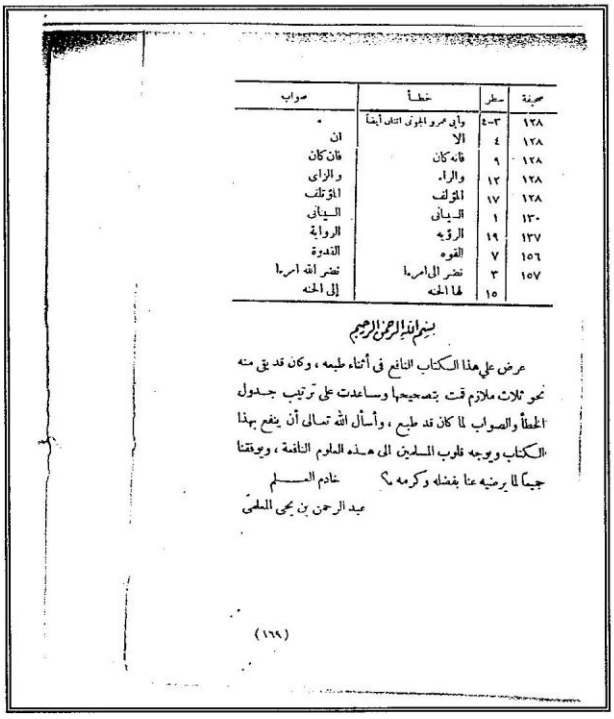

صحيفة	سطر	خطأ	صواب
١٢٨	٣-٤	وأبي عمرو المبوى اثنان أيضاً	-
١٢٨	٤	الا	ان
١٢٨	٩	فانه كان	فان كان
١٢٨	١٢	والراء	والزاى
١٢٨	١٧	المؤلف	المؤتلف
١٣٠	١	اليمانى	السيمانى
١٣٧	١٩	الرؤيه	الروايه
١٥٦	٧	القوه	القدوة
١٥٧	٣	تضر الى امرها	تضر الله امرها
	١٥	لها الخمه	إلى الخمه

بسم الله الرحمن الرحيم

عرض علي هذا الكتاب النافع في أثناء طبعه، وكان قد بقي منه نحو ثلاث ملازم فقمت بتصحيحها وساعدت على ترتيب جدول الخطأ والصواب لما كان قد طبع، وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب ويوجه قلوب المسلمين الى هذه العلوم النافعة، ويوفقنا جميعاً لما يرضيه عنا بفضله وكرمه ؟ خادم العلم

عبد الرحمن بن يحيى المعلمي

(١٦٩)

صورة من إحدى ورقات الطبعة الأولى من الكتاب وهي نسخة شيخنا النجمي رحمه الله تعالى ويظهر على يمين الصفحة تعليقه وتوقيعه على ذلك

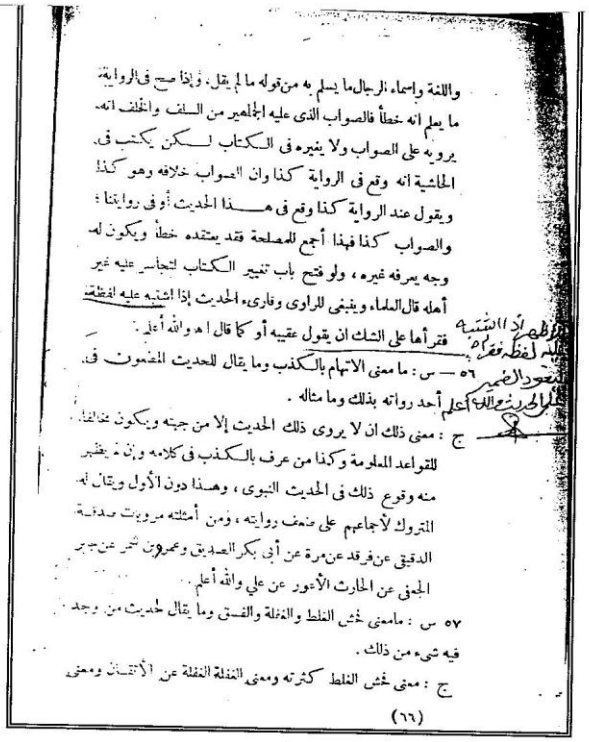

واللغة واسماء الرجال ما يسلم به من قوله ما لم يقل. وإذا صح في الرواية
ما يعلم انه خطأ فالصواب الذي عليه الجلهير من السلف والخلف انه
يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب لكن يكتب في
الحاشية انه وقع في الرواية كذا وان الصواب خلافه وهو كذا
ويقول عند الرواية كذا وقع في هذا الحديث أو في روايتنا :
والصواب كذا فهذا أجمع للمصلحة فقد يعتقده خطأ ويكون له
وجه يعرفه غيره ، ولو فتح باب تغيير الكتاب لتجاسر عليه غير
أهله قال العلماء وينبغي للراوي وقارىء الحديث إذا اشتبه عليه لفظة
فقرأها على الشك ان يقول عقيبه أو كما قال اهـ والله أعلم .

٥٦ — س : ما معنى الاتهام بالكذب وما يقال للحديث المضعوف في
أحد رواته بذلك وما مثاله .

ج : معنى ذلك ان لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته ويكون مخالفا
للقواعد المعلومة وكذا من عرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر
منه وقوع ذلك في الحديث النبوي ، وهذا دون الأول ويقال له
المتروك لأجماعهم على ضعف روايته ، ومن أمثلته مرويات صدقة
الدقيقي عن فرقد عن مرة عن أبي بكر الصديق ومحمد بن الحسن عن جابر
الجعفي عن الحارث الأعور عن علي والله أعلم .

٥٧ س : ما معنى خلط الغلط والغفلة والفسق وما يقال لحديث من وجد
فيه شيء من ذلك .

ج : معنى خلط الغلط كثرته ومعنى الغفلة الغفلة عن الأتقان ومعنى

(٦٦)

صورة الورقة الأولى من المخطوط بخط تلميذ المؤلف علي بن قاسم الفيفي

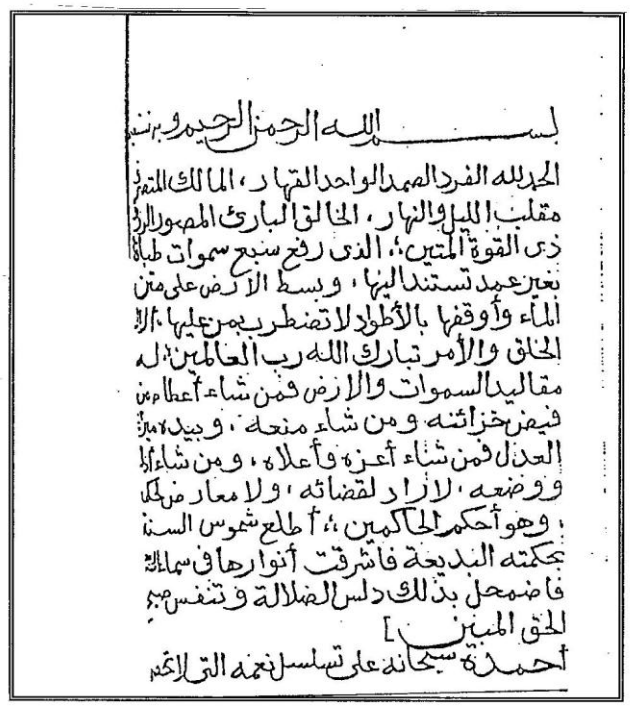

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الفرد الصمد الواحد القهار، المالك المقتدر مقلب الليل والنهار، الخالق البارئ المصور الرزاق ذي القوة المتين، الذي رفع سبع سموات طباقا بغير عمد تستند اليها، وبسط الأرض على متن الماء وأوقفها بالأطواد لا تضطرب بمن عليها، الا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين، له مقاليد السموات والأرض فمن شاء أعطاه من فيض خزائنه ومن شاء منعه، وبيده ميزان العدل فمن شاء أعزه وأعلاه، ومن شاء أذله ووضعه، لا راد لقضائه، ولا معارض لحكمه، وهو أحكم الحاكمين، أطلع شموس السنة بحكمته البديعة فاشرقت أنوارها في سماء الحق فاضمحل بذلك دلس الضلالة وتنفس صبح الحق المبين.

أحمده سبحانه على تسلسل نعمه التي لا تحصر

صورة الورقة الأخيرة للمخطوط

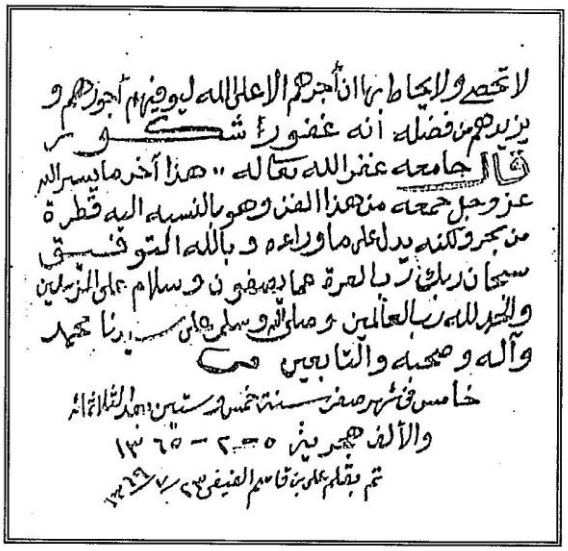
لا تحصى ولا يحاط بها ان أجرهم الا على الله ليوفيهم أجورهم و
يزيدهم من فضله انه غفور شكور
قال جامعه غفر الله تعالى له "هذا آخر ما يسر الله
عز وجل جمعه من هذا الفن وهو بالنسبة اليه قطرة
من بحر ولكنه يدل على ما وراءه و بالله التوفيق
سبحان ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين و صلى الله وسلم على سيدنا محمد
وآله و صحبه والتابعين
خامس شهر صفر سنة خمس وستين بعد الثلاثمائة
والألف هجرية ١٣٦٥-٢-٥
تم بقلم علي بن قاسم الفيفي

التعريف بصاحب الكتاب

بقلم شيخنا العلامة زيد بن محمد مدخلي حفظه الله تعالى

نسبهُ، ولادتهُ، نشأتهُ:

هو الشيخ الفاضل، علامة عصره، وفريد دهره: حافظ بن أحمد بن علي الحكمي؛ نسبةً إلىٰ ابن سعد العشيرة بطن من مذحج.

ولد شيخنا حافظ لأربع وعشرين ليلة من شهر رمضان المبارك من عام (١٣٤٢هـ) بقرية السلام التابعة لمدينة المضايا الكائنة في جنوب مدينة جازان، وانتقلت أسرته إلىٰ قرية الجاضع التابعة لمدينة صامطة التي تبعد عنها مسافة ستة كيلو مترات تقريبًا من الناحية الشرقية، وكان الشيخ أحد أفراد تلك الأسرة المباركة.

نشأ مبارك العمر –حافظ بن أحمد– كغيره من أبناء المنطقة، غير أنه لما شب بدأ يتطلع إلىٰ حياة العز في الدارين، حياة القيادة في الخير والبر

والصلاح، فحقق الله له ماتطلع إليه، وعزم عليه، وأعطاه ربه ما نواه وتمناه.

فبدأ في سن مبكرة بالعناية بالقرآن الكريم، تلاوة وحفظًا، فأحسن تلاوته، وحفظ الكثير منه، وقد أُوتي سرعة في الحفظ، وقوة في الفهم، وجودة في الخط بالقلم، وذكاءً خارقًا امتاز به عن أقرانه آنذاك.

تلك المحاولة الشريفة كانت كالتمهيد والتوطئة للدخول في باب طلب العلم الشريف بصورة جادة ومنتظمة بعد أن كان يشتغل برعي غنيمات لوالديه الكريمين اللذين قد رسما له خير قدوة فيهما من صحة العقيدة، والالتزام بالشعائر التعبدية، وعلىٰ العموم: صدق التعامل مع الله، وحسنه مع عباد الله؛ ممَّا جعله وإخوانه يتميزون عن كثير من أسر مجتمعهم وأفراده، وسبحان الله الذي يعلم حيث يجعل فضله، ويودع خيره، وبره، وإحسانه.

استمر الشيخ حافظ -أسكنه الله فسيح جناته- علىٰ تلك الحال العجيبة من رعي الغنم، وحمل المصحف، وبر الوالدين حتىٰ قدم من بلاد نجد إلىٰ منطقة الجنوب الإمام المجدد العالم العامل الفذ، التقي، السخي، نبيل الخلق، عالي الهمة، حسن النية، سلفي العقيدة، سوي القصد، أعني شيخنا عبد الله بن محمد القرعاوي[1]، الذي اختار طلب العلم ونشره له منهجًا،

(١) تنظر ترجمته في كتاب "المسيرة لداعية جنوب الجزيرة" تأليف بندر بن فهد الأَيْدَاءِ.

وجعل الدعوة إلىٰ الله بالحكمة والموعظة الحسنة له سبيلًا، غايته منها رضا الله وجنة عرضها كعرض السماء والأرض، قدم هذا الداعية المجاهد المخلص إلىٰ هذه المنطقة بمشورة من العالم الجليل، والناصح المخلص الأمين، الشيخ: محمد بن إبراهيم آل الشيخ –رحمة الله علينا وعليه– مفتي الديار السعودية في أيام حياته الطيبة المباركة، حياة العلم والجهاد والإصلاح، والدعوة إلىٰ الله، ونصرة الحق وذويه في أرض الله.

لقد حدثني من أثق به: أن أول موعظة قام بها الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي في المسجد الجامع في مدينة جازان استهلها بقول الله الحق المبين: ﴿ فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۖ إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ * وَلَا تَجۡعَلُواْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَۖ إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ ﴾ [الذاريات:٥٠-٥١].

وشرحها شرحًا بيَّن فيه المراد من هاتين الآيتين الكريمتين ونظائرهما من آيات تصحيح العقيدة، وإخلاص العبادة لله المستحق لكل عبادة مالية وبدنية، قولية، وفعلية، وقلبية، شأنه شأن كل داعية إلىٰ الله يعلم أنه ورث علم الأنبياء، فيجب أن يسلك مسلكهم، وينهج نهجهم في الدعوة إلىٰ الله، مبتدئًا بتوضيح العقيدة السلفية التي تعتبر شرطًا أساسيًّا لقبول الأعمال، ورجاء ثوابها من عند الله، والتي اتفقت عليها دعوة الرسل أجمعين، ومن تأسىٰ بهم

من أهل العلم والفقه في الدين.

وفي عام (١٣٥٩هـ) شاء الله وأراد أن يلتقي هذا الداعية المخلص بعلمنا المترجم له، فتعرف عليه وتحبب إليه، ورغَّبه في صحبته لطلب العلم الشريف؛ لما رأىٰ فيه الذكاء وصراحة القول، وحسن السمت، والأدب، وملامح النجابة والرجولة المقتضية للصبر والثبات، ففرح الشيخ حافظ بذلك العرض المحبوب إلىٰ أصحاب الفطر السليمة إلا أنه شرط موافقة الوالدين علىٰ ذلك.

فاتجه الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي بالعرض علىٰ الوالدين بلطف، وحكمة، وترغيب، ووعد كريم، ولكن لشدة حاجة الوالدين إلىٰ ابنهما لم يسمحا له بالذهاب إلىٰ صامطة كما طلب شيخه ذلك ورغب فيه، غير أنه كان يتعاهده بالدروس والتوجيه، والترغيب في التوسع في علوم الشريعة، ويعده خيرًا.

فلما حل عام (١٣٦٠هـ) توفيت والدة الشيخ حافظ، وفي نفس العام توفي والده –رحم الله الجميع برحمته التي كتبها لأوليائه، ونسأل الله أن يجعلنا من أوليائه– وفي هذا العام تفرغ الشيخ حافظ لمواصلة السير الحثيث في طلب العلم الذي تذوق لذته، وطعم حلاوته، وحث عليه فيما بعد في

"ميميته" بقوله:

يـا طالـب العلـم لا تبغـي بـه بـدلًا فقـد ظفـرت ورب اللـوح والقلـم
وقـدس العلـم واعـرف قـدر حرمتـه في القـول والفعـل والآداب فـالتزم
واجهـد بعـزم قـوي لا انثنـاء لـه لو يعلم الْمَرْءُ قدر العلم لَم يَنَم

ولقد خص بجل أوقات التحصيل علوم القرآن والحديث ووسائلها التي قال فيها:

مـا العلـم إلا كتـاب الله أو أثـر يجلـو بنـور هـداه كـل منـبهم
ما ثَمَّ علـم سوىٰ الـوحي الْمُبين ومَا منـه اسْـتُمِدَّ ألا طـوبَىٰ لمغتـنم

كانت ملازمة هذا الطالب العجيب –الذي صار بحق أعجوبة زمانه تفوقه علىٰ الكبار من أقرانه– لشيخه الداعية المحتسب لا نظير لها في الاستمرارية المتعاقبة في جلساتِها كتعاقب الليل والنهار، وتتابع المطر السح المدرار، مما جعل تلك الشجرة تفوق جميع الأشجار في إيتاء ثمارها المرغوبة الشهية في أقصر وقت وأغلاه في ميدان السباق في كسب العلم الشريف ونشره بين محتاجيه ومحبيه، فما هي إلا سنوات قليلة حتىٰ ظهر واشتهر مستوىٰ الشيخ حافظ العلمي، وكان حديثًا حسنًا في المجالس والمنتديات بين داعٍ له بزيادة العلم والفقه في الدين، والتوفيق لما يرضي رب العالمين، وبين غابط يتمنىٰ أن ينال من العلم مثله كي ينفع الناس

ويحشر في زمرة العلماء الربانيين، وبين مادح له بما هو فيه غير مبالغ في الثناء عليه.

وكان الشيخ كما عرفته لا يرغب أن يسمع مدح من يمدحه، أو ثناء من يثني عليه؛ لعظم خوفه من الله، ومدىٰ خشيته واستحيائه منه.

وأذكر أن بعض الإخوان المعجبين بالشيخ وبما وصل إليه من العلم النافع الغزير أرسل إليه قصيدة فيها ثناء عليه بما هو فيه، حيث قال صاحب القصيدة:

أهدي السلام دوامًا لا انتهاء له ... مد الدهور بلا حد يدانيه
ما دامت الأرض أرض والسماء سماء ... والْخَلق خلق وباري الْخَلق ينميه
يكون أضعاف ما قد خط في ورق ... من العلوم ومن بالجد يتليه
قال الأحباء ما يهدىٰ السلام كذا ... بين لنا أي شخص أنت تعنيه
فقلت حاء وفاء ثُمَّ يتبعها ... ظاء لِمَن يريد التبيان يحكيه
هذا الذي ذِكْرُهُ نعلو به شَرفًا ... من شا يخوض بحور العلم يأتيه
يقذف له الْحَق من أنوار حكمته ... فصارت أولو النهىٰ تشكر مساعيه
طلابة العلم قد فاقت مراتبهم ... لكنه عنهم علت مراقيه
هم النجوم وهو كالبدر مكتمل ... في عشر وأربع فما نور يضاهيه
هذا من الرب قد أعطاه مكرمة ... فنسأل الله يمنحنا معاطيه

يـا طالـب العلـم وجـه نَحـو صـامطة ... تجـد بهـا الفخـر فاسـكن حيـث تلفيـه
مـــن آل قرعـــا وعبـــد الله منتخـــب ... وباجتهـــــاد لـــــدين الله يحييـــــه
هـــب تلاميـــذه في كـــل ناحيـــة ... فـــاللهم ارض عـــنهم ثُـــمَّ رضـــيه
أحيـــوا الـــبلاد بـــذكر الله واجتهـــدوا ... هـــم الهـــداة لِمَـــن شـــاء الله يهديـــه
غرسوا العلـوم فقـد طابـت مغارسـهم ... وأينـــع الثمـــر الحـــالي لجانيـــه
مـن يعمـل الخيـر يطلـب مـن يعلمـه ... لا عامـل إلا بنـور الله العلـم يكسـيه
العلـــم نـــورٌ ومصـــباحٌ لصـــاحبه ... حصـــنٌ منيـــعٌ لمـــن بالـــذهن يوعيـــه
متـــىٰ قـــام يطلبـــه بالجـــد مجتهـــدًا ... لابـــد يبلـــغ إلـــىٰ مـــا كـــان يبغيـــه
يكـــون في الرتبـــة العليـــاء مجلســـه ... بـــما حكـــىٰ عـــن رســـول الله يرويـــه
آيـــات حـــق مـــن الـــرحمن منزلـــة ... دلـــت عليـــه بـــما يخفـــي ويبديـــه
ثُـمَّ الصـلاة علـىٰ الْمُختـار مـن حضـر ... مـــا لاح نجـــمٌ ومـــا جنـــت دياجيـــه
والآل والصـــحب والأتبـــاع قاطبـــة ... ومـــن علـــىٰ الســـنَّة الغـــرَّا يواليـــه

فأجاب الشيخ حافظ بالأبيات التالية بعد كتابة بسم الله الرحمن الرحيم:

عـــادت علـــيكم تحيـــات مضـــاعفة ... أمـــا الْمَـــديح فـــما لـــي حاجـــة فيـــه
ولســـت أرضـــاه في ســـرٍّ وفي علـــنٍ ... ولسـت أصـغي إلـىٰ مـن قـام ينشـيه
إذ يـــورث العبـــد إعجابًـــا يســـر بـــه ... ومـــا جنـــاه مـــن الـــزلات ينســـيه
مـا لـي وللمـدح والأمـلاك قـد كتبـوا ... سـعيي جميعًـا ورب العـرش مُحصـيه

ولست أدري بِمَا هم فيه قد سطروا ... وما أنا في مقام الْحَشر لاقيه
وما مضىٰ لست أدري ما عملت به ... وما بقي أي شيء صانع فيه
وما اغتراري بأهل الأرض لو مدحوا ... وفي السموات ذكري لست أدريه
إياكمو أن تعيدوا مثلها أبدًا ... فاستقبلِ النُّصحَ منِّي حيث أمليه
لكن علىٰ خير من هذا أدلكمو ... أن تقبلوه فما شيء يساويه
دعاكمو لي بظهر الغيب لاسيما ... وقت الإجابة بالأسحار تلفيه
والنصح للمسلمين ابذلْه مبتغيًا ... وجه الإله به للدين تحييه
والعرف فأمر به والْمُنكر انه وكن ... لله حبك والبغض اجعلن فيه
بدون ذا لم تَنل قط ولايته ... فإن ربك مولَىٰ من يواليه
والْحَمد لله مع أزكىٰ الصلاة علىٰ ... خير الأنام وصحب ثُمَّ تاليه

أسباب نبوغه وتفوقه في العلم على جميع أقرانه بل وعلى سائر علماء زمانه

أذكر بأنه وُجِّه إليَّ سؤال في هذا الموضوع من بعض الإخوة المحبين للشيخ حافظ، والمتطلعين إلىٰ فهم أسباب علو منزلته العلمية رغم صغر سنه، فأجبته قائلًا:

إن أسباب نبوغ شيخنا في العلم ووصوله إلىٰ ما وصل إليه تكاد تنحصر فيما يأتي:

١) عناية ربانية رحيمة، وكرامة من كرامات الله لأوليائه، وهو ولي من أولياء الله الذين آمنوا وكانوا يتقون، والزهد، والورع، والتضحية التي لا نظير لها في عصره في سبيل تحصيل العلم الشريف في مختلف فنونه الطيبة المباركة.

٢) توجيهات تلقاها من عالم فذٍّ، مجرب، ماهر بطرق تحصيل العلم وكيفية قطف ثمراته، ألا وهو الشيخ: عبد الله بن محمد القرعاوي،

الذي تتلمذ علىٰ يديه مدة وجيزة المقدار، بَيْدَ أنها مليئة بالخير والبركة، والفضل والإحسان، من صاحب الخير العظيم، والفضل والإحسان الله الكريم المنان.

٣) ما أمده به شيخه من الدعم المعنوي والمادي حيث كان مسكن الشيخ حافظ مأوىٰ لطلاب العلم المغتربين من داخل البلاد وخارجها أيام كان في بيش وبعد مغادرته لها، يشبه السكن الجامعي الذي أنشأته جامعاتنا في مملكتنا المحبة للعلم والعلماء.

٤) استثمار جميع الوقت في القراءة ذات التأمل والتدبر علىٰ سبيل الدوام بلا ملل ولا فتور، ولاسيما في كتب علوم الشريعة علىٰ اختلاف فنونها من توحيد، وتفسير، وحديث، وفقه، وأصول، وتاريخ، وأدب سلوك، وأدب معارف، مع العناية بوسائلها ذات العلاقة المتينة بها كالنحو والصرف، والبلاغة، وقواميس اللغة، ونحوها، والدليل علىٰ ذلك مؤلفاته الكثيرة المنثورة والمنظومة.

٥) ما كان يتصف به شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ كما أسلفت من زهد، وورع، وإيثار للآجلة علىٰ العاجلة، وتقديم لمراضي الله علىٰ متطلبات النفس الأمارة بالسوء، فلقد نصر اللهَ في نفسه؛ فنصره اللهُ علىٰ كل عدو

داخلي وخارجي كما وعد، ووعده الحق: ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد:٧].

٦) قوة الذاكرة، وسرعة الفهم، وعمقه، وتحديد الفكر والاتجاه، وحفظ المتون المفيدة نظمًا ونثرًا، وفي مقدمة محفوظاته كتاب الله الذي هو مصدر كل خير وعلم وفضيلة، ولشدة حرصه علىٰ حفظ المتون أنه كان يستخرج المتن من الكتاب الذي يشرح ذلك المتن، هكذا رأيته يفعل.

٧) إخلاص النية في الطلب مقرونة بالعمل بالعلم ونشره في كل مناسبة من المناسبات الخاصة والعامة، وهذا الصنيع له أثر عظيم في زيادة العلم ونمائه المطرد السريع.

نظرتهُ إلى المجتمع الإسلامي ونظرة المجتمع إليهُ:

أما نظرته إلىٰ المجتمع الإسلامي الكبير فقد كان حريصًا علىٰ ثباته علىٰ الحق، والتزامه به، وتمسكه بما جاء به نبي الإسلام ﷺ من عقيدة، وعبادة، ومعاملة، وسلوك، وأدب، وكان مجاهدًا في سبيل الله بلسانه، وقلمه، شأنه شأن كل داعية واعٍ مخلص يحب لإخوانه من الخير ما يُحبه لنفسه، ويكره وصول الشر إليهم كما يكره وصوله إليه؛ عملًا بالحديث الوارد في هذا

المعنىٰ.[1]

وأما نظرة المجتمع الذي كان يعيش فيه ومن حوله إليه، فقد كان له في نفوسهم غاية التقدير، وفائق الاحترام، وأعلىٰ المحبة والقبول ما لا أستطيع وصفه، فقد كانوا يستمعون لتوجيهاته السديدة، ويصغون إلىٰ نصائحه الغالية المفيدة، ويقبلون وصاياه عن قناعة، ومحبة، وتصديق، وكانوا يوقرونه بما لا مزيد عليه، وكنا نستدل بذلك التقدير والاحترام والمحبة علىٰ أن الله قد وضع له القبول في الأرض بعد أن أحبه وأحبته ملائكة السماء، وجعل له لسان صدق أيام حياته وبعد مماته؛ إذ هو بحق قدوة حسنة، ومثال يُحتذىٰ في صدق التعامل مع الله، وحسن التعامل مع عباد الله.

---

(١) الحديث الوارد في ذلك هو ما رواه الإمام أحمد في "مسنده" بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه**». (ج٣/ ص١٧٦، ٢٧٢، ٢٧٨).

كذا خرجه شيخُنا زيدٌ حفظه الله، وهو في "الصحيحين".

أعماله

تولىٰ شيخُنا التدريس في المدرسة السلفية في كلٍّ من صامطة، وبيش، وكان يعطي كل مستوىٰ ما يناسبه، وقد حضرت وأنا صغير أعقل وأفهم في إحدىٰ الحلقات وهو يدرس فيها السنن الأربع، وفي كل من صامطة وبيش هو مدير المدرسة، وأستاذها، والقائم المباشر بالنفقة علىٰ طلابها، غير أنه في صامطة كان مشرفًا علىٰ بعض المدارس المجاورة لصامطة، وموجِّهًا في معظم المدارس التي تمَّ فتحها علىٰ يد الشيخ عبد الله بن محمد القرعاوي في منطقة الجنوب: تهامة، وعسير.(١)

وفي عام (١٣٧٣هـ) تمَّ تعيينه مديرًا لمدرسة ثانوية بمدينة تابعة لوزارة المعارف، فاستمر في إدارتها وتربية طلابها بكل جد ونشاط وإصلاح، حتىٰ هيأ الله فتح المعهد العلمي في صامطة في عام (١٣٧٤هـ)، فتولىٰ إدارة المعهد والقيام بالتدريس فيه، وتأليف الكثير من مقرراته، وإملائها علىٰ الطلاب بكل عناية وكفاية، وبقي مديرًا إلىٰ أن وافاه الأجل المسمىٰ عام (١٣٧٧هـ).

---

(١) ولمعرفة هذه المدارس وتاريخ تأسيسها ينظر كتاب "المسيرة لداعية جنوب الجزيرة" (ص١٥٧-١٦٠).

مؤلفاتهُ

مؤلفات شيخنا كثيرة، منها المنظوم، ومنها المنثور، ومنها المطبوع، ومنها المخطوط، وكلها تدل القارئ الواعي علىٰ ما كان له من جهد كبير في القراءة لمراجعها، نظمًا ونَثْرًا، وإليك بعض مؤلفاته:

١ "سلم الوصول إلىٰ علم الأُصول" في التوحيد نظمًا.

وقد تجلىٰ قدر هذه المنظومة وشمولها لأصول الدين، وكافة فضائله من خلال شرحها المسمىٰ "معارج القبول".

٢ "معارج القبول شرح سلم الوصول إلىٰ علم الأصول".

في مجلدين كبيرين، وهو من المراجع المهمة لأهل الدراسات العليا في العقائد؛ إذ إنه كتاب جامع في موضوعه لا نظير له من مؤلفات معاصريه، أو ممن جاء بعده.

٣ "أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة".

وهي علىٰ طريقة السؤال والجواب، وقد دون فيها من العلوم ما يستغني عنه مسلم، أو مسلمة.

٤ "الجوهرة الفريدة في تحقيق العقيدة" نظمًا.

وهي في إيضاح عقيدة أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا، والرد علىٰ أهل الزيغ والضلال من أصحاب العقائد الباطلة، والنِّحَل المنحرفة، والمبادئ الهدامة الباطلة.

٥ "دليل أرباب الفلاح في تحقيق فن الاصطلاح".

وهو من خير ما كتب في هذا الفن من مصطلح الحديث؛ حيث استوعب فيه جوانب هذا العلم الذي يعتبر من أشرف العلوم بعد علوم القرآن الكريم؛ ذلك لأن سنة المصطفىٰ ﷺ لا تتضح تمام الاتضاح إلا بتحقيق علم المصطلح الذي يُعنَىٰ بأسانيد السنة ومتونها؛ فيتبين صحيحها من سقيمها، وقويها من ضعيفها، والكتاب علىٰ طريقة السؤال والجواب.

٦ "اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون".[1]

وهو نظم فريد في فن المصطلح؛ لما اشتمل عليه من قواعد، وضوابط

---

(١) وهو مطبوع بتحقيقي ضمن "مجموع الرسائل والمنظومات العلمية" للشيخ حافظ رحمه الله.

تتعلق بالسند والمتن، ومراتب التعديل والجرح، وصيغ الأداء، وغير ذلك من مباحث هذا الفن.

٧ "متن لامية المنسوخ".[١]

منظومة أورد فيها أمثلة كثيرة من النصوص الناسخة والمنسوخة، بحيث يذكر المنسوخ ويشير إلىٰ ناسخه بدقة في التعبير ووضوح في التمثيل.

٨ "السبل السوية لفقه السنن المروية" نظمًا.

وهذه المنظومة المباركة تعتبر قاموسًا من قواميس السنة المحمدية حيث تعرَّضَ الشيخ فيها لبحث العبادات والمعاملات، والأخلاق والآداب، والسلوك والرقائق، ترغيبًا وترهيبًا، وأبياتُها (٢٣٥٩) بيتًا، وقد أعانني الله علىٰ إتمام الجزء الأول من شرحها، وها هو ذا بين يدي القراء الكرام من المسلمين والمسلمات، أرجو من الله أن ينفعني به، وينفع به من شاء من عباده؛ إنه جواد كريم، كما أسأله -وهو أعظم مسئول، ومالك الإجابة وحده- أن يعينني علىٰ إتمام شرح هذه المنظومة المباركة[٢] التي قد

---

(١) قمت بتحقيقها ضمن مجموع فيه عشر رسائل للشيخ حافظ رحمه الله.

(٢) وقد أكمل شرحها فجاء ذلك في تسعة مجلدات، وسماه "الأفنان الندية شرح منظومة السبل السَّويَّة لفقه السنن المروية" طبع بدار المنهاج بمصر.

احتوت علىٰ جميع مباحث فقه الدين الإسلامي القويم، وأن يجعل القصد حسنًا والعمل صالحًا، خالصًا متقبلًا.

٩ "وسيلة الحصول إلىٰ مهمات الأصول" نظمًا.[1]

فصَّل فيها التعريفات بأصول الأحكام التكليفية والأحكام الوضعية، كذا الأدوات الدالة علىٰ المعاني، وأصول أدلة الأحكام التي هي الكتاب والسنة والإجماع، وأسهب في ذلك بما لا مزيد عليه.

كما أوضح فيها وجوه الخطاب من أمرٍ ونهي، ومنطوق ومفهوم، وعموم وخصوص، وإطلاق وتقييد، ومُجمل ومبين، ومحكم ومتشابه، وناسخ ومنسوخ، وراجح ومرجوح، وختمها بمبحث القياس والاجتهاد والفُتيا بأسلوبه المنظوم السهل المُيَسَّر رحمه الله.

١٠ "نيل السُّول من تأريخ الأمم وسيرة الرسول ﷺ" نظمًا.

بدأ هذه المنظومة المباركة بذكر بدء الخلق، والحكمة من خلقهم، ثم بذكر إبراهيم الخليل وغيره من الأنبياء العظام، والرسل الكرام، ومقاماتهم الرفيعة، وبجانب ذلك تحدث عن أحوال الجاهلية الشنيعة.

---

(١) وقد شرحها شيخنا زيد -وفقه المولىٰ- وسمىٰ ذلك الشرح "الجهد المبذول في تنوير العقول بشرح منظومة وسيلة الحصول إلىٰ مهمات الأصول" طبع بدار المنهاج بمصر.

وأتبعها بذكر بزوغ فجر الحياة الجديدة: حياة العز والسعادة، حياة السيادة والقيادة، في ظل تلك الشريعة التي جاء بها محمد بن عبد الله من عند الله بيضاء نقية، عالية مضيئة.

وفصَّل القول في هذه المنظومة في الحوادث والأخبار التي تمت بقيادة رسول الله ﷺ ومعه أصحابه من المهاجرين والأنصار، وما في ذلك من العِظات والدروس والاعتبار.

إلىٰ أن ختمها بذكر المصيبة العظمىٰ والفاجعة الكبرىٰ: مرض رسولنا الكريم محمد الناصح الأمين –عليه من ربه أفضل الصلاة وأزكىٰ التحية والتسليم– ثم انتقاله إلىٰ الرفيق الأعلىٰ بجوار الرب الرؤوف الرحيم، فإنا لله وإنا إليه راجعون.[1]

١١ "المنظومة الميمية في الوصايا والآداب العلمية".

وهي قصيدة عظيمة النفع جمَّة الفوائد تحث علىٰ طلب العلم وترغب فيه، وتدعو إلىٰ الإخلاص فيه والدعوة إليه، وقد دلل فيها رحمه الله علىٰ صحة ما قال ببراهين قاطعة، وأدلة قائمة وواضحة.

---

(١) وقد قمت بتحقيق جزء منها وهو ما يتعلق بسيرة نبينا محمد ﷺ، وطبعت ضمن مجموع فيه عشر رسائل للشيخ حافظ رحمه الله.

﴿١٢﴾ "نصيحة الإخوان عن تعاطي القات والشمة والدخان".

وقد تجلىٰ في هذه القصيدة النصح الخالص من الشيخ لقومٍ طالما فتنتهم تلك القاذورات المسمومة المنتنات من قات وشمة ودخان، التي لا يلتذ بها إلا من مُحِقَتْ فطرته، وتغير طبعه عن الإنسان العاقل المفكر، وبالأحرىٰ لا يدافع عن ذمها ويشك في خبثها إلا أشباه عباد الهوىٰ الذين غرهم الشيطان، وزين لهم ما كانوا يعملون.

ومن قرأ هذه القصيدة والرد عليها من بعض المفتونين بهذه القاذورات تبين له ما كان عليه الشيخ من حق مؤيد بالأدلة الصحيحة الصريحة.

ومما كان يتفوه به الخصم المفتون من باطل أرسله استجابة لهواه، وانتصارًا لمن كان علىٰ شاكلته ممن أضلهم الشيطان عن طريق الحق وسناه، وحقًّا إن للحق أنصارًا ودعاةً وحماةً، وللباطل أنصارًا، ومروجين ودعاة، فاللهم اجعلنا حربًا علىٰ أنصاره ودعاته، ومروجيه.[1]

﴿١٣﴾ قصيدة في الترغيب والترهيب والحث علىٰ تقديم الآجلة علىٰ العاجلة، والاستعداد للقاء الله بمجاهدة النفس الأمارة بالسوء والهوىٰ

---

(١) وقد ناولني شيخنا ربيع المدخلي حفظه الله نسخةً قديمة لهذه المنظومة، طلب مني أن أحققها وأضيف عليها بعض التعليقات، وتم ذلك بحمد الله وطبعت.

والشيطان، حتىٰ تلتزم بالطاعة مصدر العزة والسعادة، وتبتعد عن المعصية مصدر الذل والهوان، والردىٰ والشقاوة.

كما تناول فيها التحذير من الاغترار بالدنيا وإيثارها علىٰ الآخرة، وبيان ما سيئول إليه المغررون الذين استعذبوا هذه الحياة الدنيا واطمأنوا بها، وغفلوا عمَّا من أجله خلقوا، وبه علىٰ لسان نبيه ﷺ استخلفوا.

وشوق النفوس المطمئنة بأوصاف الجنة دار الكمال والجمال والبقاء والدوام، علىٰ ضوء وصف خالقها لها في كتابه الكريم، وعلىٰ لسان عبده ورسوله محمد سيد الأولين والآخرين الذي بوأه ربه الرفيق الأعلىٰ في عليين.

وأحمد الله الذي أعانني علىٰ التعليق علىٰ هذه القصيدة بشرح موجز يتضمن نثر منظومها، وإبراز ما تضمنته من آيات الكتاب الكريم، وسنة النبي الهادي الأمين صلىٰ الله عليه وسلم وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

وتمَّ طبعها علىٰ حساب نادي حطين بمدينة صامطة، جزىٰ الله كل من كان ويكون سببًا في نشر العلم ومفتاحًا لأبوابه.

﴿١٤﴾ رسالة "النور الفائض من شمس الوحي في علم الفرائض".

وهي رسالة مختصرة بالنسبة إلىٰ المطولات في هذا الفن؛ بَيْدَ أنها وافية بمسائله، وجامعة لما تفرق من مقرراته، أكثر فيها إيراد الضوابط التي تعرف بها كيفيات قسمة المواريث، كما أكثر فيها من ضرب الأمثلة التي توضح قواعد هذا الفن الجليل الذي تولىٰ الله قسمة مواريثه ولم يكله إلىٰ أحد من خلقه، فجزاه الله خير الجزاء، ورفع درجته عاليةً مع الصالحين والشهداء.

المخطوط من مؤلفاته

وللشيخ حافظ رَحِمَهُ اللَّهُ مؤلفات مخطوطة لَمَّا تطبع بَعْدُ، نَمىٰ إلىٰ علمي منها ما يلي:

١٥ "أمالي في السيرة النبوية"[(١)]، وكانت تُملىٰ علينا أيام دراستنا في المعهد العلمي كمادة من المواد المقررة نثرًا، وكانت مخطوطة عندي في كراريس، وعندما طلبها مني الأستاذ: أحمد بن حافظ سلمتها له، وهي محفوظة لديه.

١٦ "مفتاح دار السلام بتحقيق شهادتي الإسلام" نثرًا.

١٧ "شرح الورقات في أصول الفقه" نثرًا.

١٨ "همزية الإصلاح في تشجيع الإسلام وأهله" نظمًا، بلغت أبياتُها مائتين وأربعة عشر بيتًا، ركز فيها علىٰ التمسك بالعروة الوثقىٰ التي اتفقت عليها دعوة الرسل وأتباعهم، ثم بين معتقد أهل السنة

(١) وقمت بتحقيقها والتعليق عليها، وطبعت ضمن مجموع فيه عشر رسائل للشيخ حافظ رَحِمَهُ اللَّهُ، ثم شرحتها في مجلد وسمَّيت ذلك الشرح "نثر الجواهر المضيَّة علىٰ كتاب أمالي في السيرة النبوية".

والجماعة، وموقفهم الحق من نصوص الكتاب والسنة في باب الأسماء والصفات، وفي أصحاب رسول الله ﷺ، مع ذكر محبتهم لهم والترضي عنهم، والسكوت عما شجر بينهم، ومحبتهم جميعًا؛ لأنهم صفوة أولياء الله بعد أنبياء الله ورسله.

ثم أشار إلىٰ تضحياته الجهادية، وحنكتهم القيادية، حيث فتحوا الدنيا من أجل أن يُعبد الله، وتحكَّم شريعته بين العباد في جميع البلاد، وقد أثنىٰ فيها علىٰ العلماء الربانيين، والفقهاء المحققين، قادة الأمة إلىٰ هدىٰ الله، وفي طريق الحق ليصلوا بهم إلىٰ مقر الأمن والأمان، إلىٰ رحاب الكريم المنان، في جنة وصفت بكل كمال وجمال وإحسان في معظم نصوص السنة والقرآن.

وقد قيل: من أراد أن يطلع علىٰ وصف الجنان فليقرأ سورة الرحمن.

ثُمَّ دعا فيها المسلمين أجمعين -وبالأخص علماءهم- إلىٰ دعوة الخلق إلىٰ سبيل الحق، وإلىٰ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ براءةً للذمة، ونصحًا للأمة، ثم ختمها بدعوات مباركة له ولكافة المسلمين، نسأل الله أن يستجيب له، وأن يجزيه عنا نحن المسلمين خير الجزاء.

١٩ "مجموعة خطب للجُمع والمناسبات"، التي تستدعي خطابةً وتوجيهًا، وكنت قد جمعت الكثير منها، واستعنت علىٰ كتابتها بأحد

طلابي آنذاك، ثم طلبها مني فضيلة الشيخ: محمد بن أحمد الحكمي كي يطلع عليها ويعيدها إليَّ، وأعطيته ولَمَّا تعد إليَّ؛ حيث اعتذر مني بأنها قد فقدت منه، وهو صادق في اعتذاره، والحمد لله علىٰ وجود أصلها عند أبناء الشيخ الكرام، وفقنا الله وإياهم للعلم النافع، والعمل به، ونشره.[1]

(١) وهناك بعض المخطوطات التي لم تطبع، قمت بتحقيقها، منها:

١) "مجمل تاريخ الأندلس في الإسلام".

٢) "لُمع حافلة في الفقه والتفقه والفقهاء في عصر الصحابة والتابعين".

٣) "تعريفات في علم مصطلح الحديث"، وجمعتها هي وغيرها في المجموع السابق ذكره.

إسهام شيخنا -علينا وعليه رحمة الله-
في الدعوة إلى الله وبذل النصح لعباد الله

كان الشيخ حافظ رَحِمَهُ اللَّهُ يؤمن بأن الدعوة إلىٰ الله فريضة من فرائض دين الإسلام، وعلىٰ مثله يتعين القيام بها، فألزم نفسه بالقيام بها بأساليب شتىٰ، وطرق مختلفة بحسب حال المدعوين وحاجتهم ومستوياتهم، فكان يؤدي هذه الفريضة تارة بالخطب في الجمع والأعياد، والمناسبات الأخرىٰ المشروعة، وتارة بألقاء المحاضرات العامة، ومرة بتعليم العوام وتلقينهم أمر دينهم، وإما بالتدريس الذي هو أعظم طريق لتربية الأجيال؛ فهو سبيله من بداية تتلمذه علىٰ شيخه عبد الله بن محمد القرعاوي إلىٰ أن توفاه الله، وهكذا الفتوىٰ في المنطقة وإقامة فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي الدعوة إلىٰ الله بذاتها.

وقصارى القول: فتأليف الشيخ حافظ دعوة إلىٰ الله، وإرادته دعوة، وإدارته دعوة، وتدريسه دعوة، ومحاضراته دعوة، وزياراته للأعيان وطلاب

العلم دعوة، وسلوكه دعوة، فالرجل داعية إلىٰ الله في إدارته، وفي حلقة تدريسه، وفي محراب صلاته، وفي جلساته التعليمية والعادية، وفي محل إقامته، وأثناء سفره، وإن أردت مصدرًا لما قلتُ وشاهدًا علىٰ ما وصفت فاجمع مؤلفاته من منظوم الكلام ومنثوره، وستلفيها خير شاهد علىٰ ما ذكرت، وأعظم برهان علىٰ ما وصفت.

ظل شيخنا علىٰ تلك الحياة الطيبة المباركة: حياة التحصيل العلمي، والتعليم، والتأليف، والدعوة إلىٰ الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإحياء السنة، وقمع البدع، والرد الوافي الكافي علىٰ أهل الانحراف، حتىٰ توفاه الله، الذي قال في محكم تنزيله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران:١٨٥].

وكان ذلك في اليوم الثامن عشر من شهر ذي الحجة سنة (١٣٧٧هـ) في مكة المكرمة علىٰ إثر مرض ألَمَّ به وهو في حسن الشباب وتمام القوة و﴿أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥]، وكان عمره حين الوفاة (٣٥ عامًا) خمسة وثلاثين عامًا وثلاثة أشهر، ودفن بخير البقاع عند الله: البلد الحرام، مكة المكرمة، فرحمه الله رحمة الأبرار الأتقياء، وغفر له مغفرة المجاهدين

الشهداء، ورفع درجته بحشره يوم القيامة في زمرة الرسل والأنبياء.

ونحن يا ربنا، نمد أكف الضراعة إليك، ونطمع في الفضل والإحسان الذي في يديك، نسألك اللهم أن تجعلنا من حزبك المفلحين، وأوليائك المتقين، وأن تحسن إلينا بمغفرة الذنوب وستر العيوب، وأن تحشرنا في موكب الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، إنك أكرم مسئول، وخير مرجوٍّ ومأمول.

وقد رثاه شعراء المنطقة منهم الكبير الدكتور زاهر بن عواض الألمعي بقصيدة تدل علىٰ مدىٰ تأثره عندما سمع نبأ وفاة العالم الهُمَام الشيخ حافظ، حيث قال:

لقد دوَّىٰ علىٰ المخلاف موت ... نعىٰ النحرير عالمها الهماما
تفجعت الْجَنوب وساكنوها ... علىٰ بدر بها يَمحو الظلاما
وذاعت في الدُّنا صيحات خطب ... فهزت من فجائعها الأناما
فكفكفت الدموع علىٰ فقيد ... علىٰ الإسلام شمر واستقاما
وأحيا في الربوع بيوت علم ... وواسىٰ مقعدًا ورعىٰ يتاما
أحافظ كنت للعلياء قطبًا ... وللإسلام طودًا لا يساما
وبَحرًا في العلوم بعيد غور ... كثير النفع قوامًا إمامًا

وقـــد خلفـــت آثـــارًا جســـامًا فرائـــد خـــرَّدًا عظمـــت مقامًـــا

نشـــرت العلـــم فانتعشـــت بـــلاد ونالـــت في مطالبهـــا المرامـــا

ونـــورت الـــدجىٰ بـــثمار فكـــر وهـــل الفكـــر مـــا يَجلـــو الظلامـــا

ألا صـــبرًا بنـــي جـــازان إنـــا لنبكـــي مـــثلكم هـــذا الهمامـــا

ولكـــن ذاك دولاب المنايـــا يـــدور ولـــيس يســـتثني العظامـــا

فقيـد الفضـل فضـلك سـوف يبقـىٰ منـــارًا في الزمـــان وإن ترامـــىٰ

حبـــاك الله رضـــوانًا وخلـــدًا وألهمنـــا علـــىٰ الصـــبر اعتصـــامًا[1]

---

(١) نقلًا من مقدمة "الأفنان الندية" لشيخنا زيد بن محمد المدخلي حفظه الله.

أنموذج لخط الشيخ حافظ رحمه الله يتجلى من خلاله مدى اهتمامه بنشر العلم

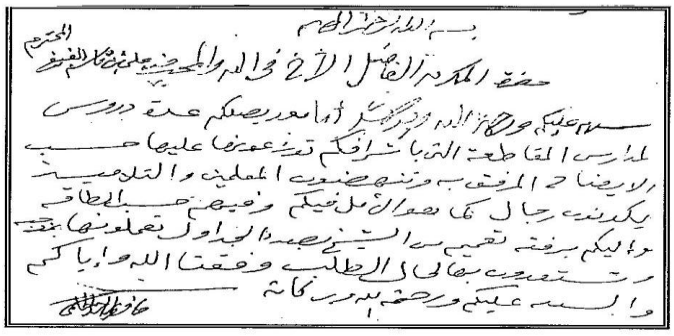

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة المكرم الفاضل الأخ في الله والمحب فيه علي بن قاسم الفيفي المحترم، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد: يصلكم عدة دروس لمدارس المقاطعة التي بإشرافكم توزعونها عليها حسب الإيضاح المرفق به، وتنهضون المعلمين والتلاميذ يكونون رجالًا كما هو الأمل فيكم وفيهم حسب الطاقة، وإليكم برفقته تعميم من الشيخ[1] بصدد الجداول تعملونها بموجبه، وتستعدون بها لحال الطلب، وفقنا الله وإياكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حافظ أحمد الحكمي

---

(١) يعني بذلك الشيخ القرعاوي رحمه الله.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الفرد الصمد الواحد القهار المالك المتصرف مقلب الليل والنهار، الخالق، البارئ، المصور، الرازق، ذي القوة المتين، الذي رفع سبع سموات طباقًا بغير عمد [تسند][1] إليها، وبسط الأرض علىٰ متن الماء وأوقفها بالأطواد؛ لئلا تضطرب بمن عليها ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف:٥٤].

له مقاليد السموات والأرض، فمن شاء أعطاه من فيض خزائنه، ومن شاء منعه، وبيده ميزان العدل، فمن شاء أعزه وأعلاه، ومن شاء أذله ووضعه، لا راد لقضائه، ولا معارض لحكمه، وهو أحكم الحاكمين.

أطلع شموس السنة بحكمته البديعة، فأشرقت أنوارها في سماء الشريعة، فاضمحل بذلك دلس الضلالة، وتنفس صبح الحق المبين.

أحمده سبحانه علىٰ تسلسل نعمه التي لا تحصىٰ، وأشكره علىٰ تواتر فضله الذي لا يستقصىٰ، وأسأله الأمن من هول يوم يستوي فيه القوي والضعيف، والوضيع والشريف، والغني والمسكين.

---

(١) في المخطوط: [تُستند].

وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، الملك القدوس السلام، شهادة صادرة عن يقين صادق، واعتقاد صحيح، لا شكوك تداخلها ولا أوهام، نسأل الله الثبات عليها والعمل بمقتضاها حتىٰ يأتينا اليقين.

وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله، أرسله بأبلغ حجة، وأقطع برهان، وخصه بجوامع الكلم، وأنزل عليه القرآن؛ فهو أكرم الأنبياء وخاتم الرسل، وسيد الخلق أجمعين، صلىٰ الله عليه وسلم وعلىٰ آله وصحبه الذين عرفوا الحق فقبلوه ونصروه، وأنكروا الباطل فردوه وقهروه، فعلىٰ بذلك كعبهم ورفعت عند الله درجاتهم، وحفظ الله بهم الدين، وعلىٰ أتباعهم الذين نفروا في طلب علوم الدين جماعات وأفرادًا، ونقلوا إلينا أصوله وفروعه تواترًا وآحادًا، وائتلفت قلوبهم علىٰ الحق، واتفقت واجتمعت علىٰ صحة الاعتقاد، فما اختلفت ولا افترقت، وعلىٰ تابعيهم وتابعي التابعين.

أما بعد:

فإن أشرف العلوم بعد القرآن العظيم وأعلاها، وأحقها بالبحث والتحقيق وأولاها: علمُ السنة النبوية، والآثار المصطفوية التي هي موضحة للقرآن، ومبيّنة له، ودالة عليه ومفصِّلة لمجمله، وحالَّة لمشكله، وهادية

إليه، ولا يتضح هذا العلم غاية الاتضاح إلا بتحقيق [فن][(١)] الاصطلاح الذي هو الآلة المعينة علىٰ تحليله، والدليل المرشد إلىٰ سبيله، فلا وصول إليه إلا بتحقيقه، ولا سبيل إليه [إلا][(٢)] من طريقه، ومن رغب عن هذا الفن الجليل، فقد حرم معرفة المدلول والدليل، وفاته خير كثير وفضل جزيل.

وقد جمعت في ذلك جملة مفيدة ونبذة فريدة في ذلك، تشتمل علىٰ المهم من ذلك، وتدل الطالب الراغب في تلك المسالك، وإن كنت -لقصر باعي وقلة اطلاعي- لست من فرسان هذا الشأن، ولا ممن يجول في هذا الميدان، ممن خاضوا غماره، وجمعوا صغاره وكباره، ولكني أحبَبتُ أن أقدح معهم [بزندي وأرمي بسهمي][(٣)]، وأستضيء بنور ما اقتبسوا، وأقتطف من ثمار ما غرسوا، وأنقل ذلك من كتبهم، وأقفو أثرهم؛ تشبهًا بهم، فـ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[(٤)]، فرحمهم الله ورضي عنهم.

وجعلته علىٰ طريقة السؤال والجواب؛ ليكون أقرب لفهم الطلاب،

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٢) ساقط من [ر].

(٣) في [أ] و[ر]: بزند وأرمي بسهم.

(٤) قطعة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، رواه أحمد (٢/ ٥٠) وغيره، وهو صحيح، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في "الإرواء" (١٢٦٩).

راجيًا من الله جزيل الثواب، وأن يهب لي من لدنه رحمة إنه هو الوهاب.

وافتتحته بمقدمة تُفصح عن تعريف هذا الفن رواية ودراية، وما في ذلك من التصانيف المشهورة، وختمته بخاتمة تشتمل علىٰ فوائد منثورة، وسميته: "دَليلَ أربابِ الفَلاحِ لِتَحقيقِ فَنِّ الاصطِلاحِ".

نسأل الله تعالىٰ أن يجعل أعمالنا كلها صالحة، ولوجهه خالصة، وأن لا يجعل لأحد فيها شيئًا إنه علىٰ كل شيءٍ قدير، وبالإجابة جدير.

مقدمة في تعريف علم الحديث روايةً ودراية

فأما علم الحديث رواية فهو: نقل السنة النبوية من أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، وخَلْقِهِ، وخُلُقِهِ، وغير ذلك، وحفظها في الصدور، وإثباتها بالسطور، وضبطها، وتحرير ألفاظها، وإسناد ذلك إلىٰ من عُزي إليه بتحديث وإخبار، وغير ذلك، وشروطها تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل: من سماع، أو عرض، أو إجازة، ونحوها.

وأنواعها: الاتِّصال والانقطاع، ونحوهما.

وأحكامها: القبول والرد، وحالة الرواة: العدالة والجرح، ونحو ذلك، وشروطهم[1] في التَّحمُّلِ وفي الأداء -سيأتي إن شاء الله-، وأصناف المرويَّات: المصنَّفات من السُّنن والصِّحاح،، والحسان، والجوامع والمسانيد والمعاجم، ونحوها، أحاديث وآثارًا، وغيرها.[2]

وأول تدوين الحديث وقع علىٰ رأس المائة.

---

(١) في الأصل: (وشروطها)، وينظر "تدريب الراوي" (١/ ٩).

(٢) "تدريب الراوي" (١/ ٨-٩)، "قواعد التحديث" للقاسمي (ص٧٥).

ففي "البخاري": كتب عمر بن عبدالعزيز إلىٰ أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه؛ فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء.(١)

وفي لفظ أبي نعيم: كتب عمر بن عبدالعزيز إلىٰ الآفاق: انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه.

[وأول من جمعه: ابن شهاب الزهري].(٢)

وأول من جمعه على الأبواب: جماعة في أثناء المائة الثانية كعبد الملك بن عبدالعزيز(٣) بن جريج بمكة المشرفة، والإمام مالك، ومحمد بن إسحاق،

---

(١) رواه البخاري معلقًا في [كتاب العلم-باب الحرص علىٰ العلم] (١/ ٢٥٨ "فتح") ووصله الحافظ في "تغليق التعليق" (٢/ ٨٩).

(٢) ما بين المعقوفتين من الأصل، قال المعلمي في "علم الرجال وأهميته" (ص٥٦): فأما ما ذكروه أن أول من دوَّن الحديث ابن شهاب الزهري في سنة مائة، أو نحوها بأمر من عمر ابن عبدالعزيز، وبعث به عمر إلىٰ كل أرض له عليها سلطان، فلا أدري أمرتبًا كان ذلك الكتاب أم لا؟.اهـ

قلت: وينظر لذلك "تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلىٰ نهاية القرن التاسع الهجري" (ص٧٦-٧٨) للدكتور محمد بن مطر الزهراني.

(٣) في [أ]، والأصل: (يونس) بدل (عبدالعزيز)، وهو خطأ، والصواب ما أُثبت، وهو في [ر] علىٰ الصواب.

وابن أبي ذئب بالمدينة المنورة، وهشيم بن بشير السلمي بواسط، والربيع ابن صبيح، وسعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة بالبصرة، وسفيان الثوري بالكوفة، ومعمر بن راشد باليمن، وعَبْد اللهِ بن المبارك بخراسان، وجرير بن عبدالحميد بالري، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم... .

إلىٰ أن رأىٰ بعضهم أن تُفرَدَ أحاديث النبي ﷺ خاصَّةً؛ فصنف عبيد الله موسىٰ العبسي مسندًا، [ومسدد البصري مسندًا]، ونعيم بن حماد الخزاعي المصري مسندًا، ثم اقتفىٰ الأئمة آثارهم، كأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم.[(١)]

وأول من اقتصر على الصَّحيح: أبو عَبْد اللهِ محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى، صنف في ذلك كتابه "الجامع الصحيح"، وهو مشتمل علىٰ: ألفين وستمائة حديث وحديثين[(٢)] من المتون الموصولة بلا تكرير، وبالتكرير: سبعة ألاف وثلثمائة وسبعة وتسعون حديثًا.[(٣)]

---

(١) انظر شرح "علل الترمذي" (١/ ٣٦) لابن رجب، و"هدي الساري" الفصل الأول، و"الحِطَّة في ذكر الصحاح الستة" (ص٥٤) لصديق خان، و"علم الرجال وأهميته" (ص٤٩) للمعلمي.

(٢) في الأصل: (وحديثان)، وهو خطأ واضح.

(٣) ولأبي محمد عبدالله بن أحمد بن حَمُّويه (ت٣٨١هـ) رسالة في ذلك بعنوان "عدد جميع=

وفيه من المتون المعلقة المرفوعة التي لم يصلها في موضع[(١)] آخر من "جامعه": مائة وستون أو تسعة وخمسون. وبما وصله: ألف وثلثمائة وأحد وأربعون حديثًا معلقا. وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه علىٰ اختلاف الروايات: ثلثمائة وأحد وأربعون حديثًا.

فجميع ما فيهُ على هذا بالمكرر: تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثًا.اهـ، مقدمة "الفتح".[(٢)]

قال الحافظ رحمه الله: وهذه العدة خارجة عن الموقوفات علىٰ الصحابة والمقطوعات [عن التابعين][(٣)]، ومن بعده الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله صنف "صحيحه" المشهور، وهو مشتمل علىٰ: أربعة آلاف حديث، بدون تكرار، وفيه التَّكرير كثير.

وعن أبي الفضل أحمد بن سلمة أنه: اثنا عشر ألف حديث.[(٤)] وقال

= حديث الجامع الصحيح" للبخاري، قام بتحقيقها الدكتور أحمد بن فارس السلوم، وطبعت بـمكتبة المعارف بالرياض.

(١) في [أ]، و[ر]: (موضوع).

(٢) "هدي الساري" (ص٦، ١٨، ٤٨).

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٤) انظر "التقييد والإيضاح" (١/ ٢٤٠)، و"التدريب" (١/ ٤٩).

الميانجي: ثمانية آلاف.[١]

قال ابن حجر: وعندي في هذا نظر[٢]، والله أعلم.[٣]

وقال السيوطي: وقد وافق مسلمٌ البخاري علىٰ ما في "صحيحه" إلا ثمانمائة وعشرين حديثًا[٤]، وهما أصح كتاب بعد القرآن العظيم.

وسيأتي إن شاء الله بحث في أيهما أفضل.

وممن صنف بعدهما في الصحيح: إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة، وكتابه يلي "صحيح مسلم" في الصحة.

ثم "صحيح ابن حبان" وهو أخف شرطًا.

ثم "مستدرك الحاكم" وقد التزم فيه شرط الشيخين أو أحدهما[٥]، إلا أنه انتقد عليه كثير فيه[٦]، وكلهم لم يلتزم استيعاب الأحاديث الصحاح.

---

(١) انظر "تدريب الراوي" (١/ ٤٩).

(٢) في الأصل و[أ]، و[ر]: (ذلك) بدل (هذا)، والتصويب من "النكت" (١/ ١٥١)، و"تدريب الراوي" (١/ ٤٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر "تدريب الراوي" (١/ ٤٩).

(٥) وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل بالقضاء به. "علوم الحديث" (١/ ٢٤٦).

(٦) في هذا الكتاب أنواع من الحديث كثيرة، فيه الصحيح المستدرك وهو قليل، وفيه صحيح=

ومن أجلّ ما جُمِع في السنة -بعد الكتب الملتزم[(١)] صحتها-: "السنن الأربع": أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، لكنهم لم يلتزموا صحة جميع ما فيها.

❁ فأبو داود يروي في الباب أقوىٰ ما وجد؛ فإن فقده روىٰ الضعيف ويبينه غالبًا، ويترك ما اتفقوا علىٰ تركه، واختلفوا فيما سكت عنه[(٢)]،

= قد خرجه البخاري ومسلم، أو أحدهما، لم يعلم به الحاكم، وفيه الحسن، والضعيف، والموضوع أيضًا، وقد اختصره شيخنا أبو عبد الله الذهبي وبين هذا كله، وجمع منه جزءًا كبيرًا مما وقع فيه من الموضوعات، وذلك يقارب مائة حديث، والله أعلم. "مختصر علوم الحديث" (١/ ١١٣) لابن كثير رحمه الله.

قلت: وقد تتبع شيخنا الوادعي رحمه الله أوهام الحاكم التي سكت عليها الذهبي، وهو مطبوع بحاشية "المستدرك"، فجزاه الله خيرًا.

(١) في [أ]، و[ر]: الملتزمة.

(٢) لقوله في رسالته لأهل مكة (ص٥٣): وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومنه ما لا يصح سنده.

وفي "علوم الحديث" لابن الصلاح (١/ ١٣٥)، و"الأذكار" للنووي (ص٨): وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض.اهـ

ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي، بل هو أقسام:

١) منه ما هو في "الصحيحين"، أو علىٰ شرط الصحة.

٢) ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

٣) ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد، وهذان القسمان كثير في كتابه جدًّا. =

ومثله النسائي.

❁ وأما الترمذي فقد بين عقب كل حديث درجته من صحة وحسن، وضعف، وشهرة وغرابة...، وغير ذلك.

ويقال لهذه الثلاثة مع "الصحيحين": الأصول الخمسة.

❁ وأما ابن ماجه فهو أكثرها حديثًا ضعيفًا(١)، وقد ثبتَت أصليته؛ لقوَّة نفعه، وكثرة فقهه، [وكثرة زوائده علىٰ "الموطإ"](٢)، وأول من ألحقه بها: ابن طاهر المقدسي(٣)، وتبعه من صنف في الأطراف

= ٤) ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع علىٰ تركه غالبًا، وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها كما نقل ابن منده عنه أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، وأنه أقوىٰ عنده من رأي الرجال. "النكت" (١/ ٢٧٢-٢٧٣) بتحقيق شيخنا ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله.

(١) فإنه تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب، وسرقة الأحاديث، لا تعرف إلا من جهتهم، مثل: حبيب بن أبي حبيب، كاتب مالك، والعلاء بن زيدل، وداود بن المحبَّر، وعبدالوهاب بن الضحاك، وإسماعيل بن زياد السكوني، وعبد السلام بن أبي الجنوب، وغيرهم، "النكت" (١/ ٣١٥).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

(٣) وإنما عدل ابن طاهر ومن تبعه عن عَدِّ "الموطإ" إلىٰ عَدِّ "ابن ماجه" لكون زيادات "الموطإ" علىٰ الكتب الخمسة من الأحاديث المرفوعة يسيرة جدًّا، بخلاف "ابن ماجه" فإن زياداته أضعاف زيادات "الموطإ"؛ فأرادوا بضم كتاب "ابن ماجه" إلىٰ الخمسة تكثير=

والرجال[(١)]، وبه صارت الأصول ستة[(٢)]، ويقال لها: الأمهات الست، ويقال لهم مع أحمد: السبعة، والجماعة.

ولم يفت هذه الأصول من الصحيح إلا النَّزر اليسير، والله أعلم.[(٣)]

وقد استخرج جماعة من الحفاظ على هذه الأمهات كتبًا مستخرجة:[(٤)]

❁ فاستخرج الإسماعيلي، والبرقاني، والغطريفي، وابن أبي ذهل، وأبو بكر بن مردويه علىٰ "البخاري".

❁ واستخرج أبو عوانة، وابن حمدان، وابن النيسابوري، والجوزقي[(٥)]،

= الأحاديث المرفوعة، والله أعلم. "النكت" (١/ ٣١٥-٣١٦).

(١) انظر "النكت" (١/ ٣١٦)، "تدريب الراوي" (١/ ٤٨).

(٢) في الأصل: الستة.

(٣) انظر "شروط الأئمة الستة" (ص١٠١) ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث، "النكت" (١/ ١٥٣)، "تدريب الراوي" (١/ ٤٨)، "الحِطَّة في ذكر الصحاح الستة" (ص٣٩٧-٤٠١) تحقيق علي حسن الحلبي.

(٤) **المستخرج هو**: أن يأتي المصنف إلىٰ الكتاب فيخرِّج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب؛ فيجتمع معه في شيخه، أو من فوقه. "تدريب الراوي" (١/ ٥٣).

وشرطه: ألا يصل إلىٰ شيخ أبعد حتىٰ يفقد سندًا يوصله إلىٰ الأقرب إلا لعذرٍ: من علو، أو زيادة مهمة...، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سندًا يرتضيه، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب. "تدريب الراوي" (١/ ٥٣).

(٥) في الأصل: (والجوزي)، والتصويب من "تذكرة الحفاظ" (٣/ ١٤٦)، و"التدريب" (١/ ٥٣).

والشاركي[(١)]، وأبو الوليد القرشي، وأبو عمران الجويني[(٢)]، وأبو نصر الطوسي، وأبو سعيد الحِيْرِي علىٰ "مسلم".

❁ واستخرج أبو نعيم، وابن الأخرم، والهروي، والخلال، والماسرجسي، وأبو مسعود الأصبهاني، واليزدي علىٰ كل منهما.[(٣)]

❁ واستخرج محمد بن أيمن علىٰ "أبي[(٤)] داود".

❁ واستخرج الطوسي علىٰ "الترمذي".

❁ واستخرج أبو نعيم علىٰ "توحيد ابن خزيمة".

❁ والعراقي علىٰ "المستدرك".[(٥)]

وصورة الاستخراج: أن يروي أحاديث كتاب من غير طريق مصنفه مجتمعًا معه في شيخه فصاعدًا.[(٦)]

---

(١) في الأصل: (الشاذلي)، والتصويب من "السِّيَر" (١٦/ ٢٧٣-٢٧٤)، وقد صوِّبَ في [ر].

(٢) في الأصل: (الجوني)، والتصويب من "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٢٧)، و"التدريب" (١/ ٥٣)، وصُوِّب في [ر].

(٣) "تدريب الراوي" (١/ ٥٣).

(٤) في [أ]، و[ر]: (علىٰ أبو)، وهو خطأ واضح.

(٥) "تدريب الراوي" (١/ ٥٦).

(٦) وتقدم تعريفه كذلك وشرطه.

ومن فوائده: العلو، والزيادة في قدر الصحيح، وكثرة الطرق، وتبيين المبهم والمهمل، وتبيين سماع المدلس والمختلط، وسلامة ما أُعِلّ فيما استخرج عليه[(١)]، والله أعلم، فرحمهم الله ورضي الله عنهم.

وأما علم الحديث دراية فيعرف بمصطلح الحديث.

وموضوعه: بيان قواعد البحث في أحاديث[(٢)] السنة عن أحوال السند والمتن وما يتعلق بهما.

والسَّند هو: الإخبار عن طريق[(٣)] المتن.[(٤)]

والمتن هو: ما انتهىٰ إليه السند من الكلام؛ فإن كان من كلام النبي ﷺ أو ما في حكمه قيل له: حديث، وخبر، وأثر.

ويقال له إذا عزاه لربه ﷻ: الحديث القدسي.

وإن كان من كلام غير النبي ﷺ قيل له: خبر وأثر، ولم يقل له: حديث.

---

(١) وللمستخرج فوائد أخرىٰ لم يتعرض أحدٌ منهم لذكرها... أحدها... . "النكت" (١/ ١٧٣-١٧٥).

(٢) في [أ]، و[ر]: (آحاد) بدل (أحاديث).

(٣) في [ر]: (الطريق).

(٤) والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد. "المنهل الروي" (ص٨١)، وانظر "النزهة" (ص٥٣، ١٤٠) تحقيق علي بن حسن الحلبي، و"فتح المغيث" (١/ ٢٣)، و"تدريب الراوي" (١/ ١٠)، وينظر تعليقي علىٰ الخاتمة في أولها.

فيبحث في أحوال السند: من حيث انتهائه، من مرفوع، وموقوف، ومقطوع، وفي ذاته من: متصل ومنقطع، ومسلسل، وعالٍ ونازلٍ، وأنواع كل منها.

ويبحث في أحوال المتن باعتبار طرقه: من مشهور، وعزيز، وغريب.

وباعتبار مراتبه: من صحيح، وحسن، وضعيف، ومحفوظ، وشاذ، ومعروف، ومنكر، ومتابع، وشاهد.

وباعتبار الاستدلال به والعمل: من محكم ومعارض، وناسخ ومنسوخ، وراجح ومرجوح، وما يتعلق بها.

وباعتبار علله: من معلق، ومرسل، ومعضل، ومنقطع، ومدلس، وموضوع، ومتروك، ومعلل، ومدرج، ومقلوب، ومزيد، ومضطرب، ومصحف، ومحرف، ومجهول، ومبهم، ومختلط.

وعن صيغ الأداء: من سماع، وتحديث، وإخبار، وإنباء، وقراءة، ومناولة، ومشافهة، ومكاتبة، وإجازة، وعنعنة، وقول، ووصية، ووجادة.

وعن أسماء الرواة وكناهم، وألقابهم وأنسابهم: من متفق ومفترق، ومؤتلف ومختلف، ومبهم، ومتشابه...، وغير ذلك.

وعن طبقاتهم ومواليدهم، ووفياتهم وبلدانهم، وسيرهم وأحوالهم، تعديلًا وجرحًا، ومراتب كل منهما.

وآداب الشيخ والطالب، وسن التحمل والأداء، وصفة كتابة الحديث وسماعه وإسماعه، والرحلة فيه، وسببه، وتصنيفه...، وغير ذلك.

ومقصوده: معرفة المقبول من المردود.

وفائدته: حماية الدين من أن يدخل فيه ما ليس منه.

ونسبته إلى العلوم: هو: أشرفها؛ لشرف متعلقه.

واستمداده: بالاستقراء من كتب الفن.

وواضعه: كما قال الحافظ [شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي الشهير][(١)] بابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في خطبة شرحه علىٰ "النخبة": أول من صنف[(٢)] في ذلك: القاضي أبو محمد الرامهرمزي في كتابه "المحدث الفاصل"، لكنه لم يستوعب، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري، لكنه لم يهذِّب

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٢) قال الحافظ في "المعجم المؤسس" (٢/ ٢٦٣): أول كتاب صُنِّف في علوم الحديث في غالب الظن هو: "المحدث الفاصل"، وإن كان يوجد قبله مصنفات مفردة في أشياء من فنونه، لكن هذا أجمع ما جُمع في ذلك. وانظر "كشف الظنون" (٢/ ١٦١٢).

ولم يرتب.[١]

وتلاه: أبو نعيم الأصبهاني، فعمل علىٰ كتابه مستخرجًا، وأبقىٰ أشياء للمتعقب.

ثم جاء بعدهم: الخطيب أبو بكر البغدادي، فصنف في قوانين الرواية كتابًا سماه "الكفاية"؛ وفي آدابها كتابًا سماه "الجامع لآداب الشيخ والسامع".[٢]

وقَلَّ فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابًا مفردًا، فكان -كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة-: كل من أنصف عَلِمَ أنَّ المحدثين بعد الخطيب عيالٌ علىٰ كتبه.[٣]

ثم جاء بعدهم بعض من تأخر عن الخطيب، فأخذ من هذا العلم بنصيب، فجمع القاضي عياض كتابًا سماه: "الإلماع"، وأبو حفص الميانجي جزءًا[٤] سماه: "ما لا يسع المحدث جهله"...، وأمثال ذلك من

---

(١) وقد كان كلام الحافظ هذا دافعًا إياي إلىٰ القيام بهذا العمل، وسميته: "تهذيب وترتيب معرفة علوم الحديث"، وقد طبع، والحمد لله.

(٢) مطبوع بعنوان: "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع".

(٣) قال في "التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد" (ص١٥٤): ولا شبهة عند كلِّ لبيب أن المتأخرين من أصحاب الحديث عيالٌ علىٰ أبي بكرٍ الخطيب.

(٤) في الأصل: (جزء)، وهو خطأ، والصواب ما أُثبت، وهو كذلك في "النزهة" (ص٤٩).

التصانيف التي اشتهرت وبسطت؛ ليتوفر علمها، واختصرت؛ ليتيسر فهمها....

إلىٰ أن جاء الحافظ الفقيه[١] تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبدالرحمن الشهرزوري[٢] نزيل دمشق، فجمع لَمَّا ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية[٣] كتابه المشهور، فهذب فنونه، وأملاه شيئًا بعد شيء؛ فلهذا لم يحصل ترتيبه[٤] علىٰ الوضع المتناسب.

واعتنىٰ بتصانيف الخطيب المتفرقة[٥]، فجمع شتات مقاصدها، وضم

---

(١) في [أ]، و[ر]: (الفقيه الحافظ)، والمثبت من مقدمة شرح "النخبة" (ص٥٠)، وهو كذلك في الأصل.

(٢) في [أ]، و[ر]: (الشهرذوري)، وهو تصحيف.

(٣) الأُولىٰ المبنية سنة (٦٢٨هـ)، وأما المدرسة الأشرفية الثانية فبنيت سنة (٦٣٤هـ)، وانظر "الدارس في تاريخ المدارس" (١/ ١٩-٤٧) للنعيمي، و"النكت علىٰ النزهة" للحلبي.

(٤) قال البقاعي في حاشية شرح "الألفية": قيل: إن ابن الصلاح أملىٰ كتابه إملاءً، فكتبه في حال الإملاء جمعٌ جمٌّ، فلم يقع مرتبًا علىٰ ما في نفسه، وصار إذا ظهر له أن غير ما وقع له أحسن ترتيبًا يراعي ما كتب من النسخ، ويحفظ قلوب أصحابها، فلا يغيرها، وربما غاب بعضها؛ فلو غير ترتيبًا غيره تخالفت النسخ؛ فتركها علىٰ أول حالها.اهـ، انظر "كشف الظنون" (٢/ ١١٦٢) لحاجي خليفة.

(٥) في الأصل: (المفرقة)، والمثبت من مقدمة شرح "النخبة" (ص٥١).

إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره؛ فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، [فَلا][(١)] يُحصىٰ كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر.اهـ[(٢)]

قلت: فمن الناظمين له: العراقي في "ألفيته".

ومن المختصرين له: الإمام النووي[(٣)] في "تقريبه"[(٤)]، وقد شرحه الجلال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ شرحا سماه: "التَّدريب"[(٥)] وهو من أجمع

---

(١) في [أ]، و[ر]: (لا) بدل (فلا)، والمثبت من "النزهة"، وهو كذلك في المخطوط.

(٢) "نزهة النظر" (ص٤٥-٥١).

(٣) **قلت:** ومن المستدركين عليه مغلطاي في كتابه "إصلاح ابن الصلاح"، والبلقيني في "محاسن الاصطلاح"، ومن المعارضين له كابن أبي الدم، والبلقيني، ومن المنتصرين له العراقي في "نكته"، وانظر "اليواقيت والدرر" ٠١/ ١٢٠-٢٢١).

(٤) "التقريب" ليس اختصارًا لكتاب ابن الصلاح، وإنما هو اختصار لكتابه "إرشاد طلاب الحقائق"، و"الإرشاد" اختصار لـ"علوم الحديث"، ذكر هذا النووي نفسه في مقدمة "الإرشاد"، ومقدمة "التقريب"، قال في مقدمة "الإرشاد" (ص٥٤): وهذا كتاب اختصرت فيه "معرفة علوم الحديث".

وقال في مقدمة "التقريب" (ص١): وهذا كتاب اختصرته من كتاب "الإرشاد" الذي اختصرته من "علوم الحديث"... .

(٥) "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي"، وكذلك شرحه السخاوي، وسَمَّىٰ شرحه: "شرح التقريب والتيسير"، وهو مطبوع.

المبسوطات.

ومن أيسر المختصرات وأكثرها فائدة: "نخبة الفكر" وشرحها[١]، كلاهما للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

واعلم أن هذا العلم بحرٌ لا ساحل له، وهو أنواع كثيرة، وقد صنف في كل نوع مصنفات مستقلة ولم يحيطوا به.

وقد قال الحافظ الحازمي رحمه الله تعالى: إن علم الحديث يشتمل علىٰ أنواع كثيرة تبلغ مائة، كلٌّ منها علم مستقل، لو أنفق[٢] الطالب فيه عُمرَه لما أدرك نهايته.اهـ[٣]

وهذا أوانُ الدُّخولِ من أبوابِهِ، والخوضِ في عُبابِهِ[٤]، والله المستعان وبه التوفيق، وعليه التُّكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

---

(١) المسمىٰ "نزهة النظر في توضيح نُخبة الفِكَر"، والمؤلف يغترف منه كثيرًا في هذا الكتاب.

(٢) في الأصل: (لو يفني)، والتصويب من "تدريب الراوي" (١/ ٢٠).

(٣) انظر "تدريب الراوي" (١/ ٢٠).

(٤) أي: موجه، كما في "لسان العرب".

بسم الله الرحمن الرحيم

س١: إلى كم ينقسم الخبر؟[(١)]

ج: ينقسم الخبر إلىٰ: متواتر وآحاد.

س٢: ما هو المتواتر؟ وما حكمهُ؟ وكم قسمًا هو؟

ج: المتواتر هو: رواية عدد كثير أحالت العادة تواطؤَهم علىٰ الكذب[(٢)] رووا ذلك عن مثلهم[(٣)] في الوصف المذكور[(٤)] من الابتداء إلىٰ الانتهاء،

---

(١) الخبر يعم كلَّ خبر، والحديث ما قاله الرسول، أو فعله، أو أقره من غيره.

ويقال في تعريفه: ما أضيف إلىٰ النبي ﷺ من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقرير. فالخبر أعم من الحديث من حيث إنه يشمل المرفوع إلىٰ النبي ﷺ، والموقوف علىٰ الصحابي، والموقوف علىٰ التابعي، ويُسمَّىٰ: المقطوع.

أما في اصطلاح المتأخرين: فإن الخبر يطلق علىٰ الأخبار التي في السير والتواريخ، وما أشبه ذلك. (ن) (٨/ ٢/ ١٤٢٤هـ).

قلت: هذا هو أول تعليق لشيخنا النجمي رحمه الله، ورمزت له بـ(ن)، فتنبه.

(٢) **معنى ذلك:** أن يأتي الحديث بسند رجاله مصريون، ثم يأتي بسند رجاله يمنيون، ثم يأتي بسند رجاله حجازيون، ثم يأتي بسند رجاله شاميون، وهكذا، جاء من طرق متعددة، وأماكن مختلفة يستحيل أنهم تواطئوا وتوافقوا علىٰ الكذب. (ن) (٨/ ٢/ ١٤٢٤هـ).

(٣) المماثلة في إفادة العلم لا في ذكر العدد. "اليواقيت والدرر" (١/ ٢٤٤).

(٤) الذي في الأصل، و[أ]: (فأكثر لا أقل)، ثم وجدته مصوبًا في آخر النسخة بما أثْبَتُّ، وصوبه شيخنا النجمي رحمه الله بخطه كذلك، وصُوِّب في [ر].

وكان مستند انتهائهم الحس، أي: الأمر المشاهد أو المسموع، لا ما اقتضاه العقل الصرف[(١)]، وانضاف إلىٰ ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم [اليقيني][(٢)] لسامعه.

وحكمهُ: إفادة العلم اليقيني الضّروري من غير نظر، وهو قسمان:

١) متواتر لفظًا، ومعنىٰ، وهو قليل في الحديث.

٢) ومتواتر معنىٰ فقط، وهو كثير فيه.

وأما القرآن فجميعه متواتر لفظًا ومعنىٰ.

س٣: ما مثال المتواتر لفظًا ومعنى؟ وما مثال المتواتر معنى فقط؟

ج: من أمثلة المتواتر لفظًا ومعنىٰ حديث: «**من كذب عليّ متعمدًا؛ فليتبوأ مقعده من النار**»؛ فإنه جاء عن بضعة وسبعين صحابيًّا منهم العشرة المشهود لهم بالجنة، بهذا اللفظ.

أما بالمعنىٰ فإنه جاء عن مائتين من الصحابة كما نقله النووي رحمه الله تعالى.[(٣)]

---

(١) لأن العقل الصرف يمكن أن يخطئ فلا يفيد اليقين، ألا ترىٰ أن الفلاسفة كثيرون ولا يُحصَون، ويقولون بِقِدَم العالم مع أنه باطل. حاشية "لقط الدرر" (ص٢٦) للعدوي.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من الأصل.

(٣) في مقدمته لشرح "صحيح مسلم" (١/ ٦٨)، قال: وقال بعضهم: رواه مئتان من الصحابة،=

ومثله حديث: «**رفع اليدين في الصلاة**»؛ إذ رَوَاهُ نحو خمسين صحابيًّا[١] بلفظ واحد، منهم العشرة أيضا.

وحديث: «**نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها**»؛ إذ رَوَاهُ نحو ثلاثين صحابيًّا كذلك.[٢]

ومن أمثلة المتواتر معنى فقط: حديث: «**رفع اليدين في الدعاء**»؛ إذ روي فيه نحو مائة حديث في قضايا مختلفة.[٣]

ومن المتواتر: حديث «المسح علىٰ الخفين» رواه نحو ثمانين صحابيًّا، وحديث: «**نزل القرآن علىٰ سبعة أحرف**»، وأحاديث الحوض، وانشقاق القمر، وأحاديث الهرج والفتن في آخر الزمان[٤]،

= ثم لم يزل في ازدياد.

(١) وقد تتبع الذهبي طرقه فبلغت نيفًا وأربعين صحابيًّا، "اليواقيت والدرر" (١/ ٢٦٣)، وللطبراني فيه جزءٌ مستقل مطبوع.

(٢) وللفائدة ينظر كتاب "دراسة حديث: نضر الله امرأً سمع مقالتي" رواية ودراية للعلامة عبدالمحسن العباد حفظه الله.

(٣) وجمع السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالة له نيفًا وأربعين حديثًا فيها كما قال في مقدمتها، الصحيح، والحسن، والضعيف، وسماها "فض الوعاء في أحاديث رفع اليدين في الدعاء".

(٤) ومن المتواتر معنًىٰ ما ذكره الحاكم، ونقله عنه البيهقي في تكبيرة الإحرام، قال: ولا نعلم=

وغيــر ذلك.[١]

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: ومِنْ أحسن ما يقرَّر به كونُ المتواتر موجودًا وجود كَثْرَةٍ في الأحاديث أنَّ الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقًا وغربًا، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلىٰ مصنفيها إذا اجتمعت علىٰ إخراج حديث وتعددت طرقه تعددًا تحيل العادة تواطؤَهم علىٰ الكذب إلىٰ آخر الشروط أفاد العلم اليقيني[٢] بصحته إلىٰ قائله[٣]، ومثال ذلك في الكتب المشهورة[٤] كثير.اهـ[٥]

قال شيخنا -حفظه الله-[٦]: يحمل قول من ادعىٰ عزته[٧] علىٰ المتواتر

= سنة رواها الخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة المشهود لهم بالجنة، ثم سائر الصحابة غير هذه السنة -يعني بذلك تكبيرة الإحرام- قال البيهقي: وهو كما قال أستاذنا. (ن) (١٥/ ٢/ ١٤٢٤هـ)

(١) انظر "فتح المغيث" (٣/ ٣٩٦-٤١١)، و"قطف الأزهار المتناثرة" (ص٢٣-٢٧)، و(ص٩٥-٩٧) للسيوطي، و"نظم المتناثر من الحديث المتواتر" (ص٢٨، ٦٠، ٥٨) للكتاني.

(٢) في الأصل، و[أ]: (اليقين)، والمثبت من "النزهة"، وهو كذلك في [ر].

(٣) بصحة نسبته إلىٰ قائله. (ن)، علق ذلك علىٰ نسختي التي أرسلتها إليه من هذا الكتاب، فرحم الله شيخنا وغفر له.

(٤) في الأصل: (المذكورة)، وكذا في [أ]، والصواب من "النزهة".

(٥) انظر "النزهة" (ص٥٢-٦٢).

(٦) يريد شيخَه العلامة عبد الله القرعاوي رحمه الله، كما أفادني بذلك تلميذه شيخُنا النجمي رحمه الله.

(٧) انظر "النزهة" (ص٦١).

لفظًا ومعنىٰ، وقول من قال بكثرته علىٰ المتواتر معنىٰ فقط.اهـ، وهو جمع حسن.

س٤: ما هو الآحاد؟ وإلى كم قسم ينقسم باعتبار طرقهُ؟

ج: هو ما كانت طرقه محصورة لم تبلغ حد المتواتر[(١)] السابق، وينقسم باعتبار طرقه إلىٰ ثلاثة أقسام: مشهور، وعزيز، وفرد.

س٥: ما هو المشهور؟ وإلى كم قسم ينقسم؟ وما أمثلتهُ؟

ج: المشهور هو ما جاء من ثلاث طرق فصاعدًا [ولم يبلغ][(٢)] إلىٰ حد التواتر، ويطلق علىٰ المتواتر الشهرة. **والفرق بينهما:** ما مر في حد المتواتر فكل متواتر مشهور ولا عكس.[(٣)]

وينقسم المشهور باعتبار موضع الشهرة من السند إلى قسمين:

❁ قسم تكون الشهرة في جميع سنده من أوله إلىٰ آخره، ويقال له: المستفيض[(٤)]، كحديث: «**النهي عن استقبال القبلة واستدبارها**» في

---

(١) في [أ]، و[ر]: (التواتر)، والمثبت من الأصل.

(٢) زيادة من عندنا؛ ليستقيم السياق.

(٣) يعني: فإنه لا يرتقي للتواتر إلا بعد الشهرة. "فتح المغيث" (٣/ ٣٩٦).

(٤) علىٰ رأي جماعة من أئمة الفقهاء سُمِّي بذلك؛ لانتشاره، ومِنْ فاض الماء يفيض فيضًا، ومنهم من غاير بين المستفيض والمشهور بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء،=

قضاء الحاجة؛ فإنه مروي عن جماعة من الصحابة في عامة الأصول، منهم: أبو أيوب في "الصحيحين"[(١)] وأبو هريرة، وسلمان في "مسلم"[(٢)] وغيره، وعَبْد اللهِ بن الحارث في "ابن ماجه"[(٣)]، و"ابن حبان"[(٤)]، ومعقل بن أبي معقل الأسدي في "أبي داود"[(٥)]، وسهل بن حنيف في "مسند الدارمي"[(٦)] رحمهم الله.

❁ وقسم تطرأُ عليه الشهرة في أثناء السند من عند أحد رواته، وقد يكون في أول سنده فردًا، كحديث عمر في "الصحيحين"[(٧)] وغيرهما: «**إنما الأعمال بالنيات**» إلخ؛ فإن أول إسناده فرد؛ تفرّد به يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن[(٨)] وقاص

= والمشهور أعم من ذلك. "النزهة" (ص٦٣).

(١) "البخاري" برقم (٣٩٤)، و"مسلم" برقم (٦٠٨) نووي.

(٢) حديث أبي هريرة ﷺ برقم (٦٠٩)، وحديث سلمان ﷺ برقم (٦٠٥) نووي.

(٣) برقم (٣١٧).

(٤) برقم (١٤١٩)، وهو صحيح.

(٥) برقم (١٠)، وأعله الألباني ﷺ بالنكارة كما في "ضعيف أبي داود".

(٦) برقم (٦٩١)، وهو ضعيف لأجل عبد الكريم بن أبي المخارق؛ فإنه ضعيف، وبه ضعفه شيخنا الوادعي ﷺ في تتبع أوهام الحاكم بحاشية "المستدرك" (٣/ ٥٠٥).

(٧) "البخاري" برقم (١)، و"مسلم" برقم (٤٩٠٤) نووي.

(٨) في الأصل زيادة: (أبي) بين (ابن)، و(وقاص)، وهو خطأ.

الليثي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... الحديث.

وليس له طريق يصح غير هذا -كما قال علي بن المديني وغيره- ثم رَوَاهُ عن الأنصاري الجمُّ الغفيرُ، والخلق الكثير، فقيل: رَوَاهُ عنه[1] أكثر من مائتي راوٍ. وقيل: سبعمائة راوٍ[2]، ومن أعيانهم: الإمام مالك، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، وشعبة، وابن عيينة وغيرهم.[3]

ثم ينقسم باعتبار الشهرة عند الناس إلى ثلاثة أقسام:

١) مشهور عند المحدثين وغيرهم: كحديث "الصحيحين" وغيرهما: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**».[4]

٢) ومشهور عند المحدثين خاصة: كحديث أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قنت شهرا بعد الركوع يدعو علىٰ رِعْلٍ وذكوان... الحديث،

---

(١) في [أ]، و[ر]: (عن) بدل (عنه).

(٢) انظر "فتح الباري" (١/ ١١).

(٣) انظر "جامع العلوم والحكم" (١/ ٥٩-٦١).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٤٨٤)، ومسلم برقم (١٦٠) نووي، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

فهذا حديث اتفق عليه الشيخان[(١)] من رواية: سليمان التيمي، عن أبي مِجْلَزٍ عن أنس، ورَوَاهُ عن أنس جمع غير أبي مجلز، ثم عنه جماعة غير التيمي، ثم جماعة عن التيمي، بحيث اشتهر بين المحدثين، أما غيرهم فربما استغربه؛ لأن الغالب رواية التيمي عن أنس بلا واسطة وهذا بواسطة.[(٢)]

٣) ومشهور علىٰ ألسنة العامة ولو لم يكن له إلا إسناد واحد، بل منها ما لا يوجد له إسناد أصلًا كخبر: «**حب الوطن من الإيمان**».[(٣)]

س٦: ما هو العزيز؟ وما مثاله؟

ج: العزيز هو: ما جاء من طريقين فقط بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين.[(٤)]

---

(١) "البخاري" برقم (٤٠٩٤)، و"مسلم" برقم (١٥٤٥) نووي.

(٢) انظر "علوم الحديث" (١/ ٧٦٥) مع "التقييد"، "فتح المغيث" (٣/ ٣٩٥-٣٩٦)، "تدريب الراوي" (١/ ١٠٦).

(٣) **موضوع**، انظر: "الموضوعات" للصغاني برقم (٨١)، و"الشذرة في الأحاديث المشتهرة" لابن طولون برقم (٣٤٣)، و"كشف الخفاء ومزيل الإلباس" للعجلوني برقم (١١٠٢)، و"السلسلة الضعيفة" للألباني رحمه الله برقم (٣٦).

(٤) **مراده**: ألا يَردَ بأقل منهما؛ فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر؛ إذ الأقل في هذا العلم يقضي علىٰ الأكثر. "النزهة" (ص٥٧)، "فتح المغيث" (٣/ ٣٨٨).

ومن أمثلتهُ: ما رَوَاهُ الشيخان[١] من حديث أنس، والبخاري[٢] من حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**».

رَوَاهُ عن أنس: قتادة، وعبدالعزيز بن صهيب.

ورَوَاهُ عن قتادة: شعبة، وسعيد.

ورَوَاهُ عن عبدالعزيز: إسماعيل بن علية، وعبدالوارث، ورَوَاهُ عن كلٍّ جماعة.

س٧: هل يكون الحديث عزيزًا مشهورًا؟

ج: نعم، ومن أمثلته حديث: «**نحن الآخرون السابقون يوم القيامة..**» الحديث.[٣]

فهو عزيزٌ عنِ النَّبِي ﷺ رَوَاهُ حذيفة، وأبو هريرة، ومشهور عن أبي هريرة، رَوَاهُ عنه سبعة: أبو سلمة بن عبدالرحمن، وأبو حازم، وطاوس، والأعرج، وهمام، وأبو صالح، وعبدالرحمن مولىٰ أمِّ برثن.

س٨: ما هو الفرد؟ وإلى كم قسم ينقسم باعتبار ما يقع فيهُ التفرد؟

---

(١) "البخاري" برقم (١٤)، و"مسلم" برقم (٤٤).

(٢) برقم (١٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٤٨٦)، ومسلم برقم (٨٥٥).

وإلى كم قسم ينقسم باعتبار المتفرد؟

ج: ينقسم بحسب ما يقع فيه التفرد إلىٰ خمسة أقسام:

❁ الأول: ما وقع التفرد في سنده ومتنه، كحديث: «**بيع الولاء وهبته**»[(١)]؛ فإنه لم يصح إلا من حديث عَبْد اللهِ بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما، وكحديث عمر في «النية»[(٢)] قبل أن يصل إلىٰ يحيىٰ بن سعيد.

❁ الثاني: ما وقع التفرد في سنده دون متنه، كحديث رَوَاهُ عبد المجيد بن ابن أبي روَّاد[(٣)]، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ [قال][(٤)]: «**الأعمال بالنية**».

قال في "الإرشاد"[(٥)]: فقد أخطأ فيه عبدالمجيد؛ لأنه غير محفوظ عن زيد بن أسلم، قال اليعمري[(٦)]: هو إسناد غريب، والمتن صحيح.[(٧)]

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٥٣٥)، ومسلم برقم (١٥٠٦).

(٢) تقدم في الجواب عن السؤال رقم (٤).

(٣) في الأصل، و[أ]: (عبد المجيد بن رواد)، والمثبت هو الصواب، وقد صُوِّب في الجدول الذي بآخر الكتاب.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، وكذا [ر].

(٥) (١/ ١٦٧) للخليلي.

(٦) هو محمد بن محمد بن أبي بكر بن سيد الناس. "تذكرة الحفاظ" (٤/ ١٦٢).

(٧) "النفح الشذي في شرح جامع الترمذي" (١/ ٣٠٥) لابن سيد الناس، و"تدريب الراوي"=

❁ الثالث: عكس هذا، وهو ما يقع التفرد في متنه دون سنده، وهو الذي لا يوجد له مثال، كما قرره ابن الصلاح رحمه الله تعالى.[١]

❁ الرابع: ما وقع التفرد في بعض سنده كحديث أم زرع المشهور؛ فإن المحفوظ فيه ما رَوَاهُ عيسىٰ بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أخيه عَبْد اللهِ بن عروة، عن أبيهما، عن عائشة[٢]، ورَوَاهُ الطبراني[٣] من حديث الدراوردي، عن هشام، عن أبيه بدون واسطة أخيه عَبْد اللهِ.

قال أبو الفتح: فهذه غرابة تخص موضعا من السند والحديث صحيح.[٤]

❁ الخامس: ما وقع التفرد في بعض متنه، وقد مثل له جماعة من أهل الاصطلاح بحديث زكاة الفطر وهو: «**فَرَضَ رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعًا من تمر أو صاعًا من شعير علىٰ العبد والحر، والذكر والأنثىٰ، والصغير والكبير من المسلمين**»[٥]، حيث قالوا فيه:

= (٢/ ١٠٧).

(١) "علوم الحديث" (١/ ٨١٢) مع "التقييد".

(٢) انظر "فتح المغيث" (٣/ ٣٨٣).

(٣) في "المعجم الكبير" (٢٣/ ١٧٦)، برقم (٢٧٤).

(٤) "النفح الشذي" (١/ ٣٠٥-٣٠٦)، "فتح المغيث" (٣/ ٣٩٣).

(٥) رواه مالك (١/ ٢٨٤)، ومن طريقه البخاري برقم (١٤٣٣)، ومسلم برقم (٩٨٤).

إن مالكا تفرد عن سائر رواته بقوله: «**من المسلمين**».اهـ[١]

وقد نقلته من كتبهم، ثم رأيت في "البخاري"[٢] متابعًا لمالك، وهو: عمر ابن نافع، وفي "مسلم"[٣] متابعًا له وهو: الضحاك بن عثمان.

ثم رأيت في شرح العيني[٤] علىٰ "صحيح البخاري" رحمهما الله أنه قد تابعه أربعةٌ غير من ذُكر.[٥]

وهم: عَبْد اللهِ بن عمر العمري عند الحاكم[٦]، وكثير بن فرقد عنده[٧]، وعند الدارقطني[٨]، والطحاوي[٩]، وعبيدالله بن عمر العمري عند

---

(١) انظر "علل الترمذي" (٥/ ٧٥٩)، "علوم الحديث" (٤٩١)، "إرشاد طلاب الحقائق" (١/ ٢٣٠).

(٢) (٣/ ٣٦٧).

(٣) (٢/ ٦٧٨) قبل الحديث رقم (٩٨٥).

(٤) "عمدة القاري" (٩/ ١٠٥٠) رقم (١٥٠٣).

(٥) في الأصل: (عمن ذكروهم).

(٦) (١/ ٤١٠).

(٧) (١/ ٤١٠).

(٨) في "السنن" (٢/ ١٤٠).

(٩) لم أجده عنده من رواية كثير بن فرقد.

الدارقطني[(١)]، ويونس ابن يزيد عند الطحاوي[(٢)]، فهؤلاء سبعة من الثقات[(٣)] قد تابعوا مالكًا علىٰ هذه اللفظة، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

والأولىٰ التمثيل لهذا القسم بحديث «المستحاضة»؛ فقد روي من طرق كثيرة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.[(٤)]

قال النسائي: لا أعلم أحدًا ذكر في هذا الحديث: «**وتوضئي**»[(٥)] غير حماد ابن زيد.[(٦)]

وينقسم باعتبار المتفرد به إلى قسمين:

١) فرد مطلق، وهو: ما انفرد به الصحابي، كحديث عمر المتقدم.[(٧)]

---

(١) في "السنن" (٢/ ١٤٠)، وانظر "النكت" (٢/ ٦٩٧-٦٩٩).

(٢) في "شرح مشكل الآثار" (٣/ ١٠١) مع ترتيبه "تحفة الأخيار".

(٣) بل ذكر ابن الملقن في "المقنع" (١/ ١٩٨-٢٠٦) عشرة من المتابعين لمالك، وانظر كذلك "التقييد والإيضاح" (١/ ٤٩٢-٤٩٧).

(٤) متفق عليه.

(٥) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (وتوضئ)، والصواب ما أثبت كما في "سنن أبي داود" (١/ ٢٠٩) وغيره.

(٦) في "السنن" (١/ ١٨٥-١٨٦) برقم (٣٦٤)، وانظر "القول الواضح في صلاة المستحاضة وغيرها من أهل العلل والجرائح" (ص٢٢-٥٠) للشوكاني.

(٧) تقدم في الجواب عن السؤال رقم ٤.

٢) وفرد نسبي، وهو: ما انفرد به غيره، ويقال له: الغريب. ويَقِلُّ إطلاق الفردية عليه[(١)] تسميةً.

ثم قد يطلق إذا لم يكن له طريق سواه، كقول الترمذي رحمه الله: (لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، وقد يقيد، والتقييد يقع بثلاثة أشياء:

❁ الأول: ما قُيِّد بثقة، فيقال: لم يروه ثقة إلا فلان، كقولهم في حديث قراءته ﷺ في الأضحىٰ والفطر بـ﴿قٓ﴾ و﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾[(٢)]: لم يروه ثقة إلا ضمرة بن سعيد؛ فقد انفرد به عن عبيد الله بن عَبْد اللهِ، عن أبي واقد الليثي صحابيه، وإنما قيد بـثقة؛ لكونه قد رَوَاهُ غير ثقة.[(٣)]

فقد أخرجه الدارقطني رحمه الله من رواية ابن لهيعة، وقد ضعفه الجمهور عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عائشة.

❁ الثاني: ما قُيِّدَ ببلد معين لم يروه غير أهله، كَمَكَّة، والبصرة، كقول

---

(١) لأن الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحًا، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرةُ الاستعمال، وقِلَّتُه، فالفرد أكثر ما يطلقونه علىٰ الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه علىٰ الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الاسم المشتق فلا يفرقون فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان. أو: أغرب به فلان. "النزهة" (ص٨١).

(٢) رواه مسلم برقم (٨٩١) عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه.

(٣) انظر "شرح ألفية الحديث" للعراقي (ص٩٩).

الحاكم رحمه الله تعالى في حديث أبي سعيد الخدري عند أبي داود في كتابه "السنن والتفرد" عن أبي الوليد الطيالسي، عن همام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عنه رضي الله عنه، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر.(١)

لم يرو هذا الحديث غير أهل البصرة، قال: إنهم تفردوا بذكر الأمر فيه من أول الإسناد إلىٰ آخره ولم يَشْرَكْهُم في لفظه سواهم.(٢)

وكذا قال في حديث عَبْدِاللهِ بن زيد في صفة وضوء النبي ﷺ: إن قوله «ومسح رأسه بماء غير فضل يديه»(٣) سنَّةٌ غريبة تَفَرَّد بها أهل مصر لم يشركهم أحد.اهـ(٤)

ولا يقتضي شيءٌ من ذلك ضعفه إلا أن يراد تفرد واحد من أهل البلد فيصير من القسم الأول وهو: ما لم يُقَيَّد بصفة، فينظر في حال المتفرد.(٥)

---

(١) رواه أبو داود برقم (٨١٨) وغيره، وهو صحيح.

(٢) "معرفة علوم الحديث" (ص٣١٩).

(٣) رواه مسلم برقم (٢٣٦) إلا أن فيه: «يده» بدل «يديه».

(٤) "معرفة علوم الحديث" (ص٣٢٠) إلا أن كلامه هناك علىٰ أخذ النبي ﷺ ماءً لأذنيه، لا الماء الذي مسح به رأسه.

(٥) انظر "علوم الحديث" (١/ ٥٠١) مع "التقييد".

❁ الثالث: ما قُيِّدَ براوٍ مخصوص، فيقال فيه: لم يروه عن فلان إلا فلان. كقول أبي الفضل بن طاهر عقب الحديث المروي في "السنن الأربعة" من طريق سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ولده بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أَوْلَمَ علىٰ صفية بسويق وتمر.[(١)] لم يروه عن بكر إلا وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة؛ فهو غريب، وكذا قال الترمذي: إنه حسن غريب. قال: وقد رَوَاهُ غير واحد عن ابن عيينة عن الزهري -يعني بدون وائل وولده- قال: وكان ابن عيينة ربما دلسهما.[(٢)]

س٩: بماذا تزول الغرابة عن الحديث الذي يظن أنه غريب؟

ج: تزول الغرابة عنه إذا وُجِد له متابع أو شاهد، والمتابعة هي: موافقة راوٍ آخر لذلك المتفرد أو لشيخه فصاعدًا، وشرطها كونه من رواية ذلك الصحابي[(٣)]؛ فإن كانت[(٤)] للراوي نفسه فمتابعة تامة، أو لشيخه فصاعدًا

---

(١) رواه أبو داود برقم (٣٧٤٤)، والترمذي برقم (١٠٩٥)، والنسائي برقم (٦٥٦٦)، وابن ماجه برقم (١٩٠٩)، وإسناده حسن؛ لأجل بكر بن وائل؛ فإنه صدوق، وبقية رجاله ثقات.

(٢) انظر "علوم الحديث" (١/ ٥٠١) مع "التقييد"، "تدريب الراوي" (١/ ١٣٣).

(٣) وخَصَّ قومٌ المتابعةَ بما حصل باللفظ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنىٰ. "النزهة" (ص١٠٢)، "فتح المغيث" (١/ ٢٤٢).

(٤) أي: المتابعة.

فقاصرة، والشاهد هو: ما إذا وُجِدَ متن يُشبهه من رواية صحابي آخر لفظًا ومعنًىٰ.[١]

س١٠: ما مثال المتابعة التامة؟ وما مثال المتابعة القاصرة؟

ج: مثال المتابعة التامة: الحديث الذي رَوَاهُ الشافعي رحمه الله تعالى في "الأم"[٢] عن مالك عن عَبْد اللهِ بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتىٰ تروا الهلال ولا تفطروا حتىٰ تروه؛ فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين**».

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظنَّ قومٌ[٣] أنَّ الشافعي تفرَّد به عن مالك -رحمهما الله تعالىٰ- فعدوه في غرائبه؛ لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسناد وبلفظ: «**فإن غم عليكم فاقدروا له**».

لكن وجدنا للشافعي متابعًا وهو: عَبْدالله ابن مسلمة القعنبي، أخرجه البخاري[٤] عنه عن مالك كذلك، فهذه المتابعة للشافعي نفسه.

---

(١) أو المعنىٰ فقط. "النزهة" (ص١٠١).

(٢) (٣/ ٢٣١).

(٣) يعني: البيهقي كما في "النكت" (٢/ ١٦١) وانظر تعليق شيخنا المدخلي وفقه المولىٰ؛ تستفد.

(٤) برقم (١٩٠٦)، قال: ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، ثنا مالك...، به، بلفظ الشافعي سواء. "فتح المغيث" (٢/ ٢٥).

ومثال المتابعة القاصرة في الحديث المذكور: قال الإمام مسلم[(١)] رحمه الله تعالى: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيدالله، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان فضرب بيديه فقال: «**الشهر هكذا وهكذا وهكذا** -ثم عقد إبهامه في الثالثة- **فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته؛ فإن أُغمي عليكم فاقدروا له ثلاثين**».

وكذا ما أخرجه ابن خزيمة في "صحيحه"[(٢)] من طريق عاصم بن محمد ابن زيد، عن أبيه، عن جده ابن عمر بلفظ: «**فإن غُمَّ**[(٣)] **عليكم فأكملوا**[(٤)] **ثلاثين**».

ففي هذين الإسنادين متابعة من نافع ومحمد بن زيد لشيخ مالك عَبْدِاللهِ ابن دينار، وهي متابعة تامة لعَبْد اللهِ قاصرة لمالك، وأقصر منها للشافعي -رحمهم الله تعالىٰ-.

---

(١) برقم (١٨٠).

(٢) (٣/ ٢٠٢).

(٣) الغمامة، والغياية هي: السحابة، وقد يقال: (الغمامة) للغبار الذي يمنع رؤية الشهر. (ن) (٢٢/ ٢/ ١٤٢٤هـ)

(٤) في الأصل، و[أ]: «**فكمِّلوا**»، وكذلك "النزهة" (ص١٠١)، و"النكت" (٢/ ١٦٢)، و"فتح المغيث" (٢/ ٢٦)، والمثبت من "صحيح ابن خزيمة"، وصوِّب في [ر].

س١١: ما مثال الشاهد لفظًا وما مثالهُ معنى؟

ج: مثاله لفظًا حديث ابن عباس رضي الله عنهما في "النسائي"[(١)] قال رحمه الله تعالى: أخبرنا أحمد بن عثمان أبو الجوزاء -وهو ثقة بصري أخو أبي العالية- قال: أنبأنا حِبَّان بن هلال قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين**» أخبرنا محمد بن عَبْد اللهِ بن يزيد قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن حنين[(٢)]، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول الله ﷺ:«**إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا؛ فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين**».

ومثالهُ معنًى: ما رَوَاهُ البخاري[(٣)] رحمه الله تعالى من رواية محمد بن زياد، سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي ﷺ أو قال: قال أبو القاسم ﷺ: «**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته؛ فإن غُبِّي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين**».

ومسلم[(٤)] من روايته أيضًا بلفظ: «**فإن غُمِّي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين**».

---

(١) (٤/ ١٣٥) برقم (٢٤٣٥).

(٢) كذا في "السنن"، والصواب (ابن جُبير) كما في "تحفة الأشراف"، فقد جزم المزي أن (حنين) وَهَمٌ.

(٣) برقم (١٩٠٩).

(٤) برقم (١٠٨١) (٢/ ٧٦٢).

والنسائي[١] من روايته أيضًا بهذا اللفظ إلا أن فيه: «**غُمَّ**» بدل «**غمِّي**»، وفي لفظ له[٢]: «**فإن غُمَّ عليكم فاقدروا ثلاثين**».

وفيه[٣] من رواية الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه: «**إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا؛ فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين**».

وفيه[٤]، وفي "الترمذي"[٥] من رواية عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: «**فإن حالت دونه غَيَاية فأكملوا ثلاثين**» زاد الترمذي: «**يوما**»، ومثله في "أبي داود"[٦] إلا أنه قال: «**غمامة**» بدل: «**غياية**».

س١٢: بماذا يُتَوَصَّل إلى ذلك وما كيفيتهُ؟

ج: يُتوصل إلىٰ ذلك بطريقة الاعتبار، وهو: تتبع الطرق من "الجوامع" و"المسانيد" و"السنن" و"المعاجم" و"الأطراف".[٧]

---

(١) برقم (٢٤٣٨).

(٢) برقم (٢٤٣٩).

(٣) برقم (٢٤٤٤).

(٤) برقم (٢٤٥١).

(٥) برقم (٦٨٨).

(٦) برقم (٢٣٢٧).

(٧) وقول ابن الصلاح: (معرفة الاعتبار، والمتابعات، والشواهد) قد يوهم أن الاعتبار قسيم=

قال القسطلاني: وقد مثل ابن حبان رحمه الله تعالى لكيفية الاعتبار بأن يروي حماد ابن سلمة حديثًا لم يتابع عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، فينظر: هل روىٰ ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين؛ فإن وجد عُلِمَ به أن للحديث أصلًا يرجع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رَوَاهُ عن أبي هريرة وإلا فصحابي غير أبي هريرة رَوَاهُ عن النبي ﷺ فأي ذلك وجد علم به أن للحديث أصلًا يرجع إليه[(١)]، وإلا فلا.[(٢)]

س١٣: عَلامَ يتوقف العمل بالآحاد، وإلى كم قسم ينقسم بعد ذلك؟

ج: يتوقف العمل بخبر الآحاد علىٰ: البحث عن أحوال رواته، وينقسم بعد البحث إلىٰ ثلاثة أقسام:

= لهما، وليس كذلك، بل هو هيئة التوصُّل إليهما. "النزهة" (ص١٠٢)، "النكت" (٢/ ١٥٩).

(١) الحقيقة أن رواية الثقة الضابط العدل رواية صحيحة، فإذا اجتمعت هذه في رجال السند بهذه الصفات؛ فإن السند يكون صحيحًا، ولكن ما فائدة معرفة المتابعات والشواهد؟

الجواب: فائدة ذلك تقوية الحديث، وزيادته قوةً، وزيادته شهرةً، وكلَّما كثرت الطرق في حديث واحد كلما صار ذلك الحديث أقوىٰ، وأشهر، حتىٰ يبلغ التواتر، فإذا بلغ التواتر فحينئذٍ يكون حديثًا قطعي الدلالة، فهذه يبحث عنها المحدثون، ويأنسون بها، ويفرح الواحد منهم وهو يبحث في بطون الكتب فيجد للحديث شاهدًا، أو عدة شواهد، وحينئذٍ يستأنس به، ويعلم أن للحديث شاهدًا، وأن الحديث قوي. (ن) (٢٢/ ٢/ ١٤٢٤هـ).

(٢) "صحيح ابن حبان" (١/ ١٥٥)، "علوم الحديث" (١/ ٤٨٥) مع "التقييد".

١ قسم ظهر فيه أصل صفة القبول، وهو ثبوت صدق ناقله؛ فيقبل.

٢ وقسم ظهر فيه أصل صفة الرد، وهو ثبوت كذب ناقله؛ فيُرَد.

٣ وقسم لم يظهر فيه شيء من ذلك؛ فيتوقف فيه حتىٰ تلحقه قرينة بأحد القسمين.[(١)]

س١٤: كم درجات المقبول وما هي؟

ج: للمقبول درجتان: صحيح وحسن، والصحيح درجتان: لذاته ولغيره، والحسن درجتان: لذاته ولغيره[(٢)]، فدرجاته إذًا أربع: صحيح لذاته،

---

(١) **فالأول:** يغلب علىٰ الظن ثبوت صدق الخبر؛ لثبوت صدق ناقله، فيؤخذ به.

والثاني: يغلب علىٰ الظن كذب الخبر؛ لثبوت كذب ناقله، فيطرح.

والثالث: إن وجدت قرينة تلحقه بأحد القسمين التحق، وإلا فيتوقف فيه. "النزهة" (ص٧٢-٧٣).

والتوقف يكون إلىٰ تبيين الحال بالبحث والاستقراء. "اليواقيت والدرر" (١/ ٢٩٧).

وإذا توقف عن العمل به صار كالمردود لا لثبوت صفة الرد، بل لكونه لم توجد فيه صفة توجب القبول، والله أعلم. "النزهة" (ص٧٣).

(٢) درجات المقبول أربعة: صحيح لذاته، وصحيح لغيره، وحسن لذاته، وحسن لغيره، فمن ناحية الشروط فالصحيح لذاته ما رواه عدلٌ تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ.

كذلك الصحيح لغيره هو الحسن لذاته إذا تعددت طرقه، فإذا جاء الحسن لذاته من طريقين اعتبر صحيحًا لغيره، وشروط الحسن هي شروط الصحيح إلا أن راويه خفيف الضبط؛ فإنْ خفَّ الضبط كان الحديث حسنًا لذاته؛ فإن اعتُضِد بغيره كان صحيحًا لغيره،=

وحسن لذاته، وصحيح لغيره، وحسن لغيره.[١]

س١٥: ما تعريف الصحيح لذاتهٖ وما تعريف شروطهٖ وما يخرج بكل منها؟

ج: الصحيح لذاته هو: رواية عدل تام الضبط متصل السند غير معلٍّ ولا شاذٍّ.

والمراد بالعدل: من له ملكة تحمله علىٰ ملازمة التقوىٰ[٢] والمروءة.

والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة.

ويخرج بالعدل خمسة: الكاذب، والمتهم به، والفاسق بمكفر وغيره، والمبتدع، والمجهول.

والمراد بالضبط: الحزم[٣] في الحفظ، وهو ضبطان:

١) **ضبط صدر، وهو:** ما إذا سمع الحديث لم ينسه، بل متىٰ شاء استحضره.

= هذا علىٰ سبيل الإجمال. (ن).

(١) في الأصل تقديم وتأخير وحذف.

(٢) ملازمة التقوىٰ ألَّا يأتي بما يُخِلُّ بعدالته إلا الأُمور التي لابد للبشر أن يقعوا فيها بشرط أن لا يصرَّ عليها. (ن).

(٣) في الأصل: (الجزم)، وهو خطأ؛ لأنَّ (ضَبَطَ الشيءَ: حفظه بالحزم، والرجل ضابطٌ، أي: حازم) "لسان العرب" (٤/ ١٠٤).

٢) **وضبط كتاب، وهو**: ما إذا سمع الحديث كتبه وصانه لديه من الغلط والتحريف منذ سمع فيه إلىٰ أن يؤدي منه.

ويخرج بالضابط خمسة: الواهم، وفاحش الغلط، والكثير الغفلة، والكثير المخالفة للثقات، وسيء الحفظ.

والإشارة بـ(تام) إلىٰ الدرجة العليا في الضبط، ويخرج به: خفيف الضبط، وهو: راوي الحسن لذاته.

والمراد بمتصل السند: ما سلم سنده من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه.

ويخرج بالمتصل خمسة: المعلق، والمرسل، والمعضل، والمنقطع والمدلس.

والمراد بغير معلٍّ: ما سلم من علَّة قادحة.[(١)]

والمراد بغير شاذ: ما سلم من الشذوذ، وهو انفراد الثقة مخالفا للثقات[(٢)]، والخارج بهذين الأخيرين داخل فيما خرج بالضبط، فالخارج

---

(١) العلة: شيءٌ قادح في الحديث يعرفها النُّقَّادُ. (ن).

(٢) وَعَرَّف الحافظ الشاذ بأنه ما رواه المقبول مخالفًا لمن هو أولىٰ منه. قال: وهذا هوالمعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح. "النزهة" (ص٩٨).

بالأول يدخل في الوهم، والخارج بالثاني يدخل في المخالفة.

س١٦: هل تتفاوت رتب الصحيح؟

ج: نعم، تتفاوت رتبه بسبب تفاوت الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة؛ فإنها لما كانت مفيدة لغلبة الظن[(١)] الذي عليه مدار الصحة اقتضت أن يكون لها درجات بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوية، وإذا كان كذلك فما يكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات المرجحة كان أصح مما دونه.

ويقع التفاوت في الصحة سندًا ومتنًا، وإطلاقًا وتقييدًا، فمن الدرجة العليا في التفاوت بحسب السند ما أطلق عليه: أصح الأسانيد، كرواية: أحمد، عن الشافعي، عن مالك[(٢)]، ومالك، عن نافع، عن ابن عمر.

قال البخاري: أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر.

وزاد ابن طاهر رحمه الله تعالى: الشافعي عن مالك.[(٣)]

---

(١) انظر "اليواقيت والدرر" (١/ ٣٤٩).

(٢) لاتفاق أهل الحديث على أن أجلَّ من أخذ عن الشافعي من أهل الحديث الإمام أحمد. "تدريب الراوي" (١/ ٣٦).

(٣) احتج ابن طاهر بإجماع أصحاب الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي. "علوم الحديث" (١/ ٢٥٥).

وزاد بعض من المتأخرين كالعراقي[(١)]: أحمد عن الشافعي.[(٢)]

والزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما، أطلقه عليه أحمد بن حنبل.[(٣)]

وإسحاق بن راهويه، وابن سيرين عن عَبِيْدَة السلماني، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أطلقه عليه ابن المديني من رواية عَبْد اللهِ بن عون.

وعمرو بن علي الفلاس من رواية أيوب السختياني.

والأعمش عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه، أطلقه عليه: يحيىٰ بن معين رحمه الله تعالى.

---

(١) واعترض مغلطاي علىٰ ذلك برواية أبي حنيفة فيما رواه الدارقطني، وهذا الاعتراض خطأ؛ لأن الأحاديث التي ذكرها الدارقطني في كتاب "المدبج" من رواية أبي حنيفة، عن مالك ليس فيها شيءٌ من رواية مالك، عن نافع، عن ابن عمر، والمسألة مفروضة في هذه الترجمة لا في غيرها، وتراجم أهل الحديث معروفة في كتب الرجال، فلا معنىٰ للاعتراض بما ذكره. "التقييد والإيضاح" (١/ ٢٢٥)، وإنما أورده الدارقطني والخطيب في الرواة عنه لروايتين وقعت لهما عنه بإسنادين فيهما مقال، وهما لم يلتزما في كتابيهما الصحة، وعلىٰ تقدير الثبوت فلا يحسن أيضًا الإيراد؛ لأن من يروي عن رجل حديثًا أو حديثين علىٰ سبيل المذاكرة لا يفاضل في الرواية عنه وبين من روىٰ عنه أُلُوفًا. "النكت" (١/ ١٢٢).

(٢) انظر "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" (ص١٠) كلاهما للعراقي.

(٣) قال العراقي في "ألفيته" برقم (١٨):

وَجَـزَمَ ابـنُ حـنبلٍ بالزهـري عـن سـالمٍ أي عـن أبيـه الـبَرِّ

ودونها: كحماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس، وبريد بن عَبْد اللهِ بن أبي بردة عن أبي موسىٰ رضي الله عنهما.

ودونها: كالعلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فالجميع يشملهم اسم العدالة والضبط إلا أن في المرتبة الأُولىٰ من الصفات المرجحة ما يقتضي تقديم روايتهم علىٰ التي تليها، وفيها –أي: التي تليها– من قوة الضبط ما يقتضي تقديمها علىٰ الثالثة، وفيها –أي: الثالثة– من تمام الضبط ما يقتضي تقديمها علىٰ الحسن لذاته[1]، وهذا التفاوت في الإسناد بحسب الإطلاق.

وقد أُطلق علىٰ أسانيدَ كثيرةٍ غير ما تقدم بأنها أصح الأسانيد[2]،

---

(١) قارن بـ"نزهة النظر" (ص٨٥).

(٢) وأما الحديث فلا يحفظ عن أحد من أئمة الحديث أنه قال: (حديث كذا أصح الأحاديث) علىٰ الإطلاق؛ لأنه لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالإسناد المرجوح؛ لاحتمال انتفاء العلو عن الثاني ووجودها في الأول، أو كثرة المتابعات وتوافرها علىٰ الثاني دون الأول، فلأجل هذا ما خاض الأئمة إلا في الحكم علىٰ الإسناد خاصة، وليس الخوض فيه يمتنع؛ لأن الرواة قد ضبطوا وعُرِفت أحوالهم وتفاريق مراتبهم، فأمكن الاطلاع علىٰ الترجيح بينهم، وسبب الاختلاف في ذلك إنما هو من جهة أن كلَّ من رجح إسنادًا كانت أوصاف رجال ذلك الإسناد عنده أقوىٰ من=

أو أقواها، أو أجودها، منها:

- الزهري عن زين العابدين عن أبيه عن جده، أطلق ذلك عليه ابن أبي شيبة وعبدالرزاق.
- وعبيد الله بن عَبْد اللهِ بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما أطلقه عليه النسائي.
- وشعبة عن عمرو بن مرة الكوفي عن أبيه مرة[1] عن أبي موسىٰ رضي الله عنه، أطلقه عليه وكيع.
- وشعبة عن قتادة بن دعامة السدوسي عن سعيد بن المسيب عن عامر أخي أم سلمة عن أم سلمة، وهذا منقول عن حجاج بن الشاعر.[2]
- وعبدالرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، أطلقه عليه ابن معين.

= غيره بحسب اطلاعه؛ فاختلفت أقوالهم لاختلاف اجتهادهم. "النكت" (١/ ١٠٨).

(١) مُرَّة هذا ليس والدًا لعمرو، إنما هو مرة بن شراحيل الهمداني أبو إسماعيل الكوفي، ووالد عمرو هو: عبد الله بن طارق بن الحارث الهمداني المرادي، وغايته أنه اتفق اسم شيخ عمرو واسم والده، وإلا فإنَّ مُرَّةَ شيخَهُ من رجال "التهذيب" وغيره مشهورٌ،وأما مرة أبوه فليس من رجال "التهذيب"، بل مترجمٌ في "التاريخ الكبير" للبخاري، و"الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم. انتهىٰ من "إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر" (ص٣٥) بتصرف يسير.

(٢) إنما نقله حجاج بن الشاعر عن بعضهم، ولم يُسَمِّه وإنما قال: (قال بعضهم) كما في "معرفة علوم الحديث" (ص٦٨) للحاكم.

- ويحيىٰ بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه، أطلقه عليه الشاذكوني.
- وأيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، أطلقه عليه أحمد، وقال: فإن كان من رواية حماد بن زيد فيا لك.[١]
- ومنها ترجيح[٢] أبي حاتم ترجمة يحيىٰ بن سعيد القطان عن عبيد الله ابن عمر، [عن نافع][٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما[٤]، وأما التفاوت المقيد فيقع تقييده بالتراجم والبلدان.[٥]

أما المقيد بالتراجم:

فقال الحاكم رحمه الله تعالى: أصح أسانيد الصديق رضي الله عنه: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه.

---

(١) وكذا رجح عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما علىٰ مالك، وأيوب؛ فعلىٰ هذا فقد اختلف اجتهاد أحمد بن حنبل في هذه الترجمة. "النكت" (١/ ١١٢-١١٣).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر] زيادة: (ابن) والتصويب من "النكت علىٰ ابن الصلاح".

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل و[أ]، و[ر]، والتصويب من "النكت"، وقد علق شيخنا النجمي علىٰ نسخته بعد قوله: (عن عبيد الله بن عمر) بقوله: عن نافع، أو سالم، عن ابن عمر؛ لأنه يعني عبيد الله لم يعرف له رواية عن صحابي سوىٰ أم خالد بنت خالد بن سعيد. (ن).

(٤) "النكت" (١/ ١١٣).

(٥) انظر "النكت" (١/ ١٠٨-١١٥)، "النزهة" (ص٨٤)، "تدريب الراوي" (ص٣٥-٣٦)، "توضيح الأفكار" (١/ ٣١).

وأصح أسانيد عمر رضي الله عنه: الزهري عن سالم عن أبيه عنه.

وأصح أسانيد أهل البيت: جعفر بن محمد عن أبيه عن جده.

وأصح أسانيد أبي هريرة رضي الله عنه: الزهري عن سعيد بن المسيب عنه، وأبو الزناد عن الأعرج عنه، وحماد بن زيد عن أيوب السختياني عن ابن سيرين عنه.

وأصح أسانيد ابن عمر رضي الله عنهما: مالك عن نافع عنه، وهي سلسلة الذهب المشهورة.(١)

وأصح أسانيد عائشة رضي الله عنها: عبيد الله بن عمر بن حفص عن القاسم عن عائشة.

وأصح أسانيد ابن مسعود رضي الله عنه: سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود.(٢)

وقال البزار: رواية علي بن الحسين بن علي عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أصح إسناد يُرْوَىٰ عن سعد.(٣)

---

(١) روىٰ الخطيب في "الكفاية" (ص٧٥) عن يحيىٰ بن بكر أنه قال لأبي زرعة الرازي: يا أبا زرعة، ليس ذا زعزعة عن زوبعة، إنما ترفع الستر فتنظر إلىٰ النبي ﷺ، والصحابة، حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

(٢) "معرفة علوم الحديث" (ص٥٥-٥٦)، "النكت" (١/ ١١٥-١١٧)، "الشذا الفياح" (١/ ٧٠).

(٣) "مسند البزار" (٣/ ٢٧٧) عقب حديث رقم (١٠٦٥)، "النكت" (١/ ١١٩)، "تدريب=

وأما المقيَّد بالبلدان:

فقال الإمام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: اتفق أهل العلم بالحديث علىٰ أن أصح الأحاديث ما رَوَاهُ أهل المدينة، ثم أهل البصرة، ثم أهل الشام.(١)

وقال الخطيب رحمه الله تعالى: أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة؛ فإن التدليس فيهم(٢) قليل، [والاشتهار](٣) بالكذب ووضع الحديث فيهم عزيز، ولأهل اليمن روايات جيدة وطرق صحيحة إلا أنها قليلة ومرجعها إلىٰ أهل الحجاز أيضًا، ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم، والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل قليلة السلامة من العلل، وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع، وما اتصل منه مما أسنده الثقات؛ فإنه صالح، والغالب عليه ما يتعلق بالمواعظ.(٤)

= الراوي" (ص٣٨).

(١) انظر "مجموع الفتاوىٰ" (٢٠/ ٣١٦)؛ فإنه مفيد جدًّا.

(٢) في الأصل: (عنهم).

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من "الجامع".

(٤) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢/ ٤٣٦)، والمؤلف نقل كلام الخطيب من "تدريب الراوي" (١/ ٣٩) فقارن به.

وقال هشام بن عروة: إذا حدثك العراقي بألف حديث فَألقِ تسعمائة وتسعين وكن من الباقي في شك.(١)

قلت: وكما فاوتوا بين البلدان في الثبت كذلك جعلوا لكل بلد سندًا هو أصح أسانيده، فقالوا:

أصح الأسانيد لمكة: سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد الأزدي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأصح الأسانيد للمدينة: إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأصح الأسانيد لليمن: معمر بن راشد عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأثبت أسانيد المصريين: الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

وأثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد عن عَبْد اللهِ بن بريدة عن أبيه.

وأثبت الأسانيد لأهل الشام: أبو عمرو الأوزاعي عن حسان بن عطية

---

(١) "تدريب الراوي" (١/ ٣٩).

المحاربي عن الصحابة رضي الله عنهم، ذكره الحاكم.[١]

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: رجح بعض أئمتهم[٢] رواية سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر رضي الله عنه.[٣]

وغير ذلك من التراجم، وقد جمع الحافظ أبو الفضل العراقي فيما عد من أصح الأسانيد إطلاقًا وتقييدًا كتابًا في الأحكام رتبة علىٰ أبواب الفقه سماه: "تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد"[٤]، وقد فاته جملة من الأحاديث كما قاله ابن حجر رحمه الله تعالى.[٥]

وأما التفاوت بحسب المتن فأصح متن علىٰ الإطلاق ما جاء من ترجمة

---

(١) "معرفة علوم الحديث" (ص٢٢٩-٢٣٠).

(٢) يعني: أهل الشام. "النكت" (١/ ١١٨).

(٣) المصدر السابق (١/ ١١٨).

(٤) وهو مطبوع مع شرحه المسمَّىٰ "طرح التثريب" للعراقي وولده.

(٥) انظر "تدريب الراوي" (١/ ٤١).

واعلم أن فائدة معرفة أصح الأسانيد هي: الترجيح عند التعارض، فالحديث الذي نُصَّ عليه أنه من أصح الأسانيد إذا عارضه غيره مما لم ينص عليه أنه من أصح الأسانيد يرجح علىٰ ما نُصَّ علىٰ أصحيته، وإن كان صحيحًا، وإن عارضه ما نص أيضًا علىٰ أصحيته نُظِرَ إلىٰ المرجحات فأيهما كان أرجح حكم بقوله وإلا رُجعَ إلىٰ القرائن التي تحف أحد الحديثين، فيُقدم بها علىٰ غيره. "النكت" (١/ ١٢٠)، "توضيح الأفكار" (١/ ٣٧).

وُصِفَت بكونها أصح الأسانيد، وأمّا علىٰ التقييد فأصح الأحاديث: ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم رحمهما الله تعالىٰ سندًا ومتنًا، أو متنًا فقط، ثم ما انفرد به البخاري، ثم انفرد به مسلم[(١)]، ثم ما كان علىٰ شرطهما مما لم يخرجاه، ثم ما كان علىٰ شرط البخاري، ثم ما كان علىٰ شرط مسلم، ثم ما كان علىٰ شرط غيرهما ممن التزم الصحيح.

ومعنى كونه على شرطهما: كون إسناد هذا المتن عندهما أو عند أحدهما مع باقي شروط الصحة من الضبط والعدالة وغيرهما.

وعلىٰ هذا مشىٰ جماعة كابن دقيق العيد، والنووي، والذهبي[(٢)] وغيرهم رحمهم الله.

وقيل: إن المراد بشرطهما: أن يخرجا الحديث المجمع علىٰ ثقة نقلته إلىٰ الصحابي المشهور[(٣)]، وقيل غير ذلك.

وإنما قُدِّمَ البخاري ومسلم؛ لاتفاق العلماء علىٰ تلقي كتابيهما بالقبول،

---

(١) لمشاركته للبخاري في اتفاق العلماء علىٰ تلقي كتابه بالقبول أيضًا سوىٰ ما عُلِّل. "النزهة" (ص٨٩).

(٢) انظر "التقييد والإيضاح" (١/ ٢٤٧-٢٤٨)، و"النكت" (١/ ١٧٢).

(٣) انظر شروط الأئمة الستة (ص٨٦)، و"تدريب الراوي" (١/ ٦٢) و"اليواقيت والدرر" (١/ ٣٦٠).

وعلىٰ أنهما أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ.

ثم قَدَّمَ الجمهور "صحيح البخاري"؛ لكون شرطه من حيث الاتصال أقوىٰ[(١)] من شرط مسلم وأشد، لأنه يشترط اللقي مع المعاصرة، ومسلم يكتفي بمجرد المعاصرة.[(٢)]

ولكون الصفات التي تدور عليها الصحة من حيث العدالة والضبط في كتاب البخاري أتم منها في مسلم وأَسَدّ؛ لأن الذين تُكُلِّمَ فيهم من رجال البخاري الذين تفرد بهم دون مسلم أقل عددًا من الذين تكلم فيهم[(٣)] من رجال مسلم الذين تفرد بهم دون البخاري.

وذلك أن جملة الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة

---

(١) انظر "علوم الحديث" (١/ ٢٣٥)، و"مختصر علوم الحديث" للحافظ ابن كثير (١/ ١٠٤-١٠٥).

(٢) مع إمكان اللُّقي، وتنظر "مقدمة صحيح مسلم" (١/ ٢٩).

ولم يصرح الشيخان بشرطهما في كتابيهما، وإنما عُرِفَ ذلك عنهما بالاستقراء؛ ولهذا قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في "شروط الأئمة الستة" (ص٨٥) ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث: اعلم أن البخاريَّ ومسلمًا ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: (شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون علىٰ الشرط الفلاني). وينظر "فتح المغيث" (١/ ٨٢).

(٣) في [أ]، و[ر]: (فيه).

وبضع وثلاثون[١] رجلًا، المتكلم فيه بالضعف منهم: ثمانون[٢] رجلًا، وجملة الذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري: ستمائة وعشرون رجلًا، المتكلم فيه بالضعف منهم: مائة وستون رجلًا، مع أن البخاري لم يكثر من إخراج حديثهم، بل غالبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم ومارس حديثهم، بخلاف مسلم في الأمرين.

ولأن ما انْتُقِدَ علىٰ البخاري من الأحاديث التي انفرد بها أقل عددًا مما انتُقِد علىٰ مسلم؛ وذلك أن جملة ما تُكُلِّم فيه من أحاديثهما: مائتان وعشرة أحاديث، اشتركا في: اثنين وثلاثين، واختص البخاري: بثمانية وسبعين حديثًا، ومسلم: بمائة حديث.

هذا مع اتفاق العلماء علىٰ أن البخاري كان أجلَّ من مسلم وأعرف بصناعة الحديث وعلله[٣]؛ حتىٰ الإمام مسلم نفسه رحمه الله تعالى أقر له بذلك وقال: (دعني أُقَبِّلُ قدميك يا أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث في علله).[٤]

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (بضع وثمانون)، والتصويب من "النكت" (١/ ١٤٣)، و"هدي الساري" (ص١١)، و"التدريب" (١/ ٤٢).

(٢) في "النكت" (١/ ١٤٣): (نحو من ثمانين)، والمنقول هنا من "هدي الساري".

(٣) انظر "هدي الساري" (ص٣٤٦)، "النكت" (١/ ١٤٤-١٤٥)، "تدريب الراوي" (١/ ٤٢)، "مختصر علوم الحديث" (١/ ١٠٤-١٠٥).

(٤) رواه مسندًا السمعاني في "أدب الإملاء" (ص١٣٦)، وذكره الذهبي في "السِّيَر"=

وبعض العلماء سوَّىٰ بينهما[١]، وبعضهم رجح البخاري من حيث الصحة ومسلمًا من حيث الصناعة[٢] رحمهما الله.

ويلي مسلمًا في الصحة "صحيح أبي بكر بن خزيمة" فهو أعلىٰ رتبة من "صحيح ابن حبان"؛ لشدة تحريه، حتىٰ إنه يتوقف في التصحيح لأدنىٰ كلام في الإسناد فيقول: إنْ صح الخبر. أو: إنْ ثبت كذا. ونحو ذلك.

ويليه "صحيح ابن حبان"؛ فإنه قد وَفَىٰ بشرطه فيه وإن كان خفيفًا؛ فإنه يخرّج في "الصحيح" ما كان راويه ثقة غير مدلِّس سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع، وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكلٌّ من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة[٣]، وفي كتاب "الثقات" له كثير ممن هذه حاله.

= (١٢/ ٤٣٢)، قال: وقال محمد بن حمدون بن رستم: سمعت مسلم بن الحجاج، وجاء إلىٰ البخاري فقال: دعني أُقَبِّلُ رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله.

(١) انظر "النكت" علىٰ مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ١٧٠)، و"توضيح الأفكار" (١/ ٣٥).

(٢) ولهذا قال الشاعر:

تشاجر قومٌ في البخاري ومسلم ... إليَّ وقالوا أيَّ ذينِ تقدمُ
فقلت لقد فاق البخاري صحةً ... كما فاق في حسنِ الصناعة مسلمُ

(٣) انظر "الثقات" (١/ ١١)، و"فتح المغيث" (١/ ٣١٥)، و"التنكيل" (١/ ٣٧) للمعلمي.

وهذا دون شرط الحاكم في "مستدركه"؛ إذ شرَطَ أن يُخرج لرواة خَرَّجَ الشيخان أو أحدهما لهم أو لمثلهم[(١)] معبرًا عن الأول بقوله: (صحيح علىٰ شرط الشيخين)، أو (علىٰ شرط البخاري أو مسلم).[(٢)]

وعن الثاني بقوله: (هذا حديث صحيح الإسناد)، وإنما قالوا فيه: إنه أدنىٰ رتبة من "صحيح ابن حبان"؛ لكونه لم يف بهذا الشرط في جميعه، بل وجد فيه تساهل، وسببه كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: لأنه سَوَّدَ الكتاب لينقحه فأعجلته المنية، قال: (وجدت قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من "المستدرك") إلىٰ هنا انتهىٰ إملاء الحاكم، قال: وماعدا ذلك لم يؤخذ

---

(١) قال في مقدمة "المستدرك" (١/ ٢-٣): وقد سألني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة وغيرها أن أجمع كتابًا يشتمل علىٰ الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها؛ إذ لا سبيل إلىٰ إخراج ما لا عِلَّة له؛ فإنهما -رحمهما الله- لم يدَّعِيَا ذلك لأنفسهما، وقد أخرج جماعة من علماء عصرهما ومن بعدهما عليهما أحاديث قد أخرجاها وهي معلولة، وقد جهدت في الذب عنهما في "المدخل إلىٰ الصحيح" بما رضيه أهل الصِّنْعَةِ، وأنا أستعين الله علىٰ إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان رضي الله عنهما، أو أحدهما.اهـ

(٢) ويوضح ذلك قوله في باب التوبة لما أورد حديث أبي عثمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**لا تنزع الرحمة إلا من شقي**»، قال: هذا حديث صحيح الإسناد وأبو عثمان ليس النهدي، ولو كان هو النهدي لحكمت بالحديث علىٰ شرط الشيخين؛ فدل هذا علىٰ أنه إذا لم يخرجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به علىٰ شرطهما... . "النكت" (١/ ١٧٢)، وانظر "المستدرك" (١/ ٢-٣).

منه إلا بطريق الإجازة، والتساهل في القدر المُمْلَىٰ قليل جدا بالنسبة إلىٰ ما بعده.[(١)]

وقال الذهبي: فيه جملة وافرة علىٰ شرطهما، وجملة كثيرة علىٰ شرط أحدهما، لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح سنده، وفيه بعض الشيء أوله [علَّة][(٢)]، وما بقىٰ ليس كذلك[(٣)]، والله أعلم.

قال ابن حجر رحمه الله تعالىٰ: وهذا التفاوت إنما هو بالنظر إلىٰ الحيثية المذكورة[(٤)]، أما لو رجح قسم علىٰ ما فوقه بأمور أخرىٰ تقتضي الترجيح؛ فإنه يقدَّم علىٰ ما فوقه؛ إذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقًا كما لو كان الحديث عند مسلم مثلًا وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر، لكن حفتة قرينة صار بها يفيد العلم؛ فإنه يقدَّم علىٰ الحديث الذي يخرجه البخاري إذا

---

(١) انظر "فتح المغيث" (١/ ٦٢)، و"تدريب الراوي" (١/ ١٠٦-١٠٧).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل و[أ]، وفي "النكت" (١/ ١٦٧)، وفيه بعض العلل، وانظر "تدريب الراوي" (١/ ٥٠)، وهي مستدركة في [ر].

(٣) وما بقي نحو الربع مناكير، وواهيات لا تصح، وفي ذلك بعض موضوعات قد علَّمْتُ عليها لما اختصرته. "شذرات الذهب" (٣/ ١٧٧) (ن)، وانظر "السِّيَر" (١٧/ ١٧٥)، ومقدمة شيخنا الوادعي رحمه الله لتحقيقه لـ"المستدرك"، ومقدمة "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين".

(٤) أي: من حيث تفاوت الأوصاف المقتضية للتصحيح. "اليواقيت والدرر" (١/ ٣٨٣).

كان فردًا مطلقًا، وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وُصِفَتْ بكونها أصحَّ الأسانيد كمالك عن نافع عن ابن عمر؛ فإنه يقدَّم علىٰ ما انفرد به أحدهما لاسيما إذا كان في إسناده من كان فيه مقال.[(١)]

س١٧: اذكر لي مثالاً يتبين به تفاضل الأمهات الست في قوة الشرط؟

ج: مثال ذلك: أن تعلم أن أصحاب الزهري مثلًا علىٰ خمس طبقات[(٢)]، ولكل طبقة منها مزية علىٰ التي تليها، فمن كان في الطبقة العليا وهو غاية قصد البخاري: كمالك، وابن عيينة، وعبيد الله بن عمر، ويونس، وعقيل الأَيْلِيَّان، وشعيب بن أبي حمزة، وجماعة سواهم.

وأما الطبقة الثانية:[(٣)] فنحو عبدالرحمن الأوزاعي، والليث بن سعد،

---

(١) "النزهة" (ص٩٠).

(٢) هذه الطبقات ذكرها المؤلف في الأصل، وحصل له تخليط في ذلك، وطبع هذا في في طبعة [أ]، وجعل في آخرها استدراكًا قال فيه: حصل تخليط في أمثلة طبقات أصحاب الزهري حررنا صوابه من شروط الأئمة الخمسة للحازمي فيما يأتي. قال: فأهل الطبقة الأولىٰ... إلخ.

قلت: وتحقيقًا لرغبة المؤلف رحمه الله وضعناه في مكانه، والحمد لله، وهو كذلك في [ر].

(٣) شاركت الأولىٰ في العدالة غير أن الأولىٰ جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للزهري حتىٰ كان فيهم من يزامله في السفر، ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدةً يسيرة فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولىٰ وهم شرط مسلم.

والنعمان بن راشد، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم، وهم شرط مسلم.

والطبقة الثالثة:[(١)] نحو سفيان بن حسين السلمي، وجعفر بن برقان، وعَبْدِاللهِ بن عمر بن حفص العمري، وزمعة بن صالح وغيرهم، وهم شرط أبي داود والنسائي.

والطبقة الرابعة:[(٢)] نحو إسحاق بن يحيىٰ الكلبي، ومعاوية بن يحيىٰ الصدفي، وإسحاق بن عَبْد اللهِ بن أبي فروة المدني، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنىٰ بن الصبّاح، وجماعة سواهم، وهم شرط الترمذي.

والطبقة الخامسة:[(٣)] نحو: بحر بن كَنِيْز السقَّاء، والحكم بن عَبْد اللهِ الأيلىٰ... إلخ[(٤)]، وهم نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج

---

(١) جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولىٰ غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود، والنسائي.

(٢) قومٌ شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بِقِلَّة ممارستهم لحديث الزهري؛ لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيرًا، وهم شرط أبي عيسىٰ الترمذي.

(٣) نفرٌ من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث علىٰ الأبواب أن يخرج حديثهم إلا علىٰ سبيل الاعتبار والاستشهاد، وهم عند أبي داود فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا. انظر "شروط الأئمة الخمسة" (ص١٥١-١٥٤).

(٤) أي: إلىٰ آخر من ذكرهم الحازمي في "شروط الأئمة الخمسة" كما نقل ذلك المؤلف عنه=

حديثهم إلا علىٰ سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه، فأمّا عند الشيخين فلا.[(١)]

س١٨: ما معنى قول الترمذي وغيره رحمهم اللّٰه تعالى: أصح شيء في الباب كذا، وهل يلزم منه صحة الحديث؟

ج: قال الإمام النووي رحمه الله: لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث المطلقة عليه؛ فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفًا، ومرادهم أرجحُه، وأقلُّه ضعفًا.

ذكر ذلك رحمه الله عند قول الدارقطني رحمه الله تعالى: أصح شيء في فضائل السور: فضل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، وأصح شيء في فضائل الصلوات: فضل صلاة التسبيح.[(٢)]

س١٩: ما هو الحسن لذاته، وفيمَ يشارك الصحيح لذاته، وما مظانه؟

ج: هو ما جمع شروط الصحيح إلا أن الضبط خف، ويشارك الصحيح

= في الاستدراك الذي بآخر ط [أ]، وأما ط [ر] ففيها: (وغيرهما) بدل (إلخ).

(١) "شروط الأئمة الخمسة" (ص١٥٤-١٥٥)، و"شرح علل الترمذي" (١/ ٣٩٩) لابن رجب.

(٢) "الأذكار" للنووي (ص٢٦٩)، وينظر كتابي "التبيان فيما صح في فضائل سور القرآن" في فضل سورة الإخلاص.

لذاته في الاحتجاج به.[١]

وفي انقسامه إلىٰ مراتب بعضها أقوىٰ من بعض، فمن المرتبة العليا في ذلك ما قيل بصحته، كحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، ومحمد بن إسحاق[٢]، عن عاصم ابن عمر، عن جابر رضي الله عنه.

ومن أدناها: ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، كحديث الحارث بن عَبْدِاللهِ، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة.[٣]

ومن مظان الحسن: السنن الأربع: "أبو داود"، و"النسائي"، و"الترمذي"، و"ابن ماجه"، و"سنن الدارقطني"، ودونها المسانيد التي قدمنا ذكرها، وأعلاها "مسند الإمام أحمد بن حنبل".

---

(١) وبهذا يظهر لك أن الحسن قسم داخل في الصحيح، وأن الحديث النبوي قسمان ليس إلا: صحيح وهو علىٰ مراتب، وضعيف وهو علىٰ مراتب، والله أعلم. "السير" (٧/ ٣٣٩).

(٢) لو قال: (ومحمد بن إسحاق حدثنا عاصم)، بدل (عن عاصم)؛ لأن ابن إسحاق مدلس، فإذا عنعن لا يقبل حديثه، وقد أشار إلىٰ هذا الألباني رحمه الله في حواشيه علىٰ "نزهة النظر" (ص٨٥)، فقال: هو -يعني ابن إسحاق- ابن يسار صاحب "المغازي"، وهو معروف بالتدليس، فلا يكون إسناده حسنًا إلا إذا صرَّح بالتحديث، فلو قال المصنف -يعني بذلك ابن حجر-: (حدثنا عاصم بن عمر عن جابر)؛ لكان أقرب إلىٰ الصواب، فتأمل.

(٣) انظر "الموقظة" (ص٣٣)، و"النزهة" (ص٨٥).

قال الهيثمي[١]: إنه أصح صحيحًا من غيره.[٢]

وقال العماد ابن كثير: لا يوازي "مسندَ أحمد" كتابٌ مسندٌ في كثرته وحسن سياقاته[٣]، قيل: أحاديثه أربعون ألفًا بالمكرر.[٤]

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: ليس في هذا المسند حديث لا أصل له إلا ثلاثة أو أربعة، منها: حديث عبدالرحمن بن عوف أنه يدخل الجنة زحفًا.[٥]

قال: والاعتذار عنه أنه مما أمر أحمد بالضرب عليه فَتُرِكَ سهوًا.[٦]

و"مسند إسحاق بن راهويه"؛ لأنه يخرّج فيه أمثل ما ورد عن ذلك الصحابي فيما ذكره أبو زرعة الرازي عنه -رحمهما الله تعالىٰ-.[٧]

---

(١) في الأصل (التيمي)، والصواب ما أثبت، وكلامه في "زوائد المسند" كما نقل ذلك السيوطي عنه.

(٢) "تدريب الراوي" (١/ ٨٨).

(٣) "مختصر علوم الحديث" (١/ ١١٩).

(٤) قال السيوطي: وقال الحسيني في كتاب "التذكرة في رجال العشرة": عدة أحاديث "المسند" أربعون ألفًا بالمكرر. "تدريب الراوي" (١/ ٨٨).
ثم وقفت علىٰ كلامه في "التذكرة" (١/ ٣) قال: وجملة أحاديثه أربعون ألفًا بالمكرر، مما رواه عنه الحافظ أبو عبد الرحمن عبد الله، وفيه من زياداته.اهـ

(٥) رواه أحمد (٦/ ١١٥).

(٦) "تدريب الراوي" (١/ ٨٨).

(٧) المصدر السابق (١/ ٨٨).

س٢٠: ما هو الصحيح لغيره، وما مثاله؟

ج: الحسن لذاته إذا اعتضد بمثله صار صحيحًا بمجموع طرقه.[(١)]

ومثاله: حديث عَبْد اللهِ بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشًا فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ في قلائص الصدقة، وكان يأخذ [البعير][(٢)] بالبعيرين إلىٰ إبل الصدقة؛ فإنه عند أحمد[(٣)]، وأبي داود[(٤)]، وعند الدارقطني[(٥)] بمعناه، كلهم من طريق: محمد بن إسحاق.

وعند البيهقي[(٦)] من طريق: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وكلا الطريقين علىٰ انفراده من أعلىٰ درجات الحسن لذاته، فبجموعهما يصير صحيحًا لغيره.

---

(١) لأن للصورة المجموعة قوةً تجبر القدر الذي قصر به ضبط راوي الحسن عن راوي الصحيح، ومن ثَمَّ تطلق الصحة علىٰ الإسناد الذي يكون حسنًا لذاته لو تفرد إذا تعدد. "النزهة" (ص٩٢).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٣) (٢/ ١٧١، ٢١٦).

(٤) برقم (٣٣٥٧).

(٥) (٣/ ٦٩-٧٠).

(٦) (٥/ ٢٨٧)، ورواه الحاكم (٢/ ٥٧)، وضعفه الألباني رحمه الله في "ضعيف سنن أبي داود" برقم (٣٣٥٧)، وشيخنا الوادعي رحمه الله في "تتبع أوهام الحاكم" (٢/ ٧٢-٧٣).

س٢١: ما هو الحسن لغيره، وما مثالهُ؟

ج: قال ابن حجر رحمه الله تعالى: هو رواية المستور، والمرسل، والمدلس، وسيء الحفظ، إذا اعتضد بمعتبر؛ لأن كلًّا[١] من الطرق الموصوفة بذلك يحتمل كونه صوابًا، أو غير صوابٍ؛ فيتوقف فيه حتىٰ توجد قرينة ترجح أحد الاحتمالين، فبترجيح الاحتمال الأول يرتقي من درجة التوقف إلىٰ درجة القبول، ومع ارتقائه فهو منحط عن درجة الحسن لذاته.اهـ[٢]

قلت: ومثاله حديث: «**لا ضرر ولا ضرار**»، أخرجه الدارقطني[٣]، والحاكم[٤]، والبيهقي[٥]، عن أبي سعيد الخدري، وابن ماجه[٦] من حديث عبادة بن الصامت.

ومن طريق أخرىٰ[٧] عن ابن عباس فيها: الجُعْفي، ومالك في "الموطإ"[٨]

---

(١) في [ر]، و[أ]: (كل)، وهو خطأ.

(٢) قارن "النزهة" (ص١٣٩).

(٣) (٣/ ٧٧).

(٤) (٢/ ٥٨).

(٥) (٦/ ٦٩).

(٦) برقم (٢٣٤٠).

(٧) برقم (٢٣٤١).

(٨) برقم (١٥٦٠).

عن عمرو بن يحيىٰ عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا، وله طرق كثيرة متعددة يقوي بعضها بعضًا، وقد حسنه الحافظ أبو عمرو بن الصلاح[(١)] رحمه الله تعالى، وكذا حسنه الإمام النووي رحمه الله تعالى في "الأربعين"[(٢)] وحسنه غيرهما[(٣)]، ولم يعنوا بذلك أنه حسن لذاته؛ لأنه ليس في طرقه ما يَقرُب من ذلك؛ لأن في كلٍّ منها مقال، وإنما حسنوه بمجموع طرقه، والله تبارك وتعالىٰ أعلم.

س٢٢: ما حكم الحديث الذي يطلق عليهُ الوصفان: الحُسْن والصِّحَّة؟

ج: إن كان فردا؛ فللتردد[(٤)]؛ وذلك لأن تردد أئمة الحديث في حال ناقله[(٥)] اقتضىٰ للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين، فيقال فيه: حسن باعتباره عند قوم، صحيح باعتباره عند آخرين.[(٦)]

وغاية ما فيه: أنه حذف منه حرف التردد؛ لأن حقه أن يقال فيه: حسن

---

(١) انظر "جامع العلوم والحكم" (٢/ ٢١١).

(٢) برقم (٣٢).

(٣) انظر "إرواء الغليل" (٣/ ٤٠٨-٤١٤) (٨٩٦).

(٤) الحاصل من المجتهد. "النزهة" (ص٩٣).

(٥) هل اجتمعت فيه شروط الصحة أم قصر عنها. "النزهة" (ص٩٣)، بأن يقول فيه بعضهم: (صدوق) مثلًا، وبعضهم يقول: (ثقة)، ولا يترجح عند النقاد واحدٌ منها، أو يترجح لكنه يريد الإشارة إلىٰ كلام الناس. "اليواقيت والدرر" (١/ ٣٩٧).

(٦) في "النزهة": حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم.

أو صحيح. وعلىٰ هذا فهو دون ما قيل فيه: صحيح بصيغة الجزم.[١]

وإن لم يكن فردًا فإطلاق الوصفين عليه باعتبار إسنادين [فصاعدًا][٢]، أحدهما حسن والآخر صحيح، وعلىٰ هذا[٣] فهو أقوىٰ مما قيل فيه: صحيح فقط وهو فرد؛ لأن كثرة الطرق تقوِّي.

هذا اختيار ابن حجر رحمه الله تعالى في هذه المسألة[٤]، وهو الأصح وما سواه من الأقوال لا يخلو شيء منها عن اعتراض عليه وإيراد، والله أعلم.[٥]

س٢٣: ما مثال ما أطلق عليهُ الوصفان للتردد؟ وما مثال ما أطلقا عليهُ باعتبار إسنادين فصاعداً؟

ج: مثال الأول:[٦] الحديث الذي يقول فيه الترمذي رحمه الله تعالى: (حديث حسن صحيح غريب)؛ لأنه لما وصفه بالغرابة ظهر أن إطلاق الوصفين عليه للتردد لا باعتبار طرقه، ومثال ذلك في "سننه" كثير.

---

(١) لأن الجزم أقوىٰ من التردد. "النزهة" (ص٩٣).

(٢) ما بين المعقوفتين ليس موجودًا في "النزهة".

(٣) أي: علىٰ اعتبار وروده بإسنادين.

(٤) انظر "النزهة" (ص٩٢-٩٣).

(٥) انظر "مجموع الفتاوىٰ" (١٨/ ٣٩)، "علوم الحديث" (١/ ٣٤١)، "النكت" (١/ ٣٠٨)، "تدريب الراوي" (١/ ٨٢)، "اليواقيت والدرر" (١/ ٣٩٧).

(٦) في [أ]، و[ر]: (الأولىٰ)، والمثبت من الأصل.

ومثال الثاني: حديث: «**لولا أن أشق علىٰ أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة**».[١]

قال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى: حدثنا أبو كريب، ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لولا أن أشق علىٰ أمتي لأمرتهم**...» الحديث.

فهو بهذا الإسناد من أعلىٰ درجات الحسن لذاته؛ لأن محمد بن عمرو رحمه الله تعالى من المختلف في تصحيح حديثه وتحسينه، والحديث في "الصحيحين".

قال البخاري[٢] رحمه الله تعالى: حدثنا عَبْد اللهِ بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: ...، الحديث.

وقال مسلم[٣] رحمه الله تعالى: حدثنا قتيبة بن سعيد، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد... إلخ الحديث، فهو من هذا

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٢).

(٢) برقم (٢٩٧٢).

(٣) برقم (٥٨٨) نووي، بلفظ: «**لولا أن أشق علىٰ المؤمنين**...» الحديث، وأشار مسلم إلى أنه في حديث زهير: «**علىٰ أمتي**...».

الوجه من أعلىٰ درجات الصحيح لذاته، وقد رَوَاهُ الترمذي[(١)] من وجه آخر بزيادة [فيه][(٢)]، وجمع فيه الوصفين فقال: حسن صحيح.

س٢٤: ما حكم زيادة راوي الحسن والصحيح وفيم تقع الزيادة؟

ج: حكمها القبول، بشرط أنْ لا تكون منافية لرواية من هو أرجح بحيث يلزم من قبولها رد الأُخرىٰ؛ فإن كانت منافية لرواية من هو أرجح بحيث يلزم من قبولها رد الأُخرىٰ، رجع فيها إلىٰ الترجيح؛ فيقبل الراجح ويقال له: المحفوظ، ويرد المرجوح ويقال له: الشاذ. وكما تقع الزيادة في المتن، تقع في السند برفع موقوفٍ أو وصلِ مقطوع، أو نحوهما.[(٣)]

س٢٥: ما مثال الزيادة المقبولة في المتن؟ وما مثال المردودة؟

ج: مثال الزيادة المقبولة: حديث المستحاضة المتقدم، روي من طرق كثيرة، قال النسائي[(٤)] رحمه الله تعالى: لم يذكر فيها: «**وتوضئي**» إلا حماد بن زيد، وإليها

---

(١) برقم (٢٣) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٣) انظر "النزهة" (ص٩٥)، و"النكت" (١/ ١٦٣-١٧٨)، و"توضيح الأفكار" (٢/ ٣٨)، ولشيخنا العلامة الوادعي رحمه الله بحثٌ موسَّعٌ في مقدمة تحقيقه لكتابَي "الإلزامات والتتبع" للدارقطني، فليراجع؛ فإنه مهم، ومفيد جدًّا.

(٤) في "السنن" (١/ ١٨٥-١٨٦) برقم (٣٦٤)، قال: لا أعلم أحدً ذكر في هذا الحديث...=

أشار مسلم[(١)] بقوله: وفي حديث حماد بن زيد حرف تركنا ذِكْرَه.

ولكن قُبِلَت لكونها زيادة ثقة، وهي غير منافية لرواية الأكثر، بل أفادت حكمًا آخر فصارت كحديث مستقل.

ومثال الزيادة المردودة: ما وقع في "النسائي"[(٢)] في حديث جابر في النهي عن ثمن السِّنَّور والكلب من استثناء كلب الصيد، قال رحمه الله تعالى: أخبرني إبراهيم ابن الحسن المقسمي، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن ثمن السِّنَّور والكلب، إلا كلب صيد.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: رجاله ثقات.[(٣)]

قلتُ: وهو كما قال، ومع هذا ضَعَّفَ الجُمهورُ هذه الزيادةَ.

وقال النسائي[(٤)] رحمه الله تعالى بعد روايته له: وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس [هو][(٥)] بصحيح.اهـ

= «**وتوضَّئي**» غير حماد بن زيد.اهـ

(١) في "صحيحه" (١/ ٢٦٢-٢٦٣).

(٢) برقم (٤٧٨٨).

(٣) في "فتح الباري" (٤/ ٤٩٨)، قال: أخرجه النسائي بإسناد رجاله ثقات إلا أنه طُعِنَ في صحته.

(٤) في "المجتبىٰ" (٧/ ١٩١).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، والتصويب من "السنن".

وذلك لأن المحفوظ فيه من رواية مسلم[١] بدون الاستثناء، قال رحمه الله تعالى: حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أَعْيَن، حدثنا مَعْقِل، عن أبي الزبير، قال: سألت جابرًا عن ثمن الكلب والسِّنَّور؟ فقال: «زجر النبي ﷺ عن ذلك».

وكذا في المتفق عليه من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ «نهىٰ عن ثمن الكلب ومهر البغيِّ، وحلوان الكاهن»[٢] بلا استثناء.

س٢٦: ما مثال الزيادة المقبولة في السند؟ وما مثال المردودة؟

ج: مثال الزيادة المقبولة ما وقع في حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «**المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا الممشقة، ولا الحلي، ولا تختضب ولا تكتحل**»، رَوَاهُ ابو داود[٣]، والنسائي[٤] وغيرهما، كلهم من حديث إبراهيم بن طهمان هكذا مرفوعًا، وهو ثقة من رجال "الصحيحين"، وقد رَوَاهُ البيهقي[٥]

---

(١) برقم (١٥٦٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٢٢٣٧)، ومسلم برقم (١٥٦٧).

(٣) برقم (٢٣٠٥).

(٤) "المجتبىٰ" (٦/ ٢٠٣).

(٥) (٧/ ٤٤٠) برقم (١٥٥٣٤).

موقوفًا[(١)]، والرفع زيادة ثقة مقبولة، وهذا مثال الزيادة في السند برفع الموقوف.

ومن أمثلة الزيادة بوصل المنقطع: حديث: «**لا نكاح إلا بولي**» رَوَاهُ إسرائيل بن يونس في آخَرِيْنَ، عن جده أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بردة، عن أبي موسىٰ[(٢)]، ورَوَاهُ شعبة والثوري عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عنه ﷺ مرسلًا؛ فالحكم فيه لمن وصله.

وقد سئل البخاري رحمه الله عنه فحكم لمن وصله وقال: (الزيادة من الثقة مقبولة)، هذا مع أنَّ مَنْ أَرْسَلَهُ: شعبة، وسفيان، وهما جبلان في الحفظ والإتقان.[(٣)]

---

(١) علىٰ أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) رواه أبو داود برقم (٢٠٨٥)، والترمذي برقم (١١٠١)، وابن ماجه برقم (١٨٨١).

(٣) البخاري لم يحكم فيه بالاتصال؛ من أجل كون الوصل زيادة، وإنما حكم له بالاتصال لمعانٍ أخرىٰ رجَّحت عنده حكم الموصول، منها: أن يونس بن أبي إسحاق وابنيه: إسرائيل وعيسىٰ رووه عن أبي إسحاق موصولًا، ولاشك أن آل الرجل أخص به من غيرهم.

ووافقهم علىٰ ذلك أبو عوانة، وشريح النخعي، وزهير بن معاوية، وتمام العشرة من أصحاب أبي إسحاق مع اختلاف مجالسهم في الأخذ عنه، وسماعهم إياه من لفظه، وأما رواية من أرسله وهما: شعبة، وسفيان فإنما أخذاه عن أبي إسحاق في مجلس واحد. =

وأما الزيادة المردودة في السند فمثالها :[(١)]

= فقد رواه الترمذي قال: حدثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، حدثنا شعبة، قال: سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق، سمعت أبا بردة ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لا نكاح إلا بولي**»؟ قال: نعم.

فشعبة وسفيان إنما أخذاه معًا في مجلس واحدٍ عرضًا كما ترى، ولا يخفى رجحان ما أُخذ من لفظ المحدِّث في مجالس متعددة على ما أُخذ عنه عرضًا في محلٍّ واحد، هذا إذا قلنا: حفظ سفيان وشعبة في مقابل عدد الآخرين مع أن الشافعي ﷺ يقول: العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد.

فتبين أن ترجيح البخاري لوصل هذا الحديث على إرساله لم يكن أن الواصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما يظهر من قرائن الترجيح. "النكت على ابن الصلاح" (١/ ٨٧-٨٨).

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد إطلاق قبول الزيادة. "النزهة" (٩٦)، وانظر "سؤالات الآجري لأبي داود" (ص٤٥-٤٣٩)، و"العلل" لابن أبي حاتم (١/ ١٧١)، و"العلل" لابن عمار (ص٧٣)، و"شرح علل الترمذي" (٢/ ٥١٣-٥١٤) تجد جماعةً من أئمة هذا الشأن يردون زيادات لرواةٍ ثقات، ولم يقبلوها مطلقًا؛ لأنها زيادة ثقة.

(١) ذكر المؤلف مثالًا علىٰ الزيادة المردودة فوهم، فاستدركه في آخر النسخة المطبوعة فقال: وقع في بحث زيادات الثقات التمثيل للزيادة المردودة بحديث ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس... إلخ، وذلك وهم، بل هو من أمثلة الزيادة المرجحة، والمثال الصالح للزيادة المردودة ما يأتي في بحث المزيد في متصل الأسانيد من حديث=

ما رواه النسائي[(١)] رحمه الله تعالى، قال: أخبرنا محمد بن المثنىٰ، قال: حدثنا عثمان ابن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان لا يدع أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين قبل الفجر».

خالفه عامة أصحاب شعبة ممن روىٰ هذا الحديث فلم يذكروا مسروقًا، أخبرني أحمد بن عبد الله بن الحكم، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد، أنه سمع أباه يُحدث: أنه سمع عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعًا قبل الظهر، وركعتين قبل الصبح.[(٢)]

ثم قال رحمه الله تعالى: هذا هو الصواب عندنا، وحديث عثمان بن عمر خطأ، والله تعالىٰ أعلم.[(٣)]

= عثمان بن عمر... إلخ.

قلت: وتحقيقًا لرغبة المؤلف وضعته هنا، وهو كذلك في [ر].

(١) برقم (١٤٥٤).

(٢) برقم (١٤٥٥)، و"المجتبىٰ" (٣/ ٢٥١).

(٣) "المجتبىٰ" (١/ ٢٥١)، وقال في "السنن الكبرىٰ" (٢/ ١٧٥): هذا الحديث لم يتابعه أحدٌ علىٰ قوله: (عن مسروق).

س٢٧: كم شروط المقبول المعلومة مما تقدم، وما المشترك منها، وما المختص؟

ج: ستة وهي: العدالة، والضبط، والاتصال، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وهذه الخمسة مشترك بين "الصحيح" بقسميه، والحسن لذاته، غير أن الصحيح لذاته يختص بتمام الضبط والحسن لذاته بخفته، والسادس: العاضد عند الاحتياج[(١)] إليه، وهو خاص بالقسم الرابع، أعني: الحسن لغيره؛ لأن المراتب الأولىٰ حجة بدون اعتضاد.[(٢)]

س٢٨: إلى كم قسم ينقسم المقبول بدرجاته الأربع؟

ج: ينقسم إلىٰ معمول به مطلقًا وهو: ***المحكم، وهو ما سلم من المعارضة بمثله***[(٣)]، وأمثلته كثيرة لا تحصىٰ يُستغنىٰ عن ذكرها بشهرتها، ومعمول به علىٰ تفصيلٍ لا مطلقًا وهو: ما عورض بمثله، أما إذا كانت المعارضة بدونه فلا تأثير لها.[(٤)]

---

(١) وقع في [أ]: (الاحتجاج)، ونبه شيخنا النجمي رحمه الله أن صوابه: (الاحتياج) كما وجدته مكتوبًا بخطه علىٰ نسخته، وهو الصواب.

(٢) "شرح التذكرة والتبصرة" (١/ ١٧٦-١٧٧)، "فتح المغيث" (١/ ١٧١)، "تدريب الراوي" (١/ ٩١).

(٣) والتعارض بين الخبرين إنما هو لخلل في الإسناد بالنسبة إلىٰ ظن المجتهد، أما في نفس الأمر فلا تعارض. "تدريب الراوي" (٢/ ٢٠٢).

(٤) لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف. "النزهة" (ص١٠٣)، "اليواقيت والدرر"=

س٢٩: ما حكم المعارض بمثلهِ؟

ج: له أربعة أحكام علىٰ الترتيب، لا ينتقل إلىٰ الثاني إلا عند عدم إمكان الأول، ولا إلىٰ الثالث إلا عند عدم إمكان الثاني، وهو: الجمع إن أمكن، ثم النسخ إن علم المتأخر، ثم الترجيح إن وجدت قرائنه، ثم التوقف [وهو ليس بحكم وإنما هو عدم حكم].[(١)]

س٣٠: ما حقيقة الجمع، وبماذا يكون، وما أمثلتهُ؟

ج: حقيقته التأليف بين مدلولي النَّصَّيْنِ بغير تَعَسُّف.

قال في "التقريب" [(٢)]: هو من أهم الأنواع، ويضطر إلىٰ معرفته جميع العلماء، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغَوّاصُونَ علىٰ المعاني الدقيقة، وأول من تكلم فيه الإمام الشافعي [(٣)] رحمه الله تعالى، وكان ابن خزيمة رحمه الله من أحسن الناس كلامًا فيه حتىٰ قال: لا أعرف

= (١/ ٤٤٦)، "العالي الرتبة في شرح النخبة" (ص٧٤-٧٦).

(١) "النزهة" (ص١٠٣)، "تدريب الراوي" (٢/ ١١٦-١١٨)، "اليواقيت والدرر" (١/ ٤٤٩).

تنبيهٌ: ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

(٢) (٢/ ١١٣-١١٤) مع "التدريب"، ومزج المؤلف هنا بين كلامي النووي والسيوطي.

(٣) وله فيه مجلد جليل من جملة كتاب "الأم"، ولكنه لم يقصد استيعابه، بل هو مدخلٌ عظيمٌ لهذا النوع يتنبَّه به العارف علىٰ طريقه. "فتح المغيث" (٣/ ٤٧٠)، "محاسن الاصطلاح" (ص٤١٤).

حديثين متعارضين، فمن كان عنده فليأتني بهما لأُؤَلِّف بينهما.اهـ[١]

ويكون الجمع: بتخريج المعارض علىٰ معنىٰ، وجعل المعارض باقٍ علىٰ معناه، أو بحمل كلٍّ منهما علىٰ معنىٰ أو علىٰ شخص أو علىٰ حالةٍ، أو علىٰ موضع، أو بتخصيص العام، أو بتقييد المطلق، أو بصرف أحدهما [بالآخر من الوجوب][٢] إلىٰ الندب، أو من التحريم إلىٰ الكراهة، باختلاف الوقائع، وتغاير الأحوال، وتباين القرائن.

فمثال الجمع[٣] بتخريج المعارض على معنى وجعل الأول باقٍ على عمومه :

حديث: «**لا عدوىٰ ولا طِيَرَة...**»[٤] إلخ الحديث، مع حديث: «**فر من المجذوم فرارك من الأسد**»[٥] جمع بينهما ابن حجر[٦] رحمه الله تعالىٰ: بأن حديث نفي العدوىٰ باقٍ علىٰ عمومه وأنه لا يعدي شيءٌ شيئًا[٧]، وقد قال ﷺ للذي

---

(١) وانتُقِد عليه بَعْضُ صَنِيْعِهِ في توسُّعِهِ. "فتح المغيث" (٣/ ٤٧٠).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

(٣) في الأصل: (فمثال الأول).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٧٥٧)، ومسلم برقم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه البخاري برقم (٥٧٠٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) في "النزهة" (ص١٠٤)، وسبقه إلىٰ ذلك: أبو عبيد، وابن خزيمة، والطحاوي، وجماعة. انظر "فتح المغيث" (٣/ ٤٧٣).

(٧) رواه أحمد (٣/ ٣٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو صحيح.

عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الأبل الصحيحة فتجرب حيث أجابه ﷺ بقوله: «**فمن أعدىٰ الأول؟**»[(١)]، يعني: أن الله تعالىٰ ابتدأه في الثاني كما ابتدأه في الأول.

قال: وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع؛ لئلا يتفق للشخص الذي يُخالطه شيءٌ بتقدير الله تعالىٰ ابتداءً لا بالعدوىٰ المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة العدوىٰ؛ فيقع في الحرج، فأمر باجتنابه؛ حسمًا للمادة.[(٢)]

ومثال الجمع بحمل كل من المتعارضين على معنى:

حديث: «**صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة**»[(٣)]

مع حديث: «**من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر**».[(٤)]

قال الجمهور: يفهم من تفضيله ﷺ صلاة الجماعة علىٰ صلاة الفذ إثبات فضيلة لها، ومن إثبات فضيلة لها إثبات الإجزاء؛ فيحمل حديث: «**لا**

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٧٧٥)، ومسلم برقم (٢٢٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) "النزهة" (ص١٠٤).

(٣) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) رواه ابن ماجه برقم (٧٩٣) وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الألباني رحمه الله في "الإرواء" (٢/ ٣٣٧).

صلاة...» إلخ علىٰ نفي الكمال لا نفي الإجزاء.

قلت: وكفىٰ بالعبد خسارة أن يضيع سبعة وعشرين ضعفًا متفقًا عليها ويختار لنفسه درجة واحدة مختلفًا في ثبوتها، ثم قد يغتنم الشيطان وحدته فيستحوذ عليه فيخرجها عن وقتها، أو يتركها بالكلية؛ فإن الذئب إنما يأخذ من الإبل القاصية، عياذًا بالله من ذلك.

ومثال الجمع بحمل أحد المتعارضين على شخص والآخر على آخر:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قيل: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟ قال: «**جهد الْمُقِلِّ، وابدأ بمن تعول**» رَوَاهُ أحمد[(١)]، وأبوداود[(٢)]، وصححه ابن خزيمة[(٣)]، والحاكم[(٤)]، وابن حبان.[(٥)]

مع قوله ﷺ في حديث حكيم بن حزام: «**خير الصدقة ما كان عن ظهر غنىٰ**» متفق عليه.

---

(١) (٢/ ٣٥٨).

(٢) برقم (١٦٧٧).

(٣) في "صحيحه" برقم (٢٤٤٤).

(٤) (٣/ ٣١٧، ٤١٤)، ووافقه الذهبي علىٰ تصحيحه إياه.

(٥) في "صحيحه" برقم (٣٣٤٦)، والبيهقي في "السنن" (٤/ ١٨٠) برقم (٧٧٧٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو صحيح، وصححه الألباني رحمه الله في "التعليقات الحسان" (٥/ ٢٤٢)، وفي "إرواء الغليل" (٣/ ١٣٩).

قال البيهقي[١] رحمه الله تعالى: وجه الجمع بين هذين الحديثين: أنه يختلف باختلاف أحوال الناس في الصبر علىٰ الفاقة والشدة، والاكتفاء بأقل الكفاية.اهـ

وكثيرًا ما كان الشارع ﷺ يلاحظ أحوال الناس، ويعتبرها في القوة والضعف، ويعلمهم التكاليف، ويُبَيِّنُها لهم علىٰ حسب ذلك، كما في حديث أبي داود[٢]: أنه ﷺ أتاه رجل فسأله عن المباشرة للصائم؟ فرخص له، وأتاه آخر فسأله؟ فنهاه. فإذا الذي رخص له شيخ، والذي نهاه شاب؛ ففهمنا الدلالة من الحديث بتلك القرينة، وأن الرخصة لمن يملك نفسه كالشيخ؛ لأن الغالب عليه انكسار شهوته فيملك إربه ولا يخشىٰ عليه الفتنة، والنهي لمن لا يملك نفسه كالشاب[٣]؛ لأن الغالب عليه هيجان الشهوة وعنفوان الشباب فلا يملك نفسه؛ فيخاف عليه الوقوع في المحذور.

ومثال الجمع بحمل أحدهما على حالة والآخر على أخرى:

حديث مسلم[٤]: «**ألا أخبركم بخير الشهداء**[٥]: **الذي يأتي بشهادته قبل**

---

(١) في "السنن الكبرىٰ" (٤/ ١٨١).

(٢) برقم (٢٣٨٧)، وهو حسن بشواهده، وصححه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن أبي داود" (٧/ ١٤٨) برقم (٢٠٦٥).

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (كذلك الشاب)، وما أثبته هو ما يقتضيه سياق الكلام.

(٤) برقم (١٧١٩) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٥) في الأصل و[أ]، و[ر]: «**الشهود**» بدل «**الشهداء**»، والتصويب من "صحيح مسلم".

أن يُسألها» مع حديث البخاري[(١)]: «**خيركم قرني، ثم الدين يلونهم، ثم الذين يلونهم**» إلىٰ أن قال: «**ثم يكون قوم يشهدون قبل أن يُستشهدوا**» فَحُمِلَ الأول علىٰ ما إذا لم يكن المشهود له عالمًا بها، والثاني علىٰ ما إذا كان عالمًا بها.

ومثال الجمع بحمل أحد المتعارضين على موضع والآخر على آخر:

حديث: النهي عن استقبال القبلة واستدبارها، عن أبي أيوب وغيره في "الصحيحين"[(٢)] وغيرهما، بلفظ: «**إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا أو غربوا**».

مع حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي أخرجه الجماعة[(٣)]، قال: رَقِيْتُ يومًا علىٰ بيت حفصة، فرأيت النبي ﷺ علىٰ حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة.

وحديث جابر رضي الله عنه، عند أحمد[(٤)]، وأبي داود[(٥)]، والترمذي[(٦)] وحسنه،

---

(١) برقم (٢٦٥١)، ومسلم برقم (٢٥٣٥)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري برقم (١٤٤)، ومسلم برقم (٦٠٨). نووي.

(٣) رواه البخاري برقم (١٤٨)، ومسلم برقم (٢٦٦)، وأحمد (٢/ ١٢-١٣)، وأبو داود برقم (١٢) بنحوه، والترمذي برقم (١١)، والنسائي برقم (٢٢) بنحوه، وابن ماجه برقم (٣٢٢) بنحوه.

(٤) (٣/ ٣٦٥).

(٥) برقم (١٣).

(٦) برقم (٩).

وابن ماجه[١]، والبزار[٢]، وابن الجارود[٣]، وابن خزيمة[٤]، وابن حبان[٥]، والحاكم[٦]، والدارقطني[٧] رحمهم الله، قال: «نهىٰ النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول»، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها.

ووجه الجمع بين الأحاديث الدالة على النهي وبين الأحاديث الدالة على الإباحة:

أن النهي عن فعل ذلك في الصحارىٰ، والإباحة في العمران؛ لقرينة جاءت بذلك في أحاديث الإباحة كما هو صريح في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقد أفتىٰ بذلك رضي الله عنه، فأخرج أبو داود[٨]، والحاكم[٩] رحمهما الله تعالىٰ عن مروان الأصفر رضي الله عنه، قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما أناخ راحلته مستقبل القبلة يبول إليها، فقلت: يا أبا عبدالرحمن، أليس قد نُهي عن ذلك؟ فقال: بلىٰ، إنما

---

(١) برقم (٣٢٥).

(٢) لم أجده.

(٣) برقم (٣١) من "المنتقىٰ".

(٤) برقم (٥٨).

(٥) برقم (١٤٢٠) بترتيب ابن بلبان.

(٦) (١/ ١٥٤).

(٧) (١/ ٥٨-٥٩)، وهو حسن، وحسنه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (١/ ٤٩٣).

(٨) برقم (١١).

(٩) (١/ ١٥٤)، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن أبي داود" (١/ ٢٣).

[نهي][(١)] عن هذا في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيءٌ يسترك فلا بأس.

وقد حسن الحافظ في "الفتح" إسناده.[(٢)]

وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: الاستقبال والاستدبار محرمان في الصحراء لا في البنيان.[(٣)]

ومثال الجمع بتخصيص العام:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما في "البخاري"[(٤)] و"السنن"[(٥)]: أن النبي ﷺ قال: «**فيما سَقَتِ السماءُ والعيون وكان عَثَرِيًّا العُشْر**» إلخ الحديث.

فظاهره العموم في القليل والكثير، فخصص عمومه حديث أبي سعيد في "الصحيحين"[(٦)] وغيرهما عن النبي ﷺ: «**ليس فيما دون خمسة أو سق صدقة**»، فخرج به ما كان دون خمسة أوسقٍ.

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٢) (١/ ٢٤٧).

(٣) انظر "الأم" (١٠/ ٢٢١).

(٤) برقم (١٤٨٣).

(٥) رواه أبو داود برقم (١٥٩٦)، والنسائي برقم (٢٢٧٩)، والترمذي برقم (٦٤٠)، وابن ماجه برقم (١٨١٧).

(٦) رواه البخاري برقم (١٤٨٤)، ومسلم برقم (٩٧٩).

ومثال الجمع بتقييد المطلق:

حديث ابن عباس في "البخاري"[(١)]: «**إنما حَرُم من الميتة أكلها**».

فظاهر إطلاقه حِلُّ ما عدا الأكل، كالانتفاع بجلودها قبل الدباغ، فعورض بأحاديث الدباغ المتفق عليها عند الشيخين وغيرهما من "السنن" و"المسانيد"، وقد رُوِيَت من طرق متعددة:

✧ فعن ابن عباس حديثان.[(٢)]

✧ وعن أم سلمة ثلاثة.[(٣)]

✧ وعن أنس حديثان.[(٤)]

---

(١) برقم (١٤٩٢)، ومسلم برقم (٣٦٣)، بلفظ: «**إنما حرم أكلها**» بدون لفظ «**من الميتة**».

(٢) الأول: رواه مسلم برقم (٣٦٦)، والثاني: رواه أبو داود برقم (٤١٢٣)، والترمذي برقم (١٧٢٨)، والنسائي برقم (٤٥٥٣)، وابن ماجه برقم (٣٦٠٩) وغيرهم.

(٣) أحدها رواه الدارقطني برقم (٢٨)، والطبراني في "الكبير" برقم (٨٤٧)، وفي سنده: فرج ابن فضالة ضعيف، والثاني: رواه الدارقطني برقم (٢٢)، والثالث: رواه الدارقطني أيضًا برقم (١٩)، والبيهقي برقم (٨٣)، وفي سنده: يوسف بن السفر، قال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك يكذب.

(٤) الأول: رواه الطبراني في "الأوسط" برقم (٩٢١٥)، وحسنه الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١/ ٢١٧)، والثاني: رواه أبو يعلىٰ برقم (١٣٧٤)، وفي سنده: درست بن زياد، ويزيد الرقاشي، وكلاهما ضعيف.

✧ وعن سلمة بن المحبق[(١)]، وعائشة[(٢)]، والمغيرة[(٣)]، وابن مسعود[(٤)]، وأبي أمامة[(٥)] رضي الله عنهم أجمعين، فَقُيِّد بها إطلاق الحديث المذكور، فلا ينتفع بها حتىٰ تطهر بالدباغ.

ومثال الجمع بصرف المعارض بالمعارض من الوجوب إلى الندب:

حديث: «**غسل يوم الجمعة واجب علىٰ كل محتلم**» أخرجه السبعة[(٦)]

---

(١) رواه أحمد (٣/ ٤٧٦)، وأبو داود برقم (٤١٢٥)، والنسائي برقم (٤٢٤٣)، وغيرهم، ورجاله كلهم ثقات سوىٰ جون بن قتادة السعدي، قال الحافظ: مقبول. وهذا عند المتابعة وإلَّا فَلَيِّن، وحسَّن الحديث الألباني رحمه الله في "غاية المرام" تحت رقم (٢٦).

(٢) رواه أحمد (٦/ ٧٣)، وأبو داود برقم (٤١٢٤)، والنسائي برقم (٤٥٥٦)، وابن ماجه برقم (٣٦١٢)، **وهو صحيح**.

(٣) رواه أحمد (٤/ ٢٥٤)، والطبراني في "الكبير" برقم (٨٥٩)، وفي سنده: معان بن رفاعة لين الحديث كثير الإرسال كما في "التقريب"، وعلي بن يزيد الألهاني اتفق أهل العلم علىٰ ضعفه كما في "التهذيب" عن الساجي، والقاسم بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن الدمشقي صدوق يغرب كثيرًا.

(٤) رواه الطبراني في "الكبير" برقم (٥٧٦)، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" وقال: فيه حماد ابن سعيد البرَّاء، ضعفه البخاري، وروىٰ الطبراني نحوه عن ابن مسعود موقوفًا، ورجاله ثقات.اهـ

(٥) رواه الطبراني في "الكبير" برقم (٧٧١١)، و"الأوسط" برقم (١٠٥٢)، وفي سنده: عفير بن معدان، قال الهيثمي: أجمعوا علىٰ ضعفه.

(٦) البخاري برقم (٨٥٨)، ومسلم برقم (٨٤٦)، وأحمد (٣/ ٦)، وأبو داود برقم (٣٤١)، والنسائي برقم (١٦٨٠)، وأما الترمذي فإنما أشار إشارة تحت حديث رقم (٤٩٢)، وابن=

عن أبي سعيد الخدري، وهو صريح في الوجوب، فَصُرِفَ إلىٰ الندب بحديث سمرة بن جندب: «**من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل**» أخرجه الخمسة[(١)]، وحسنه الترمذي.

ومثال الجمع بصرفه من التحريم إلى الكراهة:

حديث أبي هريرة في "مسلم"[(٢)] قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَشْرَبَنَّ أحدُكُم قائمًا، فمن نسي فليستقئ**»، وهو صريح في التحريم، فَصُرِف إلىٰ الكراهة بحديث علي رضي الله عنه في "البخاري"[(٣)]: أنه شرب قائمًا، وقال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.[(٤)]

= ماجه برقم (١٠٨٩).

(١) أحمد (٥/ ٨)، وأبو داود برقم (٣٥٤)، والترمذي برقم (٤٩٧)، والنسائي برقم (١٦٩٦)، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن أبي داود" (٢/ ١٨٤).

وأما ابن ماجه فهو عنده برقم (١٠٩١) من حديث أنس رضي الله عنه، وفي سنده: يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

(٢) برقم (٢٠٢٦).

(٣) برقم (٥٦١٥).

(٤) انظر "تأويل مختلف الحديث" (ص١٤٨) لابن قتيبة، "الاعتبار" (ص١٣٧، ١٥٧، ٣٤٨)، "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص١١٨)، "علوم الحديث" (١/ ٨٤٤) مع "التقييد"، "تدريب الراوي" (٢/ ١١٦)، "النزهة" (ص١٠٣)، "اليواقيت والدرر" (١/ ٤٤٩، ٤٧٤).

س٣١: ما هو النَّسخُ؟ وما هو النَّاسِخ؟ وما هو المَنْسُوخ؟ وبم يعرف النَّسخ وإلام يكون؟

ج: النسخ هو: رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه.

والناسخ هو: الدليل المتأخر الدال علىٰ رفع الحكم.

والمنسوخ هو: الحكم الذي دل عليه المتقدم فنسخ بالمتأخر.

ويعرف النسخ بأمور: أصرحها نص الشارع عليه، ثم تصريح الصحابي[(١)] بذلك، ثم مَعْرِفَة المتأخر بالتاريخ.

ويكون النسخ إلىٰ بدل وغيره، وأغلظ وأخف.[(٢)]

س٣٢: ما أمثلة ذلك؟

ج: مثال ما عرف نسخه بنص الشارع: حديث بريدة في "السنن"[(٣)] مرفوعًا «**إني كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الأضاحي إلا ثلاثًا، فكلوا**

---

(١) **أما قول الصحابي:** (هذا ناسخ لهذا) فلم يقبله كثير من الأصوليين؛ لأنه يرجع إلىٰ نوع من الاجتهاد، وقد يخطئ فيه، وقبلوا قوله: (هذا قبل هذا)؛ لأنه ناقل، وهو ثقة مقبول الرواية. "مختصر علوم الحديث" (٢/ ٤٦٦).

(٢) انظر "المسودة" (٢/ ٤١١)، "علوم الحديث" (٢/ ٨٢٨)، "الاعتبار" (ص١٣٧، ١٥٧)، "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص٧٢).

(٣) بهذا اللفظ لم يخرجه إلا النسائي برقم (٥١٦٤، ٢١٦٠) "تحفة"، وهو صحيح، وصححه الألباني رحمه الله في "الصحيحة" (٢/ ٥٤٦).

وأطعموا، وادخروا ما بدا لكم، وذكرت لكم ألَّا تنتبذوا في الظروف: الدباء، والمزفت، والنقير، والحنتم، انتبذوا فيما رأيتم واجتنبوا كل مسكر، ونهيتكم عن زيارة القبور، فمن أراد أن يزور فليزر، ولا تقولوا هُجْرًا»، وأصله في "مسلم".[(١)]

ومثال ما عُرِفَ بتصريح الصحابي:

حديث جابر في "السنن"[(٢)] أيضًا: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار».

ومثال ما عُرِفَ نسخُه بالتاريخ:

حديث شداد بن أوس[(٣)] مرفوعًا: «**أفطر الحاجم والمحجوم**» رَوَاهُ الخمسة إلا الترمذي[(٤)]، وصححه أحمد[(٥)]، وابن خزيمة[(٦)]، وابن حبان[(٧)]،

---

(١) برقم (١٩٧٧).

(٢) رواه أبو داود برقم (١٩٢)، والنسائي برقم (١٨٨)، وغيرهما، وهو حديث صحيح، وأصله في "البخاري" برقم (٥٤٥٧) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) في [ر]: (مرة مرفوعًا)، وكلمة (مرة) مُقحَمَة.

(٤) رواه أحمد (٤/ ٢٤)، وأبو داود برقم (٢٣٦٩)، والنسائي برقم (٣١٢٦)، وابن ماجه برقم (١٦٨١).

(٥) انظر "التلخيص الحبير" (٢/ ٧٨٦).

(٦) برقم (١٩٦٣).

(٧) برقم (٣٥٣٣).

والبخاري[١] وغيره، ذكر الشافعي[٢] رحمه الله تعالى أنه منسوخ بحديث ابن عباس رضي الله عنهما في "البخاري"[٣]، قال رحمه الله تعالى: حدثنا معلىٰ بن أسد، حدثنا وُهَيْب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم».

حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «احتجم النبي ﷺ وهو صائم»؛ لأن ابن عباس صحب النبي ﷺ عام حجة الوداع سنة عشر، وشداد صحبه ﷺ سنة ثمان عام الفتح، والله أعلم.[٤]

س٣٣: هل تكون رواية الصحابي المتأخر الإسلام ناسخة لرواية الصحابي المتقدم الإسلام؟

ج: يتجه فيه النسخ بشرطين:

الأول: أن يكون الصحابي المتأخر الإسلام صرح بالسماع من النبي ﷺ، فخرج به من لم يصرح بالسماع؛ فإنه محتمل لأن يكون سَمِعَهُ من

---

(١) (٤/ ٢١٨) مع "الفتح" معلقًا بصيغة التمريض، وانظر "التلخيص الحبير" (٢/ ٧٨٥).

(٢) في "الأم" (١٠/ ١٩٠).

(٣) في "صحيحه" (٤/ ٢١٨) مع "الفتح" برقم (١٩٣٨).

(٤) انظر "الاعتبار" (ص٣٤٦)، "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص٣٢٢) لابن الجوزي.

صحابي متقدم الإسلام فأرسله.

الثاني: أن لا يكون سمع من النبي ﷺ شيئًا قبل إسلامه، فخرج بذلك ما إذا سمع من النبي ﷺ قبل إسلامه، ثم لمَّا أسلم رَوَاهُ؛ فإن ذلك محتمل لتقدم سماعه علىٰ الأول، فباجتماع هذين الشرطين ينتفي تقدم حديث المتأخر الإسلام عن متقدمه؛ فيتجه النسخ فيه من قبل التاريخ[(١)]، والله أعلم.

س٣٤: هل يكون الإجماع ناسخًا للنص؟

ج: لا يكون الإجماع ناسخًا[(٢)]، ولكن يدل علىٰ وجود الناسخ، فإذا أجمع الصحابة علىٰ ترك حكم كان في أول الإسلام، أو علىٰ تغييره دل إجماعهم علىٰ نسخ ذلك الحكم وإن لم نعلم الناسخ؛ لحديث: «**لا تجتمع أمتي علىٰ ضلالة**».[(٣)]

---

(١) "النزهة" (ص١٠٦)، "فتح المغيث" (٣/ ٤٤٩)، "اليواقيت والدرر" (١/ ٤٧٢).

(٢) وهو الحق، وبه قال الجمهور؛ لأن الإجماع لا ينعقد إلا بعد أيام النبوَّة، أي: بعد وفاته ﷺ، والنسخ لا يكون بعد موته ﷺ؛ لأن النسخ دين، وقد أتم الله دينه قبل وفاته ﷺ، قال تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣]، ينظر "إرشاد الفحول" (٢/ ٨١٨).

(٣) رواه الطبراني في "الكبير" (١٢/رقم ١٣٦٢٣)، وبرقم (١٣١٢٤)، والترمذي برقم (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٥/ ٢١٨)، وقال: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات، رجال الصحيح خلا مرزوق مولىٰ آل=

س٣٥: ما مثال ذلك؟

ج: مثال ذلك: حديث معاوية في قتل شارب الخمر في الرابعة[(١)]، قال الترمذي رحمه الله بعد كلام طويل في نقله عدم العمل به، قال: والعمل علىٰ هذا عند عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافًا في القديم والحديث...إلخ كلامه.[(٢)]

يعني أنه لم يقض أحد بقتله، ولا فعله النبي ﷺ.

وقال رحمه الله في آخر "جامعه": جميع ما في هذا الكتاب معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين: حديث ابن عباس في الجمع بين الصلاتين من غير خوف، ولا سفر، ولا مطر[(٣)]، وحديث معاوية في شارب الخمر: «**فإن عاد في الرابعة فاقتلوه**».[(٤)]

= طلحة وهو ثقة، ورواه الحاكم (١/ ١١٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (١/ ١٣٣).

(١) الحديث رواه أبو داود برقم (٤٤٨٢)، والترمذي برقم (١٤٤٤)، والنسائي برقم (٥٢٧٨)، وابن ماجه برقم (٢٥٧٣)، وحسنه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (٣/ ١٣٧)، وله شواهد من حديث أبي هريرة، وابن عمر، وغيرهما.

(٢) "سنن الترمذي" (٤/ ٤٠).

(٣) وهو عند مسلم برقم (٧٠٥)، وينظر شرحه (٥/ ٢١٩) للنووي.

(٤) وكلامه هذا في بداية كتابه "العلل" (٤/ ٦٩٢) الملحق بآخر "الجامع" له، وانظر "الاعتبار في الناسخ والمنسوخ" (ص٢٩٨)، "عارضة الأحوذي" (٦/ ٢٢٤)، و"شرح علل الترمذي" (١/ ٤-٨)، وشرح "المسند" لأحمد شاكر (٩/ ٤٠-٧٠).

س٣٦: متى يتعين الترجيح، وَبِمَ يَتَعَيَّن؟

ج: يتعين الترجيح عند عدم إمكان الجمع وتعذر، معرفة المتأخر، وتعيينه بأمور، منها ما يرجع إلىٰ السند، ومنها ما يرجع إلىٰ المتن، ومنها ما يرجع إلىٰ المدلول، ومنها ما يرجع إلىٰ أمرٍ خارج.

س٣٧: ما هي الأمور المرجحة التي ترجع إلى السند مع الإشارة إلى بعض أمثلتها؟

ج: من ذلك: كون رواة أحد الحدثين أكثر أو أقوىٰ، كحديث طلق بن علي في مس الذكر: «**إنما هو بضعة منك**»[(١)] مع حديث بسرة: «**من مس ذكره فليتوضأ**».[(٢)]

فتعارضا، وكلاهما صحيح، لكن رُجِّحَ حديث بسرة علىٰ حديث طلق بن علي؛ لكثرة من صححه، ولكون رجاله محتج بهم في "الصحيحين" بخلاف حديث طلق بن علي في ذلك كله.

ولحديث بسرة من الشواهد عن نحو سبعة عشر صحابيًّا، وذكره

---

(١) رواه أبو داود برقم (١٨٣)، والترمذي برقم (٨٥)، والنسائي برقم (١٦٥)، وابن ماجه برقم (٤٨٣)، وغيرهم، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن أبي داود" (١/ ٣٣٢).

(٢) رواه أبو داود برقم (١٨١)، والترمذي برقم (٨٢)، والنسائي برقم (١٦٣)، وصححه شيخنا رحمه الله في "الصحيح المسند" (٢/ ٤٥٩).

الترمذي[(١)] عن ثمانية منهم بعدها.

ومن ذلك: تقديم رواية الأَجَلِّ، كتقديم رواية الخلفاء الأربعة علىٰ سائر الصحابة.

ومن ذلك: كون راوي أحد الحديثين هو صاحب الواقعة؛ فترجح علىٰ رواية غيره، كترجيح حديث ميمونة رضي الله عنها: «تزوجني النبي ﷺ ونحن حلالان»[(٢)]، علىٰ حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ تزوجها وهو محرم»[(٣)]؛ لأنها هي صاحبة الواقعة.

ومن ذلك: رواية المباشر للواقعة ترجح علىٰ رواية غيره، كرواية أبي رافع في الواقعة المذكورة: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو حلال، وكنت السفير بينهما. فرُجِّحت علىٰ رواية ابن عباس المذكورة، وغير ذلك.[(٤)]

---

(١) في "السنن" (١/ ١٢٨).

(٢) رواه أبو داود برقم (١٨٤٣)، وغيره، وصححه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن أبي داود" (٦/ ١٠٤)، وأصل الحديث عند مسلم برقم (١٤١١).

(٣) رواه البخاري برقم (١٨٣٧)، ومسلم برقم (١٤١٠).

(٤) رواه أحمد (٦/ ٣٩٢)، وغيره، وهو ضعيف؛ فإن في سنده مطرًا الوراق، وهو ضعيف، ومع هذا خالفه مالك فأرسله.

س٣٨: ما هي الأمور المرجحة الراجعة إلى المتن مع ذكر أمثلة لها؟

ج: هي كثيرة، من ذلك: المتفق عليه عند الشيخين مقدم علىٰ غيره عند التعارض.

ومن ذلك: أن يتفق علىٰ رفع أحد الخبرين ويختلف في رفع الآخر ووقفه، كما رجح عامة أهل الحديث حديث عمار في التيمم ضربة للوجه والكفين[(١)]، علىٰ حديث جابر[(٢)]، وابن عمر[(٣)] في أنه ضربتان: ضربة للوجه وضربة لليدين إلىٰ المرفقين؛ للاتفاق علىٰ رفع حديث عمار في "الصحيحين" وغيرهما، بخلاف حديث جابر وابن عمر فإنه لم يتفق علىٰ ثبوت رفعهما، بل الصواب فيهما الوقف، فرجح حديث عمار من حيث الصحة والرفع.

ومن ذلك: كون الراوي لأحدهما قد روي عنه خلافه؛ فتتعارض[(٤)]

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٤٧)، ومسلم برقم (٣٦٨).

(٢) رواه الدارقطني (١/ ١٨٠)، والحاكم (١/ ١٧٩)، والبيهقي (١/ ٢٠٨)، وقال الدارقطني: رجاله كلهم ثقات. والصواب موقوف.

(٣) رواه الدارقطني (١/ ١٨٠)، والحاكم (١/ ١٧٩)، والبيهقي (١/ ٢٠٨)، وقال الدارقطني: رواه علي بن ظبيان مرفوعًا، ووقفه يحيىٰ القطان، وهشيم، وغيرهما، وهو الصواب، وكذلك صوَّب وقفه البيهقي.

(٤) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (فيتعارض)، وما أثبته هو ما يقتضيه السياق.

روايتاه ويبقىٰ الآخر سليمًا عن المعارضة، كحديث أم سلمة[١]: «**لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام**» مع حديث عائشة في "الصحيحين"[٢]: أنها كانت ترىٰ رضاع الكبير يؤثر في التحريم؛ محتجة بحديث سالم مولىٰ أبي حذيفة حيث أمر النبي ﷺ امرأة أبي حذيفة أن ترضعه، وكان كبيرًا، وكان يدخل عليها بتلك الرضاعة.

فتعارض الحديثان، لكن ثبت عن عائشة في "الصحيحين"[٣] أن رسول الله ﷺ قال لها: «**انظرن من إخوانكن؛ فإنما الرضاعة من المجاعة**»، فتعارض روايتا عائشة، وبقي حديث أم سلمة سليمًا من المعارضة؛ فَرُجِّحَ، وهذا هو مذهب الجمهور، وهم الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة، والأكابر من الصحابة، وسائر أزواج النبي ﷺ سوىٰ عائشة رضي الله عنهن، ورأوا حديث سالم المتقدم من الخصائص.

ومن ذلك: تقديم الخاص علىٰ العام، والمطلق علىٰ المقيد، والمنطوق علىٰ المفهوم، وغير ذلك.

---

(١) رواه الترمذي برقم (١١٥٢) وغيره، **وهو صحيح**، وصححه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن الترمذي" (١/ ٥٩٠) و"الإرواء" (٧/ ٢٢١).

(٢) رواه مسلم برقم (١٤٥٣)، ولم يروه البخاري.

(٣) رواه البخاري برقم (٢٦٤٧)، ومسلم برقم (١٤٥٥).

س٣٩: ما هي الأمور المرجحة التي ترجع إلى المدلول مع التمثيل؟

ج: هي كثيرة، من ذلك: المثبت مقدم علىٰ النافي، كتقديم حديث بلال في صلاة النبي ﷺ في جوف الكعبة وكان يومئذ بوابه، حيث قال: جَعَل عمودًا عن يساره، وعمودين عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه، وكان البيت يومئذ علىٰ ستة أعمدة، ثم صلىٰ.[(١)]

وحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه ﷺ حين دخل الكعبة صلىٰ ركعتين.[(٢)] فَقُدِّما علىٰ حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أنه ﷺ دخل البيت فكبر في نواحيه وفي زواياه، ثم خرج ولم يُصَلِّ فيه.[(٣)]

لكون النافي محتملًا لأنْ يكون خفي عليه الأمر، وعلمه غيره، والمثبت لا يحتمل غير اليقين.

ومن ذلك: تقديم الحظر علىٰ الإباحة، كحديث أبي داود[(٤)]: أنه ﷺ

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٩٧)، ومسلم برقم (١٣٢٩).

(٢) رواه أحمد (٣/ ٤٣١)، وأبو داود برقم (٢٠٢٦)، والبيهقي (٢/ ٣٢٨)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (١/ ٣٨٩)، وفي سنده: زياد بن أبي زياد الهاشمي، وحسنه الألباني رحمه الله بشواهده في "صحيح سنن أبي داود" (٦/ ٢٦٦).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٩٨)، ومسلم برقم (١٣٣٠).

(٤) برقم (٢١٣) من حديث معاذ، ورواه أحمد (٦/ ٧٢)، من حديث عائشة، وفي سنده=

سئل عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض؟ فقال: «**ما فوق الإزار**»، مع حديث مسلم[(١)]: «**اصنعوا كل شيء إلا النكاح**»، فهو يدل بمفهومه علىٰ حل الاستمتاع بما بين السرة والركبة، والأول يحرمه، وإن كان ضعفه أبو داود؛ فإن عنه غنية بما في "الصحيح"[(٢)] من أمر النبي ﷺ نساءه بالاتزار عند إرادة المباشرة في الحيض، ولحديث: «**من رعىٰ حول الحمىٰ يوشك أن يرتع فيه**»[(٣)]، فرجح الجمهور التحريم؛ احتياطًا.[(٤)]

ومن ذلك: المقرر للأصل مقدم علىٰ الناقل عنه إلا بقرينة، وغير ذلك.

س٤٠: ما هي الأمور المرجحة الراجعة إلى أمر خارج مع التمثيل؟

ج: من ذلك كون أحدهما أشبه بظاهر القرآن دون الآخر؛ فإنه يقدَّم عليه

= ضعف، وله شواهد في "الصحيحين" وغيرهما، وصححه الألباني رحمه الله في "صحيح أبي داود" (١/ ٢٨٣-٢٨٤).

(١) برقم (٣٠٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٠٢)، ومسلم برقم (٢٩٣)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) رواه البخاري برقم (٥٢)، ومسلم برقم (١٥٩٩).

(٤) وذهب كثير من السلف، والثوري، وأحمد، وإسحاق إلىٰ أن الذي يمتنع من الاستمتاع بالحائض الفرج فقط، وبه قال محمد بن الحسن من الحنفية، ورجحه الطحاوي...، واختاره ابن المنذر، وقال النووي: هو الأرجح دليلًا؛ لحديث أنس في "مسلم": «**اصنعوا كل شيء إلا الجماع**»، وحملوا حديث الباب -يعني حديث الأمر بالاتزار وشبهه- على الاستحباب؛ جمعًا بين الأدلة. "فتح الباري" (١/ ٥٢٥).

كما قُدِّمَ حديث التغليس بالفجر[(١)] علىٰ حديث الإسفار[(٢)]، أنْ حُمِلَ علىٰ الإسفار في عرف الفقهاء؛ لموافقة حديث التغليس عموم قوله ﷻ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [آل عمران:١٣٣] الآية، وقوله تعالىٰ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٨].

فإن من صلىٰ الصلاة في أول وقتها أولىٰ بالمحافظة عليها، وأشد مسارعة إلىٰ مغفرة ربه ممن أخرها إلىٰ آخر وقتها بلاشك ولا مرية، أما إذا حُمِلَ الإسفار علىٰ ما ذكره المفسرون في قوله ﷻ: ﴿وَٱلصُّبۡحِ إِذَآ أَسۡفَرَ﴾ [المدثر: ٣٤]، أي: ظهر، وتَبَيّن، وأضاء، وأشرق.

فلا معارضة بين الحديثين حينئذ، ولا أُرَاه إلا أرجح الاحتمالين في معنىٰ الإسفار، والله أعلم.

ومثلهُ: ترجيح ما عضده دليل آخر علىٰ ما لم يعضده.

ومن ذلك: تقديم القول علىٰ الفعل؛ لكون الفعل يحتمل التشريع

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٦٠)، ومسلم برقم (٦٤٦).

(٢) رواه أحمد (٣/ ٤٦٥)، وأبو داود برقم (٤٢٤)، والترمذي برقم (١٥٤)، والنسائي (١/ ٢٧٢)، وابن ماجه برقم (٦٧٢)، وغيرهم، من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (٢/ ٤٤).

والاختصاص، والقول لا يحتمل غير التشريع، إلىٰ غير ذلك من المرجحات، ومحلها كتب الأصول، فليرجع إليها، والله أعلم.[(١)]

س٤١: ما معنى التوقف، وما المراد به؟

ج: التوقف هو عدم الحكم علىٰ واحد من الحديثين المتعارضين بشيء [من][(٢)] الأحكام الثلاثة السابقة[(٣)] عند عدم إمكان شيء منها[(٤)]، والمراد به إنما هو توقف المُعْتَبِر بالنسبة إليه في الحالة الراهنة؛ لأن خفاء ذلك إنما هو عليه في تلك الحالة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، أو يظهر له في غير تلك الحالة، أما كون نصين شرعيين متعارضين عُطِّلا عن العمل بشيء منهما لأجل التعارض فممنوع قطعًا؛ لأن نصوص الشارع يصدق بعضها

---

(١) انظر لمعرفة المرجحات المتقدمة: "الناسخ والمنسوخ" للحازمي (ص٤٠)، "التقييد والإيضاح" (٢/ ٨٤٦)، "تدريب الراوي" (٢/ ١١٦-١١٧).

(٢) ساقط من [أ]، ومثبت في الأصل.

(٣) (الجمع) إن أمكن، و(النسخ) إن عُلم المتأخر، و(الترجيح) إن وجدت قرائنه.

(٤) والتعبير بالتوقف أولىٰ من التعبير بالتساقط. "النزهة" (ص١٠٧) علىٰ ما اشتهر علىٰ الألسنة من أن الدليلين إذا تعارضا تساقطا، أي: تساقط حكمهما، وهو يوهم الاستمرار، مع أن الأمر ليس كذلك؛ لأن سقوط حكمهما إنما هو لعدم ظهور ترجيح أحدهما حينئذٍ، ولا يلزم استمرار التساقط مع أن إطلاق التساقط علىٰ الأدلة الشرعية خارج عن سنن الآداب السنية. "شرح القاري" (ص١٠٥)، "النكت علىٰ النزهة" (ص١٠٧).

بعضًا لا يكذبه، فإما أن يكون أحدُ الخبرين مكذوبًا علىٰ الشارع ﷺ، وإلا لزم واحد من الأحكام الثلاثة: الجمع، أو النسخ، أو الترجيح، ولابد، والله أعلم.[1]

(١) انظر "النزهة" (ص١٠٧).

مَبَاحِثُ الْمَردودِ

س٤٢: ما هو المردود، وما ضابط أسباب الرد؟

ج: المردود هو: ما فقد شرطًا من شروط القبول الستة.[(١)]

وضابط أسبابه: سقط في إسناد، أو طعن في راوٍ.[(٢)]

س٤٣: كم أقسام السقط، وما هي؟

ج: خمسة، وهي: المعلق، والمرسل، والمعضل، والمنقطع، والمدلَّس.

س٤٤: ما هو المعلق، وما سببُ ذكرِه في باب المردود، وما حكمهُ؟

ج: هو ما كان السقط فيه من مبادئ[(٣)] السند من تصرف مصنف، ومن صُوَرِه: أن يحذف جميع السند ويقول: قال رسول الله ﷺ، مثلًا.

ومنها: أن يحذف إلا الصحابي، أو إلا الصحابي والتابعي معًا.

---

(١) تقدمت هذه الشروط في الجواب علىٰ السؤال رقم (٢٧).

(٢) علىٰ اختلاف وجوه الطعن أعم من أن يكون لأمرٍ يرجع إلىٰ ديانة الراوي، أو إلىٰ ضبطه. "النزهة" (ص١٠٨).

(٣) في الأصل: (مبدئ).

ومنها: أن يحذف من حدثه ويضيفه إلىٰ من فوقه؛ فإن كان من فوقه شيخًا لذلك المصنف فقد اختلف فيه: هل يسمىٰ تعليقًا أولا؟ والصحيح في هذا: التفصيل؛ فإن عُرِفَ بالنصِ أو الاستقراء أن فاعل ذلك مدلِّس قضي به وإلَّا فتعليق.

وسبب ذكره في باب المردود هو الجهل بحال المحذوف، وقد يحكم بصحته إن عرف، بأن يجيء مسمىٰ من وجه آخر، فإن قال: (جميع من أحذفه ثقات) جاءت مسألة التعديل علىٰ الإبهام، وعند الجمهور لا يقبل حتىٰ يُسمَّىٰ[(١)]، وهذا حكمه إذا وجد في كتاب لم تُلْتَزَم صحته.

أما إذا وجد في كتاب التزمت صحته كـ"البخاري" فقال النووي[(٢)] رحمه الله تعالىٰ: ما كان منه بصيغة الجزم: كـ(قال، وفعل، وأمر، وَرَوَىٰ، وذكر معروفًا)؛ فهو حكم بصحته عن المضاف إليه[(٣)]، وما ليس فيه جزم[(٤)]: كـ(يُروىٰ، ويُذْكَرُ، ويُحكَىٰ، ويُقال، وحُكي عن فلانٍ، ورُوي، وذُكِر مجهولًا)، فليس فيه حكم

---

(١) لأنه قد يكون ثقة عنده لا عند غيره. "فتح المغيث" (١/ ٣٠٨)، "مختصر علوم الحديث" (١/ ٢٩٠).

(٢) متابعًا في ذلك شيخه ابن الصلاح وغيره. انظر "اليواقيت والدرر" (١/ ٣٣٧).

(٣) فإنه لن يستجيز إطلاقه إلا وقد صح عنده عنه. "فتح المغيث" (١/ ٩٨).

(٤) وإنما بصيغة التمريض.

بصحته عن المضاف إليه، ومع ذلك فإيراده في كتاب الصحيح مُشْعِرٌ بصحة أصله إشعارًا يؤنس به، ويُركَنُ إليه، وعلىٰ المدقق إذا رام الاستدلال به أن ينظر في سنده، وحال رجاله؛ ليَرىٰ صلاحيته للحجة وعدمها.[١]

وقريب من هذا قول شيخه ابن الصلاح رحمه الله تعالى.

س٤٥: ما هو المرسل، وما سبب عَدِّه في قسم المردود، وما حكمه؟

ج: المرسل هو: ما كان السقط فيه فوق التابعي، كأن يقول التابعي مثلًا: قال رسول الله ﷺ كذا.

وسبب عدِّه في قسم المردود: الجهل بحال المحذوف؛ لأنه يحتمل أن يكون صحابيًّا ويحتمل أن يكون تابعيًّا، وعلىٰ الثاني[٢] يحتمل أن يكون ضعيفًا ويحتمل أن يكون ثقة، وعلىٰ الثاني[٣] يحتمل أن يكون حمل عن صحابي ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي، وعلىٰ الثاني فيعود الاحتمال الأول: إما بالتجويز العقلي فإلىٰ ما لا نهاية له، وإما بالاستقراء فإلىٰ ستة أو

---

(١) انظر "علوم الحديث" (٢/ ٢٥٤) مع "التقييد والإيضاح"، "التقريب" مع "التدريب" (١/ ٩٦)، "هدي الساري" (ص١٩)، "تغليق التعليق" (١/ ٥-٨).

(٢) وهو أن يكون تابعيًّا.

(٣) وهو أن يكون ثقة.

سبعة، وهو أكثر ما وُجِد من رواية التابعي عن التابعي.[١]

وفي حكمه ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: التوقف وردُّ العملِ به، حكاه النووي[٢] عن جماهير المحدثين[٣]، قال: ودليلنا في رد العمل به أنه إذا كانت رواية المجهول المسمىٰ لا تقبل لجهالة حاله فرواية المرسل أولىٰ؛ لأن[٤] المروي عنه محذوف مجهول العين والحال.

المذهب الثاني: الاحتجاج به مطلقًا، وهذا المذهب نُقل عن مالك، وأبي حنيفة، وأحمد في رواية، حكاه النووي[٥]، وابن القيم[٦]، وابن كثير[٧]،

---

(١) انظر "النزهة" (ص١١٠)، "فتح المغيث" (١/ ٢٥١).

(٢) انظر مقدمة "شرح مسلم" (١/ ٣٠)، و"شرح مسلم" (١/ ١٣٢) للنووي.

(٣) قال: مذهب الشافعي والمحدثين، أو جمهورهم وجماعة من الفقهاء أنه لا يحتج بالمرسل، ومذهب مالك، وأبي حنيفة، وأحمد، وأكثر الفقهاء أنه يحتج به، ومذهب الشافعي أنه إذا انضم إلىٰ المرسل ما يعضده احتُجَّ به، وذلك بأن يُروىٰ مسندًا، أو مرسلًا من جهة أخرىٰ، أو يعمل به بعض الصحابة، أو أكثر العلماء. "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٠).

(٤) في [أ]، و[ر]: لأنه.

(٥) تقدم قريبًا.

(٦) انظر "إعلام الموقعين" (١/ ٣١).

(٧) انظر "مختصر علوم الحديث" (١/ ١٥٦)، "فتح المغيث" (١/ ١٢٢).

قالوا: وحجة الجواز: أن سكوت الراوي عنه مع عدالة الساكت وعلمه أن روايته يترتب عليها شرع عام فيقتضي ذلك أنه ما سكت عنه إلا وقد جزم بعدالته، فسكوته عنه كإخباره بعدالته، وهو لو زَكَّاهُ عندنا قبلنا تزكيته وقبلنا روايته، فكذلك سكوته عنه.

المذهب الثالث: التفصيل، وهذا المذهب مروي عن كثير من الأئمة، وهو الاحتجاج بالمرسل بملاحظات دققوا فيها، منهم الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، قال: وأَحْتَجُّ بمرسل التابعين إذا أُسند من جهة أخرىٰ، أو أرسله من أخذ عن غير رجال الأول، أو وافق قول الصحابي، أو أفتىٰ أكثر العلماء بمقتضاه. ذكره الإمام النووي رحمه الله تعالى.

وذكر البيهقي رحمه الله تعالى نصَّ الشافعي كما قدمته، قال: قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: نقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها ما يؤكدها؛ فإن لم ينضم لم نقبلها، سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره.[1]

س٤٦: ما مثال المرسل المقبول على ما اشترطه الإمام الشافعي ومن معه؟

ج: مثاله ما رَوَاهُ الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في "مختصر المزني"[2] قال:

---

(١) انظر "مناقب الشافعي" (٢/ ٣٢)، و"تهذيب وترتيب معرفة علوم الحديث" النوع الحادي عشر بقلمي.

(٢) (ص٧٨).

أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن بيع اللحم بالحيوان.[(١)]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن جزورًا نُحِرَت علىٰ عهد أبي بكر رضي الله عنه، فجاء رجل بِعَنَاقٍ[(٢)]، فقال: أعطوني جزءًا بهذه العناق. فقال أبو بكر رضي الله عنه: لا يصلح هذا. وكان القاسم بن محمد، وابن المسيب، وعروة بن الزبير، وأبو بكر بن عبدالرحمن يحرمون بيع اللحم بالحيوان. قال: وبهذا نأخذ ولا نعلم أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ خالف أبا بكر الصديق رضي الله عنه، وإرسال ابن المسيب عندنا حسن.انتهىٰ.

وروىٰ البيهقي[(٣)] من طريق الشافعي[(٤)] عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن القاسم بن أبي بزة، قال: قدمت المدينة فوجدت جزورًا قد جُزِرَت فجُزِّئت أربعة أجزاء كل جزء بعناق، فأردت أن أبتاع منها جزءًا،

---

(١) رواه مالك (٢/ ٦٥٥)، والشافعي في "الأم" (٣/ ٨١)، والبيهقي في "السنن الكبرىٰ" (٥/ ٢٩٦)، و"الصغرىٰ" برقم (١٨٩٠)، والدارقطني (٣/ ٧١) بطرق عن مالك، به، وهو مرسل صحيح، وله شاهد عند الحاكم (٢/ ٣٥)، والبيهقي (٥/ ٢٩٦) من رواية الحسن، عن سمرة، والحسن مدلس وقد عنعن، وحسنه الألباني رحمه الله في "الإرواء" (٥/ ١٩٨).

(٢) هي الأُنثىٰ من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. "النهاية" (٢/ ٢٦٤).

(٣) في "السنن" (٥/ ٢٩٦).

(٤) رواه في "الأم" (٣/ ٨١)، وسنده ضعيف؛ مسلم بن خالد هو الزنجي ضعيف، وابن جريج مدلس ولم يصرح بالتحديث.

فقال لي رجل من أهل المدينة: إنه ﷺ نهىٰ أن يباع حيٌّ بميت. فسألت عن ذلك الرجل فأُخْبِرتُ عنه خيرًا.

ورَوَاهُ من حديث الحسن عن سمرة عنه ﷺ[(١)]، فقد اجتمعت في هذا الحديث جميع الأمور التي قيدوا قبول المرسل بوجود واحد منها؛ فصلح مثالا للكل، ولله الحمد والمنة.

س٤٧: من أكثر من تُروى عنهم المراسيل من أهل البلدان؟

ج: قال الحاكم رحمه الله في "علوم الحديث"[(٢)]: أكثر ما تروىٰ المراسيل من أهل المدينة عن ابن المسيب، ومن أهل مكة: عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل البصرة: عن الحسن[(٣)]، ومن أهل الكوفة: عن إبراهيم بن يزيد النخعي، ومن أهل مصر: عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام: عن مكحول.

س٤٨: ما حكم مرسل الصحابي؟

ج: قال النووي رحمه الله: ما تقدم من الخلاف في المرسل كله في غير مرسل

---

(١) انظر التعليق السابق (ص١٤٩) رقم (٣).

(٢) (ص١٦٨).

(٣) قال الإمام أحمد رحمه الله: ليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن، وعطاء بن أبي رباح؛ فإنهما كانا يأخذان عن كلٍّ. "تذكرة الحفاظ" (١/ ٩٨)، و"شرح علل الترمذي" (١/ ١١٦).

الصحابي، أما مرسل الصحابي كإخباره عن شيء فعله النبي ﷺ، أو نحوه مما يعلم أنه لم يحضره؛ لصغر سنه، أو لتأخر إسلامه، أو غير ذلك.

فالمذهب الصحيح المشهور الذي قطع به جمهور أصحابنا وجماهير أهل العلم: أنه حجة[(١)]، وأطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بأن المرسل ليس بحجة علىٰ الاحتجاج به وإدخاله في الصحيح، وفي "صحيحي البخاري ومسلم" من هذا ما لا يحصىٰ.[(٢)]

س٤٩: هل للمرسل مراتب بعضها أعلى من بعض مع بيان ذلك؟

ج: نعم للمرسل مراتب، أعلاها: ما أرسله صحابي ثَبَتَ سماعه، ثم صحابي له رؤية فقط ولم يثبت سماعه، ثم المخضرم[(٣)]، ثم المتقن من كبار التابعين كابن المسيب؛ لأنه من أولاد الصحابة، ويقال: إنه أدرك العشرة

---

(١) لأن روايته عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول. "علوم الحديث" (١/ ٣٩١).

(٢) انظر "تقريب النواوي" (١/ ١٠٩) مع "التدريب"، "إرشاد طلاب الحقائق" (ص٨٢)، "المجموع شرح المهذب" (١/ ٦٢)، "جامع التحصيل" (ص٣٣)، "مختصر علوم الحديث" (١/ ١٥٨).

(٣) هو من أدرك الجاهلية والإسلام، ولم يَرَ النبي ﷺ. "الإصابة" (١/ ٤-٥)، "النزهة" (ص١٥٢-١٥٣)، "فتح المغيث" (١/ ٩٧).

وكان فقيه أهل الحجاز ومفتيهم وأول الفقهاء السبعة[١] الذين يعتد مالك بإجماعهم كإجماع كافة الناس، وقد تأمل المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة، وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره، ويليها من كان يتحرىٰ في شيوخه كالشعبي، ومجاهد، ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحدٍ كالحسن.[٢]

س٥٠: ما هو المُعضَل، وَلِمَ ذُكِر في المردود، وما حكمهُ؟

ج: المُعضَل هو: ما كان السقط فيه [من][٣] وسط السند اثنان فصاعدًا [علىٰ التوالي][٤]، كالشافعي، عن مالك، عن أبي هريرة بإسقاط أبي الزناد والأعرج.

---

(١) وهم: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وسعيد بن المسيب، وأبو بكر بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، وخارجة ابن زيد، وقد نظم بعضهم أسماءهم فقال:

إذا قيل من في العلم سبعة أبحر ... روايتهم ليست عن العلم خارجه
فقل هم عبيد الله عروة قاسم ... سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(٢) انظر "الموقظة" (ص٣٨-٣٩)، والنوع الحادي عشر من "تهذيب وترتيب معرفة علوم الحديث" بقلمي مع التعليق عليه.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٤) ما بين المعقوفتين قيدٌ لابد منه؛ فالمؤلف يريد ذلك؛ فإنه شرحه كما سيأتي فلعله سها عن كتابته في التعريف وذكره في الشرح، أو سقط علىٰ الناسخ، والله أعلم.

فخرج بقولنا: (من وسط السند): المعلق والمرسل.

وبقولنا: (اثنان فصاعدًا) يخرج: المنقطع من موضع واحد.

وبقولنا: (علىٰ التوالي) يخرج: المنقطع من مواضع[(١)]، وذكر في قسم المردود؛ للجهل بحال المحذوف.[(٢)]

وحُكمهُ: الرد حتىٰ يُسَمِّي المحذوف.

ونقل ابن الصلاح[(٣)] رحمه الله تعالى عن الحاكم رحمه الله تعالى: أن من المعضل حذف الصحابي والنبي ﷺ، ووقف المتن علىٰ التابعي، ومثل له بما روىٰ الأعمش عن الشعبي، قال: «**يقال للرجل يوم القيامةعملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم علىٰ فيه...**» الحديث.[(٤)]

أعضله الأعمش، ووصله فضيل بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس رضي الله عنه، قال: كنا عند النبي ﷺ، فذكر الحديث.[(٥)]

---

(١) "النزهة" (ص١١٢).

(٢) "النزهة" (ص١٠٩).

(٣) في "علوم الحديث" (ص٥٤).

(٤) رواه هكذا معضلًا الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص١٩٧).

(٥) رواه هكذا موصولًا مسلم برقم (٢٩٦٩).

وشرط ابن حجر لذلك شرطين:

١) كونه مما تجوز نسبته إلىٰ غيره ﷺ؛ ليخرج المرسل.

٢) وكونه مسندًا من طريق من وقفه[(١)]؛ ليخرج الموقوف، والله أعلم.[(٢)]

س٥١: ما هو المنقطع، وَلِمَ ذُكِرَ في المردود، وما حكمهُ؟

ج: المنقطع هو: ما كان السقط فيه من وسط السند من موضع أو أكثر، بشرط عدم التوالي؛ ليخرج المعضل كما تقدم، وبشرط الوضوح[(٣)]، ككون الراوي لم يعاصر من روىٰ عنه[(٤)]؛ ليخرج المدلس بالحذف، والمرسل الخفي كما سيأتي، وفي سبب ذكره في المردود وحكمه ما تقدم.[(٥)]

س٥٢: ما هو التدليس؟ وكم أقسامهُ، ولم ذكر في المردود، وما حكمهُ، وما حكم من عرف بهِ؟

ج: التدليس معناه: التلبيس والتغطية مشتق مِنْ الدَّلَسِ -بفتحتين- وهو

---

(١) أي: من طريق ذلك الذي وقف عليه. "تدريب الراوي" (١/ ١٣)، ولمعرفة الفرق بين المعضل والمعلق انظر "النزهة" (ص١٠٨).

(٢) "تدريب الراوي" (١/ ١١٣)، "النزهة" (ص١١٢)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣).

(٣) يكون واضحًا يحصل الاشتراك في معرفته. "النزهة" (ص١١٢).

(٤) بأن مولد الراوي متأخرٌ عن وفاة من روىٰ عنه، أو تكون جهتهما مختلفة كخراسان، وتلمسان، ولم ينقل أن أحدهما رحل عن جهته إلىٰ جهة الآخر. "اليواقيت والدرر" (٢/ ٧).

(٥) أي: إنه ذكر في قسم المردود؛ للجهل بحال المحذوف، وانظر "النزهة" (ص١١٢).

الظلام؛ لأن الظلمة تغطي ما فيها، وكذلك المدلس يغطي المروي عنه بحذفه أو إبهامه، وهو قسمان:

الأول: تدليس الإسناد، وهو بالحذف.

وتعريفه: كما قال البزار، وابن القطان رحمهما الله تعالىٰ: أنْ يروي عمن سمع منه ما لم يسمعه موهمًا[(١)] أنه سمعه منه، ويَرِدُ بصيغة تحتمل اللقي وعدمه، كـ(عن، وقال، وأنَّ)، ومتىٰ ورد بصيغة صريحة لا تجوُّز[(٢)] فيها كان كذبًا، وفيه أنواع:

١ **منها**: تدليس القطع وهو: السكوت بين صيغة الأداء في الرواية وبين

---

(١) لم أجد لفظ (الإيهام) في تعريف البزار، وابن القطان، نعم هو مراد المدلِّس، لكن لم يذكرا ذلك في حدِّه؛ ولهذا قال الأبناسي في "الشذا الفياح" (١/ ١٧٥): وقد حدَّه الحافظ أبو بكر البزار وغيره بما هو أخص من هذا -يريد تعريف ابن الصلاح-، وهو: أن يروي عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه، وكذا حدَّه الحافظ أبو الحسن بن القطان، قال: والفرق بينه وبين الإرسال أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه.

(٢) أي: لا احتمال فيه نحو قول الحسن: (حدثنا ابن عباس علىٰ منبر البصرة)؛ فإنه لم يسمع منه، وإنما أراد أهل البصرة الذي هو منهم..، وضابط ذلك: أن يجمع الراوي الضمير ويقصد أهل بلده، أو أقاربه، أو المشاركين له في صفة ما، ويدل لجواز ذلك قول الرجل الذي يقتله الدجال: «**أشهد أنك الرجل الذي حدثنا رسول الله** ﷺ»، أي: حدث الأمة الذي أنا منهم. "اليواقيت والدرر" (٢/ ١٤-١٥).

المروي عنه، ومثل له ابن حجر[(١)] رحمه الله تعالى بما رَوَاهُ ابن عدي[(٢)] وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول: حدَّثَنَا. ثم يسكت وينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

٢ **ومنهُ**: تدليس العطف وهو: أن يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخًا آخر لم يسمع ذلك المروي منه.[(٣)]

مثالهُ: ما رَوَاهُ الحاكم في "علوم الحديث"[(٤)] قال: اجتمع أصحاب هُشَيم فقالوا: لا نكتب عنه اليوم شيئًا مما يدلسه. ففطن لذلك، فلما جلس قال: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم...، وساق عدة أحاديث، فلما فرغ قال: هل دلست عليكم شيئًا؟ فقالوا: لا. فقال: بلىٰ، ما حدثتكم عن حصين فهو سماعي ولم أسمع من مغيرة[(٥)] من ذلك شيئًا.

---

(١) في "النكت" (٢/ ٥٢).

(٢) عزاه الحافظ لـ"الكامل"، ولم أجده فيه، لكن لم أقف علىٰ كلام لأحدٍ من أهل العلم وصف فيه عمر بن عبيد بالتدليس حتىٰ الحافظ نفسه في "طبقات المدلسين" لم يذكره هناك؛ بيد أنه ذكر نحو هذا في ترجمة عمر بن علي المقدمي (ص١٣٠).

(٣) أما في الجملة فسمع منه، وانظر "النكت" (٢/ ٩٧-٩٨).

(٤) (ص٣٤٣).

(٥) يعني: لم يسمع هذا الحديث، أما في الجملة فقد سمع منه؛ فهو شيخه، وينظر "تهذيب الكمال" (٢٨/ ٣٩٨).

ومع ذلك فهو محمول علىٰ أنه نوىٰ القطع.

٣ **ومن ذلك**[١] **تدليس التسوية**[٢] **وهو**: أن يروي حديثًا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر[٣]، فيسقط الضعيف ويروىٰ الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ محتمل؛ فيستوىٰ الإسناد كله ثقات[٤]، ذكر هذا القسم الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالىٰ.[٥]

وهو شر الأقسام؛ لأن الثقة [الأول][٦] قد لا يكون معروفًا بالتدليس ويجده الواقف علىٰ السند بعد التسوية قد رَوَاهُ عن ثقة آخر؛ فيحكم له بالصحة، وفيه غرر شديد.

قال: وممن كان يفعل ذلك بقية بن الوليد، كما ذكره ابن أبي حاتم[٧]،

---

(١) أي: من تدليس الإسناد.

(٢) والقُدَماءُ يسمونه: (تجويدًا) فيقولون: جوده فلان، أي: ذَكَر مَن فيه من الأجواد، وحذف غيرهم. "النكت الوفية" (١/ ٤٥١)، "تدريب الراوي" (١/ ١١٩).

(٣) سواء سمع منه أم لم يسمع، أما تقييده بالسماع فلم أقف علىٰ قول من قال به من علماء هذا الفن، والله أعلم.

(٤) ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه؛ لأنه قد سمعه منه فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل. "التقييد والإيضاح" (١/ ٤٤٦-٤٤٧).

(٥) في "النكت" (٢/ ١٠١).

(٦) ما بين المعقوفتين لا يوجد في الأصل.

(٧) انظر "العلل" (٢/ ١٥٥).

والوليد بن مسلم كما ذكره أبو مسهر.[(١)]

الثاني: تدليس الشيوخ بالإبهام.

وهو أن يصف شيخه، أو شيخ شيخه[(٢)] بغير ما اشتهر من اسم، أو كنية، أو لقب، أو نسبة إلىٰ قبيلة، أو بلدة، أو صنعة، أو نحوها؛ كي يوعر معرفة الطريق علىٰ السامع منه، كقول أبي بكر بن مجاهد المقرئ: حدثنا عَبْد اللهِ بن أبي عَبْد اللهِ، يريد به عَبْد اللهِ بن أبي داود السجستاني.[(٣)]

ويختلف الحال في كراهة هذا النوع باختلاف القصد الحامل عليه، فَشَرُّه إذا كان الحامل علىٰ الوصف بما ذكر ضعف ذلك المروي عنه فيدلسه حتىٰ لا تظهر روايته عن الضعفاء لتضمنه الخيانة والغش[(٤)]، وذلك حرام هنا

---

(١) انظر "جامع التحصيل" (ص١١٨)، وهو القائل -أعني أبا مسهر-: أحاديث بقيَّة ليست نقيَّة؛ فكن منها علىٰ تقيَّة. "ميزان الاعتدال" (١/ ٣٣٢).

(٢) قوله: (أو شيخ شيخه) لم أقف علىٰ هذه الزيادة عند من عرفوا تدليس الشيوخ، وإنما يقتصرون علىٰ (شيخه) فقط.

(٣) للفائدة انظر "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢/ ٢١٤)، و"السير" (١٣/ ١٢١)، و"التنكيل" (١/ ٢٩٣-٣٠٥) للمعلمي رحمه الله.

(٤) لأنه يوهم السامعين أن حديثه متصل، وفيه انقطاع، هذا إذا دلَّس عن ثقة، أما إذا دلَّس خبره عن ضعيف يُوهم أنه صحيح؛ فهذا قد خان الله ورسوله. "تاريخ الإسلام" وفيات (١٧١-١٨٠) (ص٩٧)، "فتح المغيث" (١/ ٣٣١).

وفيما مَرَّ، حيث لم يكن الراوي عنه ثقة عند المدلِّس.

- وقد يكون الحامل علىٰ ذلك كون المروي عنه أصغر سنًّا من المدلِّس.
- أو أكبر لكن بيسير.
- أو بكثير، لكن تأخر موته حتىٰ شاركه في الأخذ عنه من هو دونه.(١)
- وقد يكون لإيهام كثرة الشيوخ بأن يروي عن الشيخ الواحد في مواضع بصفة وفي مواضع بأخرىٰ؛ ليوهم أنه غيره.(٢)

وبالجملة: فالتدليس بقسميه مكروه جدًّا، وقد ذمه أكثر العلماء، ويثبت بمرة واحدة، وحكم المدلس إذا كان ثقة أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع.(٣)

---

(١) طلبًا لتوهم علو الإسناد، والأَنَفَة من الرواية عمن حدثه، وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضىٰ الديانة من التواضع في طلب العلم، وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عمن أخذه. "الكفاية" (٢/ ٣٧٢).

(٢) ولكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهم الإكثار أن يكون مقصودًا لفاعله، بل الظن بالأئمة خصوصًا من اشتهر إكثاره مع ورعه خلافه؛ لما يتضمن من التشبع والتزين الذي يراعي تجنبه أربابُ الصلاح والقلوب كما نبه عليه ياقوتة العلماء: المعافىٰ بن عمران، وكان من أكابر العلماء والصلحاء. "فتح المغيث" (١/ ٣٣٥).

(٣) لأن التدليس ليس كذبًا، وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد، كما قال البزار، وضربٌ من الإيهام بلفظ محتمل، فإذا صرح قبلوه، واحتجوا به، وردوا ما أتي به بلفظ محتمل، وجعلوا حكمه حكم المرسل. "فتح المغيث" (١/ ٣٢٥).

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: من عُرِف بالتدليس مرة واحدة لا يقبل منه ما يقبل من أهل النصيحة في الصدق حتىٰ يقول: حدثني، أو سمعت.اهـ[(١)]

قلت: وهذا في تدليس الإسناد، وأما في تدليس الشيوخ فيكون رواية عن مجهول فحكمه أن لا يقبل خبره حتىٰ يعرف من روىٰ عنه؛ فإن كان ثقة قُبل وإلا رُدَّ، والله تعالىٰ أعلم.[(٢)]

س٥٣: ما الفرق بين المدلَّس، والمرسل الخفي؟

ج: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في "شرح النخبة"[(٣)]: والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق حصل تحريره بما ذُكر هنا وهو: أن التدليس يختص بمن روىٰ عمن عُرف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره ولم يُعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما، ويدل علىٰ أن اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لابُدَّ منه بإطباق أهل

---

(١) انظر "الرسالة" (ص٣٩٨) للشافعي، و"مناقب الشافعي" للبيهقي (٢/ ٢٧).

(٢) انظر "علوم الحديث مع التقييد والإيضاح" (١/ ٤٤٦)، "الشذا الفياح" (١/ ٧٧)، "مختصر علوم الحديث" (١/ ٣٧٢)، "النكت" (٢/ ٩٥)، "فتح المغيث" (١/ ٣١٣)، "تدريب الراوي" (١/ ١١٩).

(٣) (ص١١٤-١١٥).

العلم بالحديث، علىٰ أن رواية المخضرمين[١] كأبي عثمان النهدي، وقيس ابن أبي حازم عن النبي ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس، ولو كان مجرد المعاصرة يُكتَفَىٰ به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي ﷺ قطعًا، ولكن لم يعرف هل لقوة أم لا؟.

وممن قال باشتراط اللقي في التدليس الإمام الشافعي[٢]، وأبو بكر البزار، وكلام الخطيب في "الكفاية"[٣] يقتضيه وهو المعتمد.

ويعرف عدم الملاقاة بإخباره عن نفسه بذلك، أو يَجزِم إمام مطلع، ولا يكفي أن يقع في بعض الطرق زيادة راوٍ أو أكثر بينهما؛ لاحتمال أن يكون مِنَ المزيد[٤]، ولا يحكم في هذه الصورة بحكم كُلِّي؛ لتعارض احتمال الاتصال والانقطاع، وقد صنف فيه الخطيب كتاب "التفصيل لمبهم المراسيل"، وكتاب "المزيد في متصل الأسانيد".[٥]

---

(١) تقدم تعريف المخضرم في التعليق علىٰ جواب السؤال رقم (٤٩).

(٢) انظر "الرسالة" (ص٣٧٩-٣٨٠).

(٣) (٢/ ٣٧٢).

(٤) في متصل الأسانيد، وهو: أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلًا لم يذكره غيره.

(٥) انظر "النزهة" (ص١١٥-١١٦)، "فتح المغيث" (١/ ٣١٣)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٢٣)، "المزيد في متصل الأسانيد" لمنيرة بنت محمد سلامة.

س٥٤: كم الأسباب الموجبة للطعن، وإلى كم قسم تنقسم، وكيف ترتيبها على الأشدِّ فالأشدِّ؟

ج: أسباب الطعن عشرة أشياء، وهي: قسمان:

١ خمسة تتعلق بالعدالة، وهي: كذب الراوي، أو تهمته بذلك، أو فسقه، أو بدعته، أو جهالته.

٢ وخمسة تتعلق بالضبط، وهي: الوهم، وفحش الغلط، والغفلة، والمخالفة للثقات، وسوء الحفظ، وترتيبها علىٰ الأشد [فالأشد][(١)] [(٢)] هكذا: **كذب** الراوي، أو **تهمته** بذلك، أو **فحش غلطه**، أو **غفلته**، أو **فسقه**، أو **وهمه**، أو **مخالفته**، أو **جهالته**، أو **بدعته**، أو **سوء حفظه**.اهـ "نخبة".[(٣)]

٥٥: ما حكم حديث من عُرِف بالكذب على النبي ﷺ؟ وما هي القرائن التي يعرف بها الوضع؟ ومن أين يؤخذ المتن الموضوع؟ وما الحامل للواضع على ذلك؟ وما حكم الوضع [والواضع][(٤)]، ورواية

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٢) في القدح من بعض. "النزهة" (ص١١٦).

(٣) مع "النزهة" (ص١١٤-١١٦).

(٤) ساقط من [أ]، و[ر].

الموضوع؟[١]

ج: يقال لحديث من طُعِنَ فيه بهذا الطعن -وهو: الكذب علىٰ رسول الله ﷺ-: الموضوع.

والحكم عليه بالوضع إنما هو بالظن الغالب؛ إذ قد يَصدُق الكذوب، لكنَّ لأهل العلم بالحديث ملكةً قويةً يميزون بها ذلك، وإنما يقوم بذلك منهم من يكون اطلاعه تامًّا، وذهنه ثاقبًا، وفهمه قويًّا، ومعرفته بالقرائن الدالة علىٰ ذلك متمكنة.[٢]

كما قال ابن خثيم[٣] التابعي الجليل: إن للحديث ضوءًا كضوءِ النهار يعرف، ولغيره ظلمة كظلمة الليل تنكر.[٤]

---

(١) **الموضوع لغةً**: هو الملصق، وضع فلان علىٰ فلان كذا، أي: ألصقه به.

واصطلاحًا: هو الكلام الذي اختلقه بعض الناس، ونسبه إلىٰ النبي ﷺ، فالمختلق والموضوع ألفاظ مترادفة معناها واحد. انظر "النكت" (٢/ ٢٩٩)، "النزهة" (ص١٢٢)، "فتح المغيث" (١/ ٢٨٠).

(٢) "النزهة" (ص١١٨).

(٣) في [ر]: (الربيع بن خثيم) بزيادة (الربيع).

(٤) رواه ابن سعد في "الطبقات" (٦/ ١٨٦)، والخطيب في "الكفاية" (ص٦٠٥)، وابن عدي في "الكامل" (١/ ٦٩)، بطرق إلىٰ الربيع بن خثيم بلفظ: (إن من الحديث حديثًا له ضوء كضوء النهار نعرفه، وإن من الحديث حديثًا له ظلمة كظلمة الليل ننكره)، وهو صحيح.

وقد يُعرف الوضع بإقرار واضعه، كما قيل لأبي عصمة بن أبي مريم المروزي: مِنْ أين لك عن عكرمة، عن ابن عباس في فضائل السور سورة سورة وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة، ومغازي ابن إسحاق؛ فوضعت هذه الأحاديث حسبة.[(١)]

وقد يُدرَكُ بقرائن أخرى، منها: ما يؤخذ من حال الراوي، كغالب رواية الرافضة في فضائل أهل البيت، كما رُوي عن الزهري، عن عبيد بن عَبْد اللهِ، عن ابن عباس [رضي الله عنهما][(٢)]، قال نظر النبي ﷺ إلىٰ علي رضي الله عنه فقال: «**أنت سَيِّدٌ في الدنيا سَيِّدٌ في الآخرة، ومن أحبك فقد أحبني، وحبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، والويل لمن أبغضك بعدي**».[(٣)]

---

(١) روىٰ القصة الحاكم في "المدخل إلىٰ الإكليل" (ص١٣٤-١٣٥)، ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٢٤)، ومعنىٰ الحسبة: أنهم يحتسبون -بزعمهم الباطل وجهلهم الذي لا يفرقون بسببه بين ما يجوز لهم ويمتنع عليهم- في صنيعهم ذلك الأجر وطلب الثواب؛ لكونهم يرونه قربةً ويحسبون أنهم يحسنون صنعًا. "فتح المغيث" (٢/ ١١١).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٣) رواه الطبراني في "الأوسط" برقم (٧٤٨)، وابن عدي في مقدمة "الكامل" (١/ ١٩٥-=

وأصله أنه كان لمعمر ابن أخٍ رافضي[(١)] فدس في كتب معمر هذا الحديث، فحدث به عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري... إلخ، وهو باطل موضوع كما قاله ابن معين[(٢)] رحمه الله تعالى.

ومنها: ما يعرف من حال المروي، كمخالفته للكتاب، أو صحيح السنة، أو الإجماع القطعي، أو العقل السليم.

من ذلك: ما أسنده الحاكم[(٣)] عن سيف بن عمر التميمي قال: كنت عند سعد بن طريف[(٤)]، فجاء ابنه من الكتَّاب يبكي، قال: ما لَكَ؟ قال: ضربني المعلم. قال: لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا: «**معلمو صبيانكم شراركم، أقلُّهم رحمة لليتيم، وأغلظهم علىٰ**

= ١٩٦)، والحاكم (٣/ ١٢٧-١٢٨)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٤/ ٤١)، والخليلي في "الإرشاد" (٢/ ٨١٣)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٢/ ٢٩١-٢٩٢)، وأورده ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (١/ ٣٩٨)، والألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" برقم (٤٨٩٤)، و(٦٠٨٢).

(١) وكان -أي: معمر- يمكنه من كتبه. "تاريخ بغداد" (٤/ ٤١)، وانظر "تدريب الراوي" (١/ ١٥٩).

(٢) قارن بـ"تاريخ بغداد" (٤/ ٤١)، و"تدريب الراوي" (١/ ١٥٩).

(٣) في "المدخل إلىٰ الإكليل" (ص١٣٩)، وابن الأعرابي في "المعجم" (٢/ ٥٥٩)، وابن عدي في "الكامل" (٤/ ٣٨٧)، وابن حبان في "مقدمة المجروحين" برقم (١٥٥) بتحقيقي.

(٤) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (ظريف) بالظاء المعجمة، والتصويب من المراجع المتقدمة.

[المسكين][(١)]».

فإن الكتاب والسنة يأمران بتعلم العلم وتعليمه، والإجماع منعقد علىٰ ذلك، والعقل السليم لا يوافق علىٰ كون معلمي الناس الخير هم شرهم وأغلظهم علىٰ المسكين[(٢)]، بل هم خيرهم وأرأفهم بهم وأشفقهم وأحناهم عليهم.

وكالإفراط[(٣)] بالوعيد الشديد علىٰ الأمر الصغير كخبر: «**من أكل الثوم ليلة الجمعة فليهوِ في النار أربعين خريفًا**».[(٤)]

وكذا الوعد العظيم علىٰ فعل الشيء الحقير كخبر: «**لقمة في بطن جائع خير من بناء ألف جامع**».[(٥)]

ومنها: ما يؤخذ من حال الراوي والمروي جميعًا، كما وقع لمأمون بن أحمد[(٦)] المشهور بالوضع أنه ذُكِرَ عنده الخلاف في كون الحسن سمع من

---

(١) في الأصل و[أ]، و[ر]: (المسلمين) بدل «**المسكين**»، والتصويب من المراجع المتقدمة.

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (المسلمين)، وهو خطأ كما تقدم.

(٣) أي: من القرائن التي يُعرف بها الوضع.

(٤) لم أهتدِ إليه.

(٥) أورده العجلوني في "كشف الخفاء" برقم (٢٠٥٥)، وقال: الظاهر أنه ليس بحديث. وأورده محمد درويش الحوت في "أسنىٰ المطالب" بلفظ: «**لقمة في بطن جائع خير من بناء جامع**».

(٦) المؤلف تابع الحافظ في "النزهة" في هذا، وإلا فالقصة لم تقع لمأمون بن أحمد، إنما لأحمد ابن عبدالله الجويباري شيخ مأمون بن أحمد؛ فقد روىٰ ذلك البيهقي في جزءٍ له بيَّن فيه عدم=

أبي هريرة أو لا، فساق في الحال إسنادًا إلىٰ النبي ﷺ أنه قال: «**سمع الحسن من أبي هريرة**».

وأما المتن المروي فتارة يخترعه الواضع من عند نفسه، كخبر المأمون[1]، وتارة يأخذ من كلام غيره، كبعض السلف الصالح أو بعض

= صحة ما يرويه أحمد بن عبد الله الجويباري من حديث ومسائل عبد الله بن سلام، وهو ضمن "مجموعة أجزاء حديثية" (٢/ ٢١٦-٢١٧) بتحقيق الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان، رواها البيهقي عن الحاكم أبي عبد الله، أنه قال: اختلف الناس في سماع الحسن البصري من أبي هريرة، فقال قومٌ: لم يسمع منه. فحكي لنا أنه ذُكر ذلك بين يَدَي أحمد بن عبد الله ا لجويباري الهروي، فروىٰ حديثًا بإسناده أن النبي ﷺ قال: «سمع الحسن من أبي هريرة».

وممن ذكر هذا عن البيهقي، عن شيخه الحاكم: الذهبي في "الميزان" (١/ ١٠٨)، والحافظ في "لسان الميزان" (١/ ٢٩)، وعزاها في "النكت" (٢/ ٣٠٢) إلىٰ "المدخل" للبيهقي، وأنها عنده بسند صحيح، ولم أقف علىٰ ذلك عنده، وذكرها لسيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (١/ ٤٣) عن "لسان الميزان"، وابن عراق في "تنزيه الشريعة المرفوعة" (١/ ٦) عن كتاب "النكت".

كذلك الذين ترجموا لمأمون بن أحمد لم يذكروا ذلك في ترجمته، ولم أجد ذلك إلا عند الحافظ في "النزهة"، أو بعض من جاء بعده فيما أعلم.

وقد قال بعض المحققين: إن القصة حصلت للاثنين، وأحال لقصة مأمون بن أحمد علىٰ "النكت" للحافظ، و"اللآلئ" للسيوطي، و"تنزيه الشريعة" لابن عراق، فلما رجعت إلىٰ هذه المصادر وجدت العكس، وأن القصة المحال عليها للجويباري لا لمأمون!!.

(١) هذا ليس لمأمون وإن لم يكن المأمون مأمونًا، وإنما هو للجويباري كما تقدم.

الإسرائيليات، كخبر: «**حُبُّ الدنيا رأسُ كُلِّ خطيئة**».

قال العراقي رحمه الله تعالى: هو إما من كلام مالك بن دينار كما رَوَاهُ ابن أبي الدنيا[(١)] بإسناده إليه، وإما[(٢)] من كلام عيسىٰ كما رَوَاهُ البيهقي في "الزهد"[(٣)] أو قُدماء الحكماءِ، كخبر: «**المعدة [رأس كلِّ داء، والحمية رأس كل دواء**»[(٤)]، قيل: إنه للحارث بن كلدة][(٥)] طبيب العرب.[(٦)]

أو يأخذ حديثًا ضعيف الإسناد فيركب له إسنادًا صحيحًا؛ ليَرُوج، أو يأخذ حديثًا صحيح الإسناد ويزيد فيه كذبًا من عند نفسه، كفعل محمد بن سعيد الشامي حيث روىٰ عن حميد عن أنس مرفوعًا: «**أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله**»[(٧)]، وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد

---

(١) في "مكايد الشيطان"، كما في "فتح المغيث" (٢/ ١٢٢)، و"تدريب الراوي" (١/ ٢٨٧)، من قول مالك بن دينار، وفي "ذم الدنيا" برقم (٩٠) عن الحسن مرسلًا.

(٢) في [أ]، و[ر]: أو من.

(٣) (ص٢٤٨)، و"الشُّعب" برقم (٩٩٧٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/ ٣٨٨)، وانظر "كشف الخفاء" (١/ ٤١٣)، و"الضعيفة" برقم (١٢٢٦).

(٤) انظر "الفوائد المجموعة" برقم (١٥٥)، و"الموضوعات الكبرىٰ" للقاري برقم (١٧٢)، و"الضعيفة" برقم (١٢٢٦).

(٥) ما بين المعقوفتين لا يوجد في الأصل.

(٦) انظر "تدريب الراوي" (١/ ٥٦١).

(٧) رواه الحاكم في "المدخل إلىٰ الإكليل" (ص٢٨)، قال: فمما روىٰ محمد بن سعيد=

والزندقة، والدعوة إلىٰ التَّنْبِيئ.[١]

والحامل للواضع على الوضع:

- إما عدم الدِّين، كالزنادقة؛ إذ وضعوا أربعة عشر ألف حديث كما ذكره حماد بن زيد، ورَوَاهُ العقيلي.[٢]

منهم:[٣] عبدالكريم بن أبي العوجاء الذي قُتل وصُلب في زمن المهدي، قال ابن عدي: لما أُخِذَ ليُضْرَب عنقه، قال: وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أُحرِّم فيها الحلال، وأُحِلُّ فيها الحرام.[٤]

ومنهم: بيان بن سمعان النهدي الذي قتله خالد القسرىٰ وأحرقه

= المصلوب عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: ...، وذكره، وانظر "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" (١/ ٣٣٧)، و"الفوائد المجموعة" (ص٣٢٠).

(١) في "المدخل": (المتنبئ)، قال محققه: هكذا وردت. قال الشيخ الطباخ: لعله التنبيئ.

(٢) روىٰ القصة العقيلي في "مقدمة الضعفاء" (١/ ٣١)، وعنه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٣٨)، وابن شاهين في "تاريخ الضعفاء" (ص٤٠)، والخطيبُ في "الكفاية" (ص٢٦)، ولكن بلفظ: اثني عشر ألف حديث. عدا ابن الجوزي فإن لفظ (أربعة عشر ألف حديث) إنما هو عنده فحسب.

(٣) أي: الوضاعون.

(٤) ذكر القصة ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٣٧)، والذهبي في ترجمة ابن أبي العوجاء من "الميزان" (٢/ ٦٤٤)، وكلاهما عزاها لأبي أحمد بن عدي، ولم أقف علىٰ ذلك في "الكامل".

بالنار.[١]

ومنهم: محمد سعيد الشامي المصلوب، المتقدم ذكره.

وغالب مقاصدهم إفساد الدين؛ ولهذا يوجد في موضوعاتهم الكفر البواح كالاستثناء المتقدم[٢]، وغيره ما لا يحصىٰ.

❐ وبعضهم لنصر رأيه، كالخطابية والرافضة وغيرهم من المبتدعة، روىٰ ابن أبي حاتم[٣] عن شيخ من الخوارج أنه كان يقول بعدما تاب: انظروا عمن تأخذون دينكم؛ فإنا كنا إذا هَوِينا أمرًا صيرناه حديثًا.[٤] زاد غيره في رواية: ونحتسب الخير في إضلالكم.

وقال حماد بن سلمة: أخبرني شيخ من الرافضة: أنهم كانوا يجتمعون علىٰ

---

(١) انظر "الموضوعات" لابن الجوزي (١/ ٣٧)، "ميزان الاعتدال" (١/ ٣٥٧)، "المجروحين" (١/ ٦٣).

(٢) في حديث: «**لا نبي بعدي**».

(٣) كذا في "فتح المغيث" (١/ ١٠٨)، وعزاه لتقدمة "الجرح والتعديل"، ولم أجده.

(٤) رواه ابن حبان في "مقدمة المجروحين" برقم (١٩٦) بتحقيقي، والفريابي في "الفوائد" برقم (٢٥)، وعنه الخطيب في "الجامع" (١/ ١٣٧).

ورواه الحاكم في "المدخل إلىٰ الإكليل" (ص١٣٠)، والخطيب في "الكفاية" (ص١٢٣)، وللفائدة ينظر تعليقي عليه في "مقدمة المجروحين" تحت الرقم المشار إليه قبلُ.

وضع الأحاديث.[١]

وقال الحاكم: كان محمد بن القاسم الطايكاني من رؤوس المرجئة، وكان يضع الحديث علىٰ مذهبهم.[٢]

- أو فرط العصبية، كبعض المقلدين، كما قيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترىٰ إلىٰ الشافعي ومن تبعه بخراسان؟ فقال: حدثنا أحمد بن عبدالله[٣] حدثنا عَبْد اللهِ بن معدان الأزدي، عن أنس مرفوعًا: «**يكون في أمتي رجل يقال له: محمد بن إدريس، هو أضر علىٰ أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة، هو سراج أمتي، هو سراج أمتي**».[٤]

- أو غَلَبَة الجهل، كبعض المتعبدين كما قيل: إن أبا داود النخعي[٥] كان

---

(١) رواه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٣٩).

(٢) رواه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٣٩)، وفي "المدخل إلىٰ الصحيح" (١/ ٢٤٤) برقم (١٩٥): محمد بن القاسم الطايكاني من أهل بلخ، حدث بنيسابور وفي طريق مكة بأحاديث موضوعة.

(٣) في الأصل: (أحمد بن عبد البر)، وفي [أ]، و[ر]: (أحمد بن عبيد الله)، وما أثبت هو الصواب، وهو أحمد بن عبد الله الجوباري كما جاء ذلك في "الموضوعات".

(٤) رواه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢/ ٤٨)، وذكره ابن حبان في "المجروحين" (٣/ ٤٦)، والسيوطي في "اللآلئ" (١/ ٤٥٧).

(٥) سليمان بن عمرو الكذاب. "المجروحين" (١/ ٥٦)، "ميزان الاعتدال" (٢/ ٢).

أطول الناس قيامًا بليل، وأكثرهم صيامًا بنهار وكان يضع. وإن وهب ابن حفص[(١)] مكث عشرين سنة لا يكلم أحدًا لاشتغاله بالعبادة، وكان يكذب كذبًا فاحشًا.

❐ أوِ اتِّباع هوىٰ بعض الرؤساء والأمراء؛ تقربًا إليهم بوضع ما يوافق فعلهم، كما فعل غياث بن إبراهيم حيث دخل علىٰ المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال إسنادًا إلىٰ النبي ﷺ وقال: «**لا سَبَقَ**[(٢)] **إلا في نصل، أو خُفٍّ، أو حافرٍ، أو جناح**»[(٣)]، فأمر له المهدي بعشرة آلاف درهم، فلما خرج قال: أَشْهَدُ أن قفاك قفا كذاب علىٰ رسول الله ﷺ، ما قال رسول الله ﷺ: أو جناح[(٤)]، وأمر بذبح الحمام وترك ما كان عليه، وقال: أنا الذي حملته علىٰ ذلك.[(٥)]

---

(١) البجلي. "ميزان الاعتدال" (٤/ ٣٥١).

(٢) السَّبَق -بفتح الباء-: هو العوض الذي يراهن عليه المتسابقان، و(السَّبْق) -بسكون الباء-: مصدر سبقًا، هو المجاراة بين حيوان أو غيره. انظر "لسان العرب" مادة: سَبَق.

(٣) الحديث بدون لفظة «أو جناح» رواه أبو داود برقم (٢٥٧٤)، وغيره، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" (٢/ ٣٨٥).

(٤) ولكنه أراد أن يتقرب إليَّ. "تاريخ بغداد" (١٤/ ٢٧٧).

(٥) انظر "تاريخ بغداد" (١٤/ ٢٧٧)، "الموضوعات" لابن الجوزي (١/ ٤٢).

❐ أو الإغراب لقصد الاشتهار، أو حسبة، كالصوفية الذين وضعوا في فضائل العبادات، وفضائل السور كما تقدم، وموضوعاتهم شرُّ الموضوعات؛ لكثرة الاغترار بها، ولحسن الظن بهم ممن لا يعرفهم، وغير ذلك من المقاصد الفاسدة، وكل ذلك حرام بإجماع من يعتد به، إلا أن بعض الكرَّامية وبعض المتصوفة نُقِلَ عنهم إباحة الوضع في الترغيب والترهيب، وهو خطأ من فاعله[(١)] نشأ عن جهل؛ لأن الترغيب والترهيب من جملة الأحكام الشرعية.

واتفقوا علىٰ أن تعمد الكذب علىٰ النبي ﷺ من الكبائر؛ لحديث: «**من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**»[(٢)]، وبالغ أبو محمد الجويني فكفَّر من تعمد الكذب علىٰ النبي ﷺ، ولعله أراد بذلك من استحله.[(٣)]

واتفقوا علىٰ تحريم رواية الموضوع إلا مقرونًا ببيانه؛ لقوله ﷺ «**من حدث عني بحديث يُرَىٰ[(٤)] أنه كذب فهو أحد الكاذبين**».[(٥)]

---

(١) في الأصل و[أ]، و[ر]: (قائلة) والتصويب من "النزهة" (ص١٢٢).

(٢) تقدم في الجواب عن السؤال الثالث.

(٣) سيأتي كلامه قريبًا مع إنكار ولده عليه.

(٤) بضمٍ ففتحٍ: «يُظَن»، وبفتحتين: يعلم، والأول أشهر. "اليواقيت والدرر" (٢/ ٦٠).

(٥) رواه مسلم في "مقدمة صحيحه" (١/ ٨-٩)، وهو صحيح.

=

وبالجملة: فوضع الحديث أضر ضررًا علىٰ الدين، وأشد خطرًا علىٰ المسلمين، وأعظم جرأة علىٰ انتهاك حرمة سنة سيد المرسلين، وأكبر مكيدة كادها للعباد حزب إبليس اللعين، وأعظم من ذلك أن قد أباحها جهلة المتعبدين[(١)]، فليت شعري، ما الذي ألجأهم إلىٰ الافتراء علىٰ الصادق المصدوق ﷺ وحملهم عليه، وما الذي عَدَلَ بهم إلىٰ ذلك واضطرهم إليه، أوَجَدُوا في الدين نقصًا[(٢)] فيكملونه؟! أم بقي فيه إجمال فيفصلونه؟! أم رأوا فيه إشكالًا فيحلونه؟! أليست ثمار الوحي المبين قد دنت للجاني قطوفها الينيعة، أوَليست السنن الثابتة الصحيحة قد سطعت أنوار شموسها في سماء الشريعة؟! ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١].

= **تنبيهٌ**: في الأصل «الكذابين» بدل «**الكاذبين**»، والتصويب من "مقدمة صحيح مسلم"، قال النووي (١/ ٩٤-٩٥): «**الكاذِبِينَ**» بكسر الباء وفتح النون على الجمع، وهذا هو المشهور في اللفظتين، قال القاضي عياض: الرواية فيه عندنا: «**الكاذِبِينَ**» على الجمع، ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه "المستخرج على صحيح مسلم" في حديث سمرة «**الكاذِبَينِ**» بفتح الباء، وكسر النون على التثنية، واحتج به على أن الراوي له أن يشارك البادئ بهذا الكذب، ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة «**الكاذِبِين**»، أو «**الكاذِبَين**» على الشك في التثنية والجمع.

(١) في [أ]، و[ر]: (المعتدين)، وقد علق شيخنا النجمي رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: (الظاهر أنه المتعبدين)، وهو كما قال، وهي كذلك في الأصل.

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (نقص)، وهو خطأ.

شرح حديث: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»

قال النووي رحمه الله تعالى في "شرح مسلم"[1]: اعلم أن هذا الحديث يشتمل علىٰ فوائد وجمل من القواعد:

- **إحداها**: تقرير هذه القاعدة لأهل السنة: أن الكذب يتناول إخبار العامد والساهي عن الشيء بخلاف ما هو عليه.
- **الثانية**: تعظيم تحريم الكذب عليه ﷺ، وأنه فاحشة عظيمة، وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحلَّه، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف.

وقال الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين أبي المعالي من أئمة أصحابنا: يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ، حكىٰ إمام الحرمين عن والده هذا المذهب وأنه كان يقول في دروسه كثيرًا: من كذب علىٰ رسول الله ﷺ عمدًا كفر وأُريق دمه.

---

(١) (١/ ٦٩-٧٢).

وضعف إمام الحرمين هذا القول، وقال: إنه لم يره لأحد من الأصحاب[(١)] وأنه هفوة عظيمة، والصواب ما قدمناه عن الجمهور، والله أعلم.

قلت:[(٢)] ولا مانع من حمل كلام الجويني علىٰ من فعل ذلك مستحلًّا كما قدمته.اهـ

قال[(٣)] رحمه الله تعالى: ثم إن من كذب علىٰ رسول الله ﷺ عمدًا في حديث واحد فُسِّق ورُدَّت روايته كلها وبطل الاحتجاج بجميعها، فلو تاب وحسنت توبته فقد قال جماعة من العلماء منهم: أحمد بن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري، وصاحب الشافعي[(٤)]، وأبو بكر الصيرفي من فقهاء أصحابنا

---

(١) بيد أنه وافقه غيرهم، وممن وافقه: أبو الفضل عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الهمذاني (ت ٤٨٩هـ)، وهو شيخ ابن عقيل الحنبلي.

وممن قال بذلك أيضًا: ناصر الدين أحمد بن محمد بن منصور الإسكندري المعروف بابن المنيِّر (ت ٦٨٣هـ) من أئمة المالكية. ينظر "الكشف الحثيث" للحلبي (ص٢٥)، و"تنزيه الشريعة" (١/ ١٢) لابن عراق، و"رواية التائب من الكذب في الحديث النبوي" (ص٦٨-٦٩) للدكتور خالد بن منصور الدريس.

(٢) القائل هو الشيخ حافظ رحمه الله.

(٣) أي: النووي.

(٤) انظر "الكفاية" (ص١٩٠).

الشافعيين، وأصحاب الوجوه منهم ومتقدميهم في الأصول والفروع: لا تؤثر توبته في ذلك ولا تقبل روايته أبدًا، بل يتحتم جرحه دائمًا.

وأطلق الصيرفي، وقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه، لم نعد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويًّا بعد ذلك، قال: وذلك مما افترقت فيه الرواية والشهادة.[1]

ولم أر دليلًا لمذهب هؤلاء، ويجوز أن يوجه بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ؛ لعظم مفسدته؛ فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلىٰ يوم القيامة، بخلاف الكذب علىٰ غيره والشهادة؛ فإن مفسدتها قاصرة ليست عامة.

ثم قال رحمه الله: قلت: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية، والمختار: القطع بصحة توبته في هذا وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة، وهي:

١) الإقلاع عن المعصية.

٢) والندم علىٰ فعلها.

---

(١) انظر "علوم الحديث" (ص١٠٤)، "شرح التبصرة والتذكرة" (١/ ٣٣٤)، "رواية التائب من الكذب في الحديث النبوي" (ص٧٢-) وما بعدها.

٣) والعزم علىٰ أن لا يعود إليها.

فهذا هو الجاري علىٰ قواعد الشرع، وقد أجمعوا علىٰ صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة، وأجمعوا علىٰ قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا، والله أعلم.

❐ **الثالثة**: أن لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه كالترغيب، والترهيب، والمواعظ، وغير ذلك؛ فكله حرام من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يعتد بهم في الإجماع، خلافًا للكرامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب، وتابعهم علىٰ هذا كثير من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلىٰ الزهد أو ينسبهم جهلة مثلهم، وشبهة زعمهم الباطل: أنه جاء في رواية: «**من كذب علىٰ متعمدًا ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار**».[1]

❐ وزعم بعضهم أن هذا كذب له عليه الصلاة والسلام لا كذب عليه،

---

(١) رواه البزار كما في "كشف الأستار" (١/ ١١٤) من حديث ابن مسعود، وروي من حديث البراء بن عازب، وعمرو بن عبسة، وعمرو بن حريث، وهو ثابتٌ بدون هذه الزيادة وهي قوله: «**ليضل الناس**»، وللعلامة الألباني رحمه الله بحث مطوَّل في "الضعيفة" (٣/ ٦٦-٧٣) برقم (١٠١١) وحكم عليها بالنكارة.

وهذا الذي انتحلوه وفعلوه واستدلوا به غاية الجهل ونهاية الغفلة، وأدل دليل علىٰ بعدهم من معرفة شيء من قواعد الشرع، وقد جمعوا فيه جُمَلًا من الأغاليط اللائقة بعقولهم السخيفة وأذهانهم البعيدة الفاسدة؛ فخالفوا قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة، والأحاديث الصريحة المشهورة في إعظام شهادة الزور، وخالفوا إجماع أهل الحل والعقد وغير ذلك من الدلائل القطعيات في تحريم الكذب علىٰ آحاد الناس، فكيف بمن قوله شرع، وكلامه وحي، وإذا نظر في قولهم وجد كذبًا علىٰ الله ﷻ؛ فإن الله تعالىٰ قال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

ومن أعجب الأشياء قولهم: (إنَّ هذا كذب له)، وهذا جهل منهم بلسان العرب وخطاب الشرع؛ فإنَّ كل ذلك عندهم كذب عليه.

وأما الحديث الذي تعلقوا به فأجاب العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها:

أن قوله: «**ليضل الناس**» زيادة باطلة اتفق الحفاظ علىٰ إبطالها، وأنها لا تعرف صحيحة بحال.

الثاني: جواب أبي جعفر الطحاوي: أنها لو صحت لكانت للتأكيد كقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ﴾ [الأنعام:١٤٤].

الثالث: أن اللام في «**ليضل**» ليست لامَ التعليل، بل هي لام الصيرورة والعاقبة، معناه: أن عاقبة كذبهم ومصيره إلىٰ الإضلال به، كقوله تعالىٰ ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن تحصر، وعلىٰ هذا يكون معناه: أنه يصيرُ أمرُ كذبه إضلالًا.

وعلى الجملة: فمذهبهم أرَكُّ من أن يُعتنَىٰ بإيراده، وأبعد من أن يهتم بإبعاده، وأفسد من أن يحتاج إلىٰ إفساد، والله أعلم.

❐ **الرابعة**: يحرم رواية الحديث الموضوع علىٰ من عرف كونه موضوعًا، أو غلب علىٰ ظنه وضعه؛ فهو داخل في هذا الوعيد، مندرج في جملة الكاذبين علىٰ رسول الله ﷺ.

ويدل عليه أيضا الحديث السابق: «**من حدث عني بحديث يرىٰ أنه كذب فهو أحد الكاذبين**»[1]؛ ولهذا قال العلماء: ينبغي لمن أراد رواية

---

(١) تقدم قريبًا.

حديث أو ذكره أن ينظر: فإن كان صحيحًا أو حسنًا قال: قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، أو نحو ذلك من صيغ الجزم، وإن كان ضعيفًا فلا يقل: قال، أو فعل، أو أمر، أو نهىٰ، وشبه ذلك من صيغ الجزم، بل يقول: روي عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يُروىٰ، أو يُذكر، أو يُحكىٰ، أو يُقال، أو بلغنا، وما أشبهه، والله سبحانه وتعالىٰ أعلم.

قال: وينبغي لقارئ الحديث أن يعرف من النحو واللغة وأسماء الرجال ما يسلم به من قوله ما لم يقل، وإذا صح في الرواية ما يعلم أنه خطأ فالصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف أنه يرويه علىٰ الصواب ولا يغيره في الكتاب، لكن يكتب في الحاشية أنه وقع في الرواية كذا، وأن الصواب خلافه وهو كذا، ويقول عند الرواية: كذا وقع في هذا الحديث، أو في روايتنا، والصواب كذا.

فهذا أجمع للمصلحة؛ فقد يعتقده خطأ ويكون له وجه يعرفه غيره، ولو فتح باب تغيير الكتاب لتجاسر عليه غير أهله، قال العلماء: وينبغي للراوي وقارئ الحديث إذا اشتبه عليه لفظةٌ فقرأها[1] علىٰ الشك أن يقول عقيبه: أو كما قال. والله أعلم.اهـ

---

(١) الأظهر: (إذا اشتبه عليه لفظه فقرأه)؛ ليعود الضمير علىٰ الحديث، والله أعلم. (ن).

س٥٦: ما معنى الاتهام بالكذب؟ وما يقال للحديث المطعون في أحد رواته بذلك، وما مثاله؟

ج: معنىٰ ذلك أن لا يُروىٰ ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة وكذا من عُرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وهذا دون الأول[(١)]، ويقال له: المتروك؛ لإجماعهم علىٰ ضعف روايته.

ومن أمثلته: مرويات صَدَقةَ الدقيقي عن فرقد، عن مرة، عن أبي بكر الصديق، وعمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي، والله أعلم.[(٢)]

س٥٧: ما معنى فحش الغلط والغفلة والفسق؟ وما يقال لحديث من وُجِدَ فيه شيء من ذلك؟

ج: معنىٰ فحش الغلط: كثرته، ومعنىٰ الغفلة: الغفلة عن الإتقان، ومعنىٰ الفسق هنا: الفسق بالقول والفعل مما لم يبلغ الكفر[(٣)]، وأما الفسق بالمعتقد فسيأتي -إن شاء الله تعالىٰ- بيانه.

---

(١) أي: الكذب. "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣٣).

(٢) "النزهة" (ص١١٧)، "الموقظة" (ص٣٥)، "إسبال المطر علىٰ قصب السكر" (ص١٣٥).

(٣) وبينه -أي: الفسق- وبين الأول -أي: الكذب- عموم، وإنما أُفرد الأول لكون القدح به أشد في هذا الفن. "النزهة" (ص١١٧).

ويقال لحديث من فَحُش غلطه، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه: المنكر، علىٰ رأىٰ من لم يشترط في المنكر قيد المخالفة، كما عرَّفه غير واحد بقولهم: ***(المنكر هو الحديث الفرد الذي لا يعرف متنه عن***[(١)] ***غير راويه، وكان راويه بعيدًا عن درجة الضابط)***[(٢)]، ومثلوا له كما في الزرقاني[(٣)] بما رَوَاهُ النسائي[(٤)]، وابن ماجه[(٥)] من رواية أبي زكير يحيىٰ بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا: «**كلوا البلح بالتمر؛ فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان**» إلخ الحديث.

فهذا الحديث منكر كما قال النسائي، وابن الصلاح[(٦)] وغيرهما؛ فإن أبا زكير تفرد به، ولم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده.[(٧)]

وأما من اشترط في المنكر قيد المخالفة فعرّفه بما خالف فيه الضعيف

---

(١) وقع في [ر]: (من) بدل (عن)، وينظر "تدريب الراوي" (١/ ٢٣٨).

(٢) انظر "التقريب مع التدريب" (١/ ٢٣٨).

(٣) "شرح البيقونية" له (ص٩٩).

(٤) برقم (٦٦٩٠).

(٥) برقم (٣٣٣٠).

(٦) انظر "علوم الحديث مع التقييد والإيضاح" (١/ ٤٨٢).

(٧) انظر "فتح المغيث" للعراقي (١/ ٨٨)، "تدريب الراوي" (١/ ٢٣٩-٢٤٠).

الثقات.

ومثَّل له ابن حجر[١] رحمه الله تعالى بما رَوَاهُ ابن أبي حاتم[٢] من طريق حُبَيِّب بن حَبيب أخي حمزة بن حبيب المقرئ، عن أبي إسحاق، عن العَيْزَارِ بنِ حُرَيْثٍ، عن ابن عباس مرفوعًا: «**من أقام الصلاة، وآتىٰ الزكاة، وحج وصام، وقَرَىٰ الضيف؛ دخل الجنة**»[٣] قال أبو حاتم: هو منكر؛ لأن غيره[٤] من الثقات رَوَاهُ[٥] موقوفًا، وهو المعروف.

قال: فَعُرِفَ بهذا أن بين المنكر الشاذ عمومًا وخصوصًا من وجه؛ لأن بينهما اجتماعًا في اشتراط المخالفة وافتراقًا في أن الشاذ راويه ثقة، أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف، وقد غفل من سوَّىٰ بينهما.[٦]

---

(١) في "النزهة" (ص٩٩).

(٢) انظر "العلل" (٢/ ٢١٨) برقم (٢٠٤٣)، وقارن به؛ فإن الحكم عليه بالنكارة من قول أبي زرعة لا من قول أبي حاتم.

(٣) رواه الطبراني في "الكبير" (١٢/ ١٣٦-١٣٧) برقم (١٢٦٩٢).

(٤) أي: غير حَبِيْب.

(٥) عن أبي إسحاق. "النزهة" (ص٩٩).

(٦) "النزهة" (ص٩٩)، فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ، وأن كلًّا منهما قسمان يجمعهما مطلق التفرد، أو مع قيد المخالفة، والله أعلم. "النكت" (٢/ ١٥٣)، وتنظر حاشية ابن أبي=

س٥٨: ما معنى الوهم، وما حكمهُ، وبم يطلع عليهُ، وما يقال لذلك المروي؟

ج: معنىٰ الوهم: أن يُروَىٰ علىٰ سبيل التوهم.

وحكمهُ: إنِ اطُّلعَ عليه بالقرائن الدالة علىٰ وهم راويه من رَفعِ موقوف، أو وصل مرسل، أو منقطعٍ، أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة، قدح به في صحة الحديث بحسب تلك العلة، وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق، ويقال له: المعلَّل والمُعَلُّ[(١)]، وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها[(٢)]؛ وذلك لأن ظاهره السلامة فلا يُطَّلعُ علىٰ العلة إلا بعد التفتيش، ولا يقوم بذلك إلا من رزقه الله تعالىٰ فهمًا ثاقبًا، وحفظًا واسعًا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، ومَلَكَةً قويةً بالأسانيد والمتون؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن،

= شريف علىٰ "شرح النخبة" (ص٦٩).

(١) والأجود فيه بلام واحدة (معلٌّ) وهو الأكثر في كلام أهل اللغة، وأهل الحديث يقولون: أعله فلان بكذا. أما الذي بلامين يستعمله أهل اللغة بمعنىٰ: ألهاه بالشيء: شغله به، من تعليل الصبي بالطعام. "القاموس" مادة (علل). "تقريب النواوي" مع شرحه (١/ ٢١٠).

(٢) وهذا النوع من معرفة علل الحديث هو علم برأسه غير الصحيح والسقيم، والجرح والتعديل. "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص١١٢)، "تهذيب معرفة علوم الحديث" (ص٦٢) بقلمي.

كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني رحمهم الله تعالىٰ؛ وقد تقصر عبارة المعلِّل عن إقامة الحجة علىٰ دعواه[(١)] كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم.

ثم العلة قد تقع في السند، وهو الغالب، وقد تقع في المتن، والعلة في السند قد تكون قادحةً وقد تكون غير قادحة.[(٢)]

فمثال العلة القادحة في السند: حديث ابن جريح في "الترمذي" وغيره عن موسىٰ بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا: «**من جلس مجلسًا فكثر فيه لغطه؛ فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك...**» إلخ الحديث؛ فإن موسىٰ بن إسماعيل رَوَاهُ عن سهيل المذكور، عن عون بن عَبْد اللهِ، وبهذا أعلَّه البخاري فقال: هو مروي عن موسىٰ بن إسماعيل، وأما موسىٰ بن عقبة فلا يُعرف له سماع عن سهيل المذكور.[(٣)]

ومثال علة السند التي لا تقدح في صحة المتن: حديث: «**البيعان**

---

(١) انظر ما ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه في معرفة صحة الحديث وسقيمه في "مقدمة الجرح والتعديل" برقم (١٥١١) بتعليقي.

(٢) انظر "تقريب النواوي" مع شرحه (١/ ١٣٦).

(٣) انظر "التاريخ الكبير" (٢/ ١٠٦)، و"التاريخ الأوسط" (٢/ ٣٣-٣٤).

بالخيار»؛ حيث رَوَاهُ يعلىٰ بن عبيد، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

فقد صرح النُّقَّادُ بوهمه[(١)] عن الثوري[(٢)]، والمعروف من حديث الثوري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، هكذا رَوَاهُ عامة أصحابه كابن دكين، ومخلد بن يزيد ومحمد بن يوسف الفريابي وغيرهم[(٣)]، لكنها لم تقدح؛ لأن عمرًا وعَبْدَ اللهِ كلاهما ثقة.[(٤)]

ومن أمثلة علة المتن القادحة: حديث أنس في نفي قراءة البسملة؛ إذ ظن بعض رواته حين سمع قول أنس: صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكانوا يستفتحون بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[(٥)]، فظن

---

(١) أي: يعلىٰ.

(٢) انظر "العلل" للدارقطني (٨/ ٢٠١)، و"العلل" لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٥-١٩٦).

(٣) رواه البخاري برقم (٢٠٧٩)، ومسلم برقم (١٥٣٢).

(٤) وسبب الاشتباه علىٰ يعلىٰ: اتفاقهما في اسم الأب، وفي غير واحد من الشيوخ، وتقاربهما في الوفاة، ولكنْ عمرو أشهرهما، مع اشتراكهما في الثقة. "فتح المغيث" (٢/ ٥٥).

قلت: وعمرو بن دينار، وعبد الله بن دينار ليسا أخوين، وقد وهم النووي في كتابه "الإرشاد" (ص١٠٢) حيث قال: والعلة في قوله: (عمرو بن دينار) وإنما هو أخوه: عبدالله بن دينار.

(٥) مُتَّفقٌ عليه.

نفي البسملة بذلك الحديث، فنقله مصرحًا بظنه، فقال عقب ذلك: فلم يكونوا يستفتحون القراءة بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾؛ فصار بذلك الحديث مرفوعًا، والراوي له واهم، كما حققه ابن عبد البر[(١)] رحمه الله تعالى، والمعنىٰ: أنهم يقرؤون بأُمِّ القرآن قبل ما يُقرأ بعدها، لا أنهم يتركون البسملة.

قلت: وهذا كما تقول: قرأ بالرحمن، أو باقتربت، أو بقاف، ونحو ذلك؛ فإنك لا تقول: قرأ بـ(بسم الله الرحمن الرحيم ق)، والله أعلم.

وقد نوع الإمام أبو عَبْدِاللهِ الحاكم رحمه الله تعالى العلل إلىٰ عشرة أنواع[(٢)] ممثلًا لها، وكلها ترجع إلىٰ القسمين الذين ذكرناهما: إما **في السند**، أو **المتن**.

وقد أُلِّفَ في العلل مؤلفات أجلها كتاب الحافظ ابن المديني[(٣)]، والحافظ ابن أبي حاتم[(٤)]، والخلال[(٥)]، وأجمعهما كتاب الحافظ أبي[(٦)]

---

(١) في "التمهيد" (٢/ ٢٢٨-٢٢٩).

(٢) في "معرفة علوم الحديث" (ص٣٦١-٣٧٢)، ولخصها السيوطي في "تدريب الراوي" (١/ ١٣٩).

(٣) طبع منه جزء يسير بتحقيق محمد مصطفىٰ الأعظمي، ثم بتحقيق حسام بو قريص، وطبع مؤخرًا بتحقيق مازن بن محمد السرساوي، وطبع بدار ابن الجوزي.

(٤) "علل الحديث"، مطبوع بتحقيق نشأت بن كمال، وطبع مؤخرًا بتحقيق فريق من الباحثين.

(٥) انظر "الرسالة المستطرفة" للكتاني (ص١٤٨).

(٦) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (أبو) بدل (أبي) وهو خطأ.

الحسن الدارقطني[(١)]، وللحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى "الزهر المطلول في الخبر المعلول"[(٢)]، والله أعلم.[(٣)]

س٥٩: ما معنى المخالفة، وكم قسمًا يدخل تحتها؟

ج: معنىٰ المخالفة: مخالفة الثقات، ويدخل تحتها أقسام كثيرة، وهي:

١) مدرج[(٤)] السند.

٢) ومدرج المتن.

٣) والمقلوب.[(٥)]

---

(١) طبع منه أحد عشر مجلدًا بتحقيق محفوظ الرحمن السلفي، وطُبع جزءٌ صغير بتحقيق مجموعة من طلاب وطالبات بجامعة الملك سعود، ورأيت مخطوطًا لا بأس به بمكتبة شيخنا ربيع المدخلي –وفقه المولىٰ– لم يطبع بعد، ثم طبع مؤخرًا ما بقي منه ومعه فهارس عامة للكتاب كاملًا بتحقيق محمد بن صالح الدباسي، وطبع بدار ابن الجوزي، فصارت مجموعة المجلدات مع الفهارس كاملة ستة عشر مجلدًا.

(٢) لا أعرف عنه شيئًا إلا أن السيوطي ذكره في "تدريب الراوي" (١/ ١٣٩)، ثم وجدت كذلك السخاوي ذكره ذكرًا فقط في ترجمته لشيخه ابن حجر المسماة "الجواهر والدرر" (٢/ ٦٧٩).

(٣) انظر "معرفة علوم الحديث" (٣٦١-٣٧٢)، "علوم الحديث" (٨١-٨٤)، "النكت" (٢/ ١٨٦-٢٤٠)، "تدريب الراوي" (١/ ١٣٤-١٤٠)، "توضيح الأفكار" (٢/ ٢٥).

(٤) **المدرج لغة**: اسم مفعول من الإدراج، يقال: أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه، وضَمَّنته إياه.

واصطلاحًا: هو ما غُيِّر سياقُ إسناده، أو أُدخِل في متنه كلامٌ ليس منه.

(٥) **المقلوب لغة**: اسم مفعول، فِعلهُ: قَلَبَ يَقلِبُ قَلْبًا، وتقول: قلبَ فلانٌ الشيءَ إذا صرفه=

٤) والمزيد في متصل الأسانيد.[(١)]

٥) والمضطرب.[(٢)]

٦) والمصَحَّف.[(٣)]

٧) والمحرَّف.[(٤)]

= عن وجهه، فالمقلوب هو المصروف عن وجهه.

واصطلاحًا: هو الحديث الذي أُبدِلَ في سنده أو في متنه لفظٌ بآخر بتقديمٍ أو تأخيرٍ، ونحوه، سهوًا، أو عمدًا.

(١) تقدم تعريفه.

(٢) **المضطرب لغة**: اسم مفعول من الاضطراب، وهو: اختلال الأمر، وفساد نظامه، يقال: اضطرب الأمر: اختل، واضطرب البرق في السحاب: تحرك.

واصطلاحًا: هو ما روي علىٰ أوجه مختلفة متساوية في القوة بحيث لا يستطاع الجمع بينها ولا الترجيح.

(٣) **المُصَحّف لغةً**: اسم مفعول من التصحيف، وهو في الأصل تغيير اللفظ حتىٰ يتغير المعنىٰ المراد من الموضع، وأصله: الخطأ. "المصباح المنير" (ص٢٠٠) مادة: (صَحف).

واصطلاحًا: هو تحويل الكلمة من الهيئة المتعارف عليها إلىٰ غيرها. "فتح المغيث" (٣/ ٦٧).

(٤) **المحرَّف لغة**: اسم مفعول من التحريف، وهو: تغيير الكلمة عن معناها، يقال:تحرَّف وانحرف واحرورف عن الشيء إذا مال، قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ [الأنفال:١٦]، "تهذيب اللغة" (٥/ ٤).

واصطلاحًا: هو ما وقعت المخالفة فيه بتغيير الشكل في الكلمة مع بقاء صورة الخط فيهما. "مقدمة فتح الملهم" (١/ ١٢٧) لشبير أحمد العثماني.

س٦٠: ما هو مدرج السند، وكم قسمًا هو، وما أمثلتهُ؟

ج: مدرج السند هو: ما كانت المخالفة فيه بتغيير سياق الإسناد، وهو أربعة أقسام:

الأول: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويه عنهم [راوٍ][(١)] فيجمع الكل علىٰ إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يُبَيِّن الاختلاف.

ومن أمثلتهُ: حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قلت: يا رسول الله، أيُّ الذنب أعظم؟ قال: «**أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك**»، رَوَاهُ الترمذي[(٢)] عن بُنْدَار، عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، عن واصل، ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عَبْد اللهِ رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله...، إلخ الحديث.

فرواية واصل هذه مدرجة علىٰ رواية منصور والأعمش؛ لأن واصلًا لم يذكر فيه عمرًا، بل يجعله عن أبي وائل، عن عَبْد اللهِ، وإنما ذكره فيه منصور والأعمش، وقد بيَّن الإسنادين معًا يحيىٰ القطان في روايته عن سفيان وفَصَل

---

(١) زيادة من عندنا؛ لأن السياق يقتضيها، وهي كذلك في كتب المصطلح.

(٢) برقم (٣١٨٢).

أحدهما عن الآخر كما في "البخاري"[١] عن عمرو بن علي، عن يحيىٰ، عن سفيان، عن منصور والأعمش، كلاهما عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، وعن سفيان، عن واصل، عن أبي وائل، عن عَبْد اللهِ من غير ذكر عمرو بن شرحبيل، نعم في "النسائي"[٢] عن واصل وحده، عن أبي وائل، عن عمرو، فزاد في السند عمرًا من غير ذكر أحدٍ.

قال العراقي[٣] رحمه الله تعالى: وكأنَّ ابن مهدي لما حدَّث عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل بإسناد ظَنَّ الرواة عن ابن مهدي باتفاق طُرُقِهِم، فاقتصر[٤] علىٰ أحد شيوخ سفيان، والله أعلم.

الثاني: أن يكون المتن عند راوٍ بإسناد إلا طرفًا؛ فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه راوٍ عنه تامًّا بالإسناد الأول.

ومن أمثلته: حديث أبي داود[٥]، والنسائي[٦]، عن عاصم بن كليب، عن

---

(١) برقم (٦٨١١).

(٢) برقم (٣٤٦٢).

(٣) في "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" له (ص١١٨).

(٤) قارن بـ"فتح المغيث" (ص١١٨).

(٥) برقم (٧٢٧).

(٦) في "السنن" (٢/ ١٢٦) باب موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول.

أبيه، عن وائل بن حجر في صفة صلاته ﷺ، وفيه: «ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد، فرأيت الناس عليهم جيد الثياب تتحرك أيديهم تحت الثياب».

فإن قوله: «ثم جئتهم» ليس بهذا الإسناد، بل من رواية عاصم، عن عبدالجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل، هكذا رَوَاهُ مبينًا زهير بن معاوية[(١)]، ورجحه غيره، ورجحه موسىٰ بن هارون الحمال[(٢)]، وقضىٰ علىٰ جمعها بسند واحد بالوهم، وصوَّبه ابن الصلاح.[(٣)]

ومن هذا القسم: أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفًا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويه راوٍ عنه تامًّا بحذف تلك الواسطة.[(٤)]

الثالث: أن يكون عند الرواي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويهما راوٍ عنه مقتصرًا علىٰ أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين

---

(١) وأبو بدر شجاع بن الوليد. "فتح المغيث" للعراقي (ص١١٦).

(٢) قال: وهذه رواية مضبوطة اتفق عليها زهير وشجاع بن الوليد فَهُما أثبت له رواية ممن روىٰ رفع الأيدي من تحت الثياب، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل. "فتح المغيث" للعراقي (ص١١٦).

(٣) قال: والصواب رواية من روىٰ عن عاصم بن كليب بهذا الإسناد صفة الصلاة خاصة، وفصل ذكر رفع الأيدي عنه فرواه عن عاصم، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن وائل بن حجر. "علوم الحديث" (ص٨٧).

(٤) "النزهة" (ص١٢٤)، وهذا مما يشترك فيه الإدراج والتدليس. "النكت" (٢/ ٢٩٥).

بإسناده الخاص، لكن يزيد من المتن الآخر ما ليس في الأول.[١]

ومن أمثلته: حديث سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس مرفوعًا: «**لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تنافسوا...**» الحديث، فقوله: «**ولا تنافسوا**» من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث، لا تحسسوا، [ولا تجسسوا][٢]، ولا تنافسوا**»[٣]، فأدخله ابن أبي مريم في الأول وصيرهما بسند واحد، وهو وهم منه كما جزم به الخطيب[٤]، وصرح هو وغيره بأنه خالف جميع الرواة عن مالك.

الرابع: أن يسوق الراوي الإسناد، فيعرض له عارض فيقول كلامًا من قبل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد[٥]، كحديث ابن ماجه[٦]، قال: حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي، ثنا ثابت بن

---

(١) "النزهة" (ص١٢٤).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل و[أ]، و[ر]، واستدركتها من "الصحيحين".

(٣) رواه البخاري برقم (٦٠٦٦)، ومسلم برقم (٢٥٦٣)، ولفظة «**ولا تنافسوا**» ليست عند البخاري، وانظر "فتح الباري" (١٠/ ٤٩٨-٤٩٩).

(٤) في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٢/ ٧٣٩-٧٤٤).

(٥) "النكت" (٢/ ٢٩٦).

(٦) برقم (١٣٣٣).

موسىٰ أبو يزيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول ﷺ: «**من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار**».

قال الحاكم[(١)] رحمه الله تعالى: دخل ثابت بن موسىٰ علىٰ شريك بن عَبْد اللهِ القاضي والمستملي بين يديه، وشريك يقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ، وسكت؛ ليكتب المستملي، فلما نظر إلىٰ ثابت بن موسىٰ قال: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار. وقصد به ثابتًا لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد، وسرقه منه جماعة ضعفاء.

وأخرج البيهقي في "الشعب"[(٢)] عن محمد بن عبدالرحمن بن كامل، قال: قلت لمحمد بن نمير: ما تقول في ثابت بن موسىٰ؟ قال: شيخ له فضل، وإسلام، ودين، وصلاح، وعبادة. قلت: ما تقول في هذا الحديث؟ قال: غلطٌ من الشيخ، وأما غير ذلك فلا يتوهم عليه.انتهى من "حاشية السندي علىٰ ابن ماجه".[(٣)]

---

(١) في "المدخل إلىٰ الإكليل" (ص١٥١)، وينظر "العلل" (١/ ٧٣) برقم (١٩٦) لابن أبي حاتم، و"مقدمة الجرح والتعديل" برقم (١٤٣٩) بتعليقي، و"منتخب الفوائد الصحاح العوالي" برقم (١٤) للخطيب البغدادي بتحقيقي.

(٢) (٤/ ٤٧٣) برقم (٢٨٣٠).

(٣) (٢/ ١٢٦).

س٦١: ما هو مدرج المتن، وكم قسمًا هو، وما أمثلته، وبِمَ يُدرَك؟

ج: مدرج المتن هو: أن يقع في المتن كلامٌ متصلًا به ليس منه، بل من كلام بعض الرواة، وأقسامه ثلاثة:

الأول: الإدراج في آخر المتن، وهو الأكثر، ومن أمثلته قول ابن مسعود في حديث تعليم النبي ﷺ له التشهد في الصلاة، حيث قال في آخره: «**إذا قلت هذا التشهد فقد قضيت صلاتك؛ فإن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد**».

فقد وصله زهير بن معاوية بالحديث المرفوع عند أبي داود[(١)]، وفَصَلَه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان وبيَّن أنه مدرج من قول ابن مسعود[(٢)]، وقد نقل النووي[(٣)] رحمه الله تعالى اتفاق الحُفَّاظ على أنه مدرج.

الثاني: مدرج في أثناء المتن، وهو قليل.

ومن أمثلته: [خبر هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان][(٤)] مرفوعًا: «**من مس ذكره، أو أنثييه، أو رفغيه**

---

(١) برقم (٩٧٠).

(٢) كما في "سنن الدارقطني" (١/ ٣٥٣).

(٣) في "الخلاصة" (١/ ٤٤٩).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

فليتوضأ»[(١)]، فقد رَوَاهُ عبدالحميد[(٢)] بن جعفر وغيره، عن هشام كذلك، مع أن «الأنثيين والرفغ» إنما هو من قول عروة كما بينه جماعات، عن هشام[(٣)]، منهم: أيوب، وحماد ابن زيد[(٤)]، واقتصر كثير من أصحاب هشام علىٰ المرفوع وهو: «**من مس ذكره فليتوضأ**».[(٥)]

الثالث: مدرج في أوله، وهو نادر جدًّا.[(٦)]

ومثالهُ: ما رَوَاهُ الخطيب[(٧)] من طر يق شبابة بن سوار، وأبي قَطَن، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار**».

هكذا برفع الجملتين، مع أن الأُولىٰ من كلام أبي هريرة كما بينه جمهور

---

(١) رواه الدارقطني (١/ ١٥٤)، ورواه من طريقه البيهقي (١/ ١٣٧).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: عبد بن حميد.

(٣) في [ر]: (هاشم) بدل (هشام).

(٤) وغيرهما، "سنن الدارقطني" (١/ ١٥٤).

(٥) تقدم في الجواب علىٰ السؤال رقم (٣٧).

(٦) "النكت" (٢/ ٢٧٦)، وفتشت ما جمعه الخطيب في "المدرج" ومقدار ما زدت عليه منه فلم أجد له مثالًا آخر إلا ما جاء في بعض طرق بسرة. "النكت" (٢/ ٢٨٧).

(٧) في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (١/ ١٥٨-١٦٤).

الرواة عن شعبة، ولفظه في "صحيح البخاري"[(١)] عن آدم، عن شعبة، عن محمد ابن زياد، عن أبي هريرة ﷺ قال: أسبغوا الوضوء؛ فإن أبا القاسم قال: «**ويل للأعقاب من النار**».

قال الخطيب[(٢)]: وَهِمَ أبو قطن وشبابة في روايتهما له عن شعبة علىٰ ما سقناه[(٣)]، وقد رَوَاهُ الجمُّ الغفير عن شعبة كرواية آدم.اهـ

علىٰ أنَّ قولَ أبي هريرة ﷺ: «أسبغوا الوضوء» قد ثبت في "الصحيح"[(٤)] مرفوعًا من حديث عَبْد اللهِ بن عمرو بن العاص.

ويُدرَكُ الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه، كحديث أبي هريرة هذا، أو بالتنصيص علىٰ ذلك من الراوي كحديث ابن مسعود رفعه: «**من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل النار**»؛ فإن فيه في رواية: قال النبي ﷺ كلمة، وقلت أنا أخرىٰ.[(٥)]

---

(١) برقم (١٦٥).

(٢) في "الفصل للوصل المدرج في النقل" (١/ ١٥٩).

(٣) وذلك أن قوله: «أسبغوا الوضوء» كلام أبي هريرة، وقوله: «**ويل للأعقاب من النار**» من كلام النبي ﷺ. "الفصل للوصل" (١/ ١٥٩).

(٤) أي: "صحيح مسلم" برقم (٥٦٩) نووي.

(٥) رواه البخاري برقم (١٢٣٨)، ومسلم برقم (٢٦٤) نووي، واللفظة المدرجة ليست عند=

فذكرهما.[١]

ثم وردت رواية [ثالثة][٢] أفادت أن الكلمة التي قالها هي الثانية، وأكد ذلك رواية رابعة اقتصر فيها علىٰ الكلمة الأولىٰ مضافة إلىٰ النبي ﷺ، أو بالتنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين، كحديث التشهد، وحديث مس الذكر المتقدمَين، أو باستحالة كون النبي ﷺ قاله كحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**للعبد المملوك أجران**، والذي نفسي بيده، لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك».[٣]

فقوله: «والذي نفسي بيده...» إلىٰ آخره من كلام أبي هريرة رضي الله عنه[٤]؛ لأنه يمتنع منه ﷺ أن يتمنىٰ الرق؛ ولأن أمه لم تكن إذ ذاك موجودة حتىٰ يبرها.

هذا وللخطيب رحمه الله كتابٌ سماه "الفصل للوصل المدرج في النقل"[٥]،

= البخاري، وإنما هي عند مسلم، ومع ذلك فلم أجدها بهذا الإدراج عن ابن مسعود، وإنما من حديث جابر، والله أعلم، وانظر "الفصل للوصل" (١/ ٢١٧-٢١٨) للخطيب.

(١) فأفاد أن إحدىٰ الكلمتين من قول ابن مسعود. "تدريب الراوي" (١/ ١٤٥).

(٢) ما بين المعقوفتين من "تدريب الراوي" (١/ ١٤٥)، وقدِ اسْتُدْرِكَتْ في [ر] كذلك.

(٣) رواه البخاري برقم (٢٥٤٨)، ومسلم برقم (١٦٦٥)، وهو عند مسلم بتبيين الإدراج بخلاف ما هو عليه عند البخاري.

(٤) كما في رواية مسلم برقم (٤٢٩٦) نووي؛ فإن فيها: والذي نفس أبي هريرة بيده، ... إلخ.

(٥) وهو مطبوع في مجلدين بتحقيق محمد مطر الزهراني.

ولخصه الحافظ ابن حجر رحمه الله وزاد عليه نحوه مرتين أو أكثر في كتاب سماه "تقريب المنهج بترتيب المدرج"[(١)]، والله أعلم.[(٢)]

س٦٢: ما هو المقلوب، وكم قسمًا هو، وما أمثلتهُ؟

ج: هو ما كانت المخالفة فيه بالانعكاس أو الإبدال، وهو ثلاثة أقسام:

١) قلب في السند.

٢) وقلب في المتن.

٣) وقلب فيهما معًا.

فالقلب في السند قسمان:

١) قلب بالتقديم والتأخير في الأسماء، كمرة بن كعب وكعب بن مرة؛ فإن اسم أحدهما اسم أبي الآخر.[(٣)]

٢) وقلب بإبدال راوٍ آخر، مثاله: حديث رَوَاهُ عمرو بن خالد الحراني، عن حماد بن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا: «**إذا لقيتم المشركين فلا تبدؤُهم بالسلام**» الحديث.

---

(١) كما ذكر السيوطي في "التدريب" (١/ ١٤٨).

(٢) انظر "الفصل للوصل المدرج في النقل" (٢/ ٨١٩-٨٤٠)، "علوم الحديث" (١/ ٥٣٣-٥٣٤) مع "التقييد"، "الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح" (١/ ٢١٧)، "النكت علىٰ ابن الصلاح" (٢/ ٢٧٥-٢٩٨)، "النزهة" (١٢٤-١٢٥) "تدريب الراوي" (١/ ١٤٤-١٤٨).

(٣) انظر (ص٩٣)، فهناك فائدة مهمة.

فهذا إسناد مقلوب؛ قلبه حماد بن عمرو أحد المتروكين ليغرب به، وإنما هو معروف بسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، كما في "مسلم"[(١)]، ولا يعرف عن الأعمش، كما صرح به العقيلي رحمه الله تعالى.[(٢)]

والقلب في المتن هو: أن يعطي أحد الشيئين ما اشتهر للآخر.

ومن أمثلته: حديث أبي هريرة عند مسلم[(٣)] في السبعة الذين يظلهم الله تحت ظل عرشه ففيه: «**ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتىٰ لا تعلم يمينه ما تنفق شماله**»[(٤)]، فهذا مما انقلب علىٰ أحد الرواة وإنما هو «**حتىٰ لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**» كما في "الصحيحين"[(٥)]؛ لأن الإنفاق إنما يعرف لليمين.

ومنه: حديث البخاري في باب ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف:٥٦] عن صالح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رفعه:

---

(١) برقم (٥٦٢٦) نووي، بلفظ: «**لا تبدءوا اليهود ولا النصارىٰ بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلىٰ أضيقه**»

(٢) في "الضعفاء" (١/ ٣٠٨).

(٣) برقم (١٠٣١).

(٤) رواه مسلم برقم (١٠٣١).

(٥) هذا اللفظ ليس في "مسلم"، وإنما رواه البخاري برقم (٦٦٠)، وقد نبه علىٰ ذلك الحافظ في "فتح الباري" (٢/ ١٧١).

«**اختصمت الجنة والنار إلىٰ ربهما...**» الحديث[(١)]، وفيه: «**إنه ينشئ للنار خلقًا**»، صوابه كما رَوَاهُ في تفسير سورة (قاف)، من طريق عبدالرزاق، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «**فأما الجنة فينشئ الله لها خلقًا**»[(٢)]، فسبق لفظ الراوي من الجنة إلىٰ النار، وصار منقلبًا، وبهذا جزم ابن القيم[(٣)] رحمه الله تعالى، ومال إليه البلقيني حيث أنكر هذه الرواية[(٤)]، واحتج بقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

قلت: ومعنىٰ الآية جاء في كلا الروايتين، أعني قوله ﷺ: «**ولا يظلم الله عز وجل من خلقه أحدًا**»، والصواب ذكرها في شأن النار كما في تفسير سورة (قاف)، وأما في شأن الجنة فهي قلب من الروي، والله أعلم.

والقلب فيهما معا هو: أن يعمد إلىٰ حديثين كلُّ واحد منهما مروي بسند خاص، فيقلب سند هذا لمتن هذا، ومتن هذا لسند هذا، ثم قد يقع سهوًا، وقد يقع عمدًا؛ امتحانًا.

---

(١) رواه البخاري برقم (٧٤٤٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٨٥٠)، ومسلم برقم (٧١٠٤) نووي.

(٣) في "حادي الأرواح إلىٰ بلاد الأفراح" (ص٣٤٦).

(٤) كما نقل ذلك عنه الحافظ في "الفتح" (١٣/ ٤٣٦).

فمثال وقوع ذلك سهوًا: حديث: «**إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتىٰ تروني**»، فهذا الحديث انقلب سنده علىٰ جرير بن حازم سهوًا، فرَوَاهُ عن ثابت البناني، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أقيمت الصلاة...**» إلخ، وإنما هو مشهور بيحيىٰ بن أبي كثير، عن عَبْد اللهِ بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ كما عند مسلم[1]، والنسائي[2] وغيرهما، لكن جرير لما سمعه من أبي عثمان الصواف يحدث به في مجلس ثابت البناني ظنه عن ثابت، عن أنس؛ فرَوَاهُ كذلك، وقد بيّن ذلك حماد بن زيد فيما رَوَاهُ أبو داود في "المراسيل"[3] عن أحمد بن صالح، عن يحيىٰ بن حسان، عنه، قال: كنت أنا وجرير عند ثابت، فحدَّث أبو عثمان، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن عَبْد اللهِ بن أبي قتادة، عن أبيه... إلخ.

فظنَّ جريرٌ أنه إنما حدث به عن ثابت، عن أنس.

ومثال ما وقع عمدًا امتحانًا: ما وقع لأمير المؤمنين في هذا الفن أبي عَبْدالله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالىٰ حين قَدِمَ بغداد حيث عمدوا إلىٰ مائة حديث فصيَّروا مَتْنَ كل سندٍ منها لسند آخر، وسنده لمتنٍ آخر، وعيَّنوا عشرة منهم، ودفعوا لكل واحد منهم عشرة أحاديث ليلقوها عليه.

---

(١) برقم (١٣٦٤) نووي.

(٢) برقم (٦٨٦)، وهو عند البخاري في "صحيحه" برقم (٦٣٧).

(٣) برقم (٦٤) "تحفة".

فلما اطمأن المجلس بأهله قام كل واحدٍ منهم وألقىٰ عشرته، وكلما ألقىٰ عليه واحد منهم حديثًا قال: لا أعرفه. لا يزيدهم علىٰ ذلك، فالحاذق منهم يقول: فَهِمَ الرجل، والغبيُّ يحكم عليه بعدم الفهم، فلما علم أنهم فرغوا التفت إلىٰ السائل الأول فقال له: سألت عن حديث كذا وصوابه كذا، وحديث كذا وصوابه كذا، إلىٰ آخر حديث، ثم الباقون كذلك حتىٰ ردَّ كلَّ سندٍ إلىٰ متنه وكلَّ متن إلىٰ سنده؛ فحينئذٍ أذعنوا له بالفضل، وأقروا له بالحفظ رحمه الله تعالىٰ.[١]

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالىٰ: فما العجب من رده الخطأ إلىٰ الصواب؛ فإنه كان حافظًا، بل العجب من حفظه للخطإ علىٰ ترتيب ما ألقوه عليه من مرة واحدة.اهـ[٢]

وقد وقع مثل ذلك لكثيرٍ: كالعقيلي[٣]، والنسوي، وغيرهما، وشرط جواز ذلك: أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة، فلو وقع الإبدال عمدًا لا لمصلحة بل للإغراب واستمر [عليه][٤] فهو من قسم الموضوع.[٥]

---

(١) انظر "أسامي من روىٰ عنهم البخاري من مشايخه" لابن عدي (ص٦٢)، و"تاريخ بغداد" (٢/ ٢٠-٢١).

(٢) "هدي الساري" (ص٦٧٢).

(٣) انظر "تهذيب التهذيب" (١١/ ٢٨٨)، "تذكرة الحفاظ" (٣/ ٨٣٣-٨٣٤).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٥) انظر "علوم الحديث" (١/ ٥٤٨) مع "التقييد"، "الشذا الفياح" (١/ ٢٣٠)، "النكت" (٢/ ٣٢٢)، "تدريب الراوي" (١/ ١٥٨)، "النزهة" (ص١٢٦)، "شرح البيقونية" للزبيدي=

س٦٣: ما هو المزيد في متصل الأسانيد؟.

ج: هو ما كانت المخالفة فيه بزيادة في أثناء الإسناد الذي ظاهره الاتصال، فمتىٰ كان من لم يزدها أتقن ممن زادها ووقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة كان عدم ذكرها أرجح، ومتىٰ كان معنعنًا مثلًا، أو مَن زادها أتقن ترجحت الزيادة[(١)]، وقد يستويان إذا احتمل أن يكون الراوي سمع الحديث عمن فوقه بواسطة، فرَوَاهُ بتلك الواسطة، ثم سمعه منه بلا واسطة فرَوَاهُ عنه.

مثال الأول -وهو أرجحية عدم الزيادة-: ما رَوَاهُ النسائي[(٢)] رحمه الله قال: أخبرنا محمد بن المثنىٰ: قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا شعبة، عن إبراهيم[(٣)] بن محمد، عن أبيه، عن مسروق عن عائشة: أن النبي ﷺ كان لا يدع أربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر.

= (ص٧٦).

(١) فإذا رُجِّحت الزيادة كان النقص من نوع الإرسال الخفي، وإذا رُجِّح النقص كان الزائد من المزيد في متصل الأسانيد. "الباعث الحثيث" (٢/ ٤٨٩).

(٢) في "المجتبىٰ" (٣/ ٢٥١-٢٥٢).

(٣) إبراهيم بن محمد المنتشر بن الأجدع، عن أبيه محمد بن المنتشر، عن مسروق بن الأجدع، وهو عم محمد بن المنتشر، ومحمد بن المنتشر روىٰ عن عائشة، كما في "التهذيب" (٩/ ٤٧١). (ن).

خالفه عامة أصحاب شعبة ممن روىٰ هذا الحديث فلم يذكروا مسروقًا، أخبرني أحمد بن عَبْد اللهِ بن الحكم، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد: أنه سمع أباه يحدث: أنه سمع عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعًا قبل الظهر وركعتين قبل الصبح.

ثم قال رحمه الله تعالى: هذا هو الصواب عندنا، وحديث عثمان بن عمر خطأ، والله تعالىٰ أعلم.

ومثال الثاني -وهو أرجحية الزيادة-: ما تقدم في حديث أم زرع[1] من أن المحفوظ فيه رواية عيسىٰ بن يونس، عن هشام، عن أخيه عَبْد اللهِ، عن أبيهما، عن عائشة، كما في "البخاري" وغيره، وأن رواية الدراوردي عن هشام، عن أبيه بدون واسطة أخيه غير محفوظة.

ومثال الثالث -وهو استواء الزيادة وعدمها-: حديث ابن عباس في قصة القبرين وأن أحدهما كان لا يستبرئ من بوله.

هذا الحديث أخرجه البخاري في الطهارة[2]، قال رحمه الله تعالى: حدثنا محمد ابن المثنىٰ، قال: حدثنا محمد بن خازم، قال: حدثنا الأعمش، عن مجاهد،

---

(١) تقدم في الجواب علىٰ السؤال رقم (٨)، وخرَّجته في ذلك الموضع.

(٢) برقم (٢١٨).

عن طاوس، عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقبرين...، إلىٰ آخر الحديث.

وفي الأدب[١] قال: حدثنا يحيىٰ، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش... إلخ.

وأخرجه باقي الأئمة الستة[٢] من حديث الأعمش، كذلك بواسطة طاوس بين مجاهد وابن عباس.

وأخرجه البخاري في الطهارة[٣] قال: حدثنا عثمان، قال حدثنا جرير، وفي الأدب[٤] قال: حدثنا ابن سلام، أخبرنا عبيدة بن حميد أبو عبدالرحمن.

وروايتهما عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس بدون واسطة طاوس.

وأخرجه أبو داود[٥]، والنسائي[٦] أيضًا، وابن خزيمة في "صحيحه"[٧]،

---

(١) من "صحيحه" برقم (٦٠٥٢).

(٢) مسلم برقم (٦٧٥)، وأبو داود برقم (٢٠)، والترمذي برقم (٧٠)، والنسائي برقم (٢٧)، وابن ماجه برقم (٣٤٧).

(٣) برقم (٢١٦).

(٤) برقم (٦٠٥٥).

(٥) برقم (٢١).

(٦) برقم (٢٢٠٦).

(٧) برقم (٥٥).

من حديث منصور كذلك.

وقال الترمذي رحمه الله بعد أن أخرجه من طريق الأعمش: وروىٰ منصور هذا الحديث عن مجاهد، عن ابن عباس، ولم يذكر فيه: عن طاوس، ورواية الأعمش أصح.اهـ[١]

يعني: المتضمن للزيادة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وهذا في التحقيق ليس بعلة؛ لأن مجاهدًا لم يوصف بالتدليس، وسماعه من ابن عباس صحيح[٢] في جملة الأحاديث، ومنصور عندهم أتقن من الأعمش، مع أن الأعمش أيضًا من الحفاظ[٣]؛ فالحديث كيفما دار دار علىٰ ثقة، والإسناد كيفما دار كان متصلًا، فمثل هذا لا يقدح في صحة الحديث إذا لم يكن راويه مدلسًا.اهـ[٤]

س٦٤: ما هو المضطرب وكم قسمًا هو، وما حكمهُ مع التمثيل؟

ج: المضظرب هو: ما كانت المخالفة فيه بإبدال راوٍ براوٍ، أو مروي

---

(١) "سنن الترمذي" (١/ ١٠٢) رقم (٧٠).

(٢) انظر "تهذيب الكمال" (٢٧/ ٢٢٨) برقم (٥٧٨٣).

(٣) انظر "تهذيب الكمال" (١٢/ ٧٦) برقم (٢٥٧٠).

(٤) انظر "هدي الساري" (ص٣٥٠).

بمروي، ولا مرجح لإحدىٰ الروايتين علىٰ الأخرىٰ[(١)]، وهو ثلاثة أقسام:

الأول: مضطرب سنداً.

ومثالهُ: حديث «**شيبتني هود وأخواتها**»[(٢)]؛ فإنه اختلف فيه علىٰ أبي إسحاق، فقيل: عنه، عن عكرمة، عن أبي بكر، ومنهم من زاد بينهما: ابن عباس.

وقيل: عنه، عن أبي جحيفة، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن البراء، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، [عن أبي ميسرة، عن أبي بكر].[(٣)]

وقيل: عنه، عن مسروق، عن عائشة، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن علقمة، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن عامر بن سعد البجلي، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن أبي بكر.

وقيل: عنه، عن مصعب بن سعد، عن أبيه، عن أبي بكر.

---

(١) أما إن رُجِّح بعضُ الوجوه علىٰ الأخرىٰ بأحفظية أو أكثرية ملازمة للمروي عنه أو غيرهما من وجوه الترجيح فلا اضطراب حينئذٍ، ويكون الحكم للراجح. "فتح المغيث" (٢/ ٧٠).

(٢) رواه الترمذي برقم (٣٢٩٣) وغيره.

(٣) ما بين المعقوفتين لا يوجد في الأصل.

وقيل: عنه، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود رضي الله عنهم.[١]

الثاني: مضطرب متنًا.

وقلَّ أن يوجد مثالٌ سالم له إلا إما محتملٌ يزول بالجمع، كحديث أنس في نفي البسملة[٢]؛ حيث زال الاضطراب عنه بحمل نفي القراءة علىٰ نفي السماع، ونفي السماع علىٰ نفي الجهرية، كما قُرِّر في موضعه من المطولات[٣]؛ إذ قَد وَرَدَ ثبوت قراءة البسملة في الصلاة عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طرق عند الحاكم[٤]، وابن خزيمة[٥]، والنسائي[٦]، والدارقطني[٧]، والبيهقي[٨]، والخطيب.[٩]

---

(١) انظر "العلل" للدارقطني (١/ ١٩٣) برقم (١٧)، "النكت" (٢/ ٢٤٤-٢٤٦)، "فتح المغيث" (٢/ ٧٦-٧٨)، "الباعث الحثيث" لأحمد شاكر (١/ ٢٢٢).

(٢) "فتح المغيث" (٢/ ٧٨).

(٣) انظر الجواب علىٰ السؤال رقم (٥٨).

(٤) (١/ ٢٣٢).

(٥) برقم (٤٩٩).

(٦) في "المجتبىٰ" (٢/ ١٣٤).

(٧) (١/ ٣٠٦).

(٨) (٢/ ٤٦).

(٩) لم أهتد إليه عنده، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (٢/ ٨٧)، وسمعته=

ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند الترمذي[١] والحاكم[٢]، والبيهقي.[٣]

ومن حديث عثمان، وعلي، وعمار بن ياسر، وجابر بن عَبْد اللهِ، والنعمان بن بشير، وابن عمر، والحكم بن عمير، وعائشة رضي الله عنهم، عند الدراقطني.[٤]

ومن حديث سمرة بن جندب، وأُبي عند البيهقي.[٥]

ومن حديث بريدة، ومجالد بن ثور، وبشر بن معاوية، وحسين بن عرفطة رضي الله عنهم، عند الخطيب.[٦]

ومن حديث أمِّ سلمة رضي الله عنها عند الحاكم.[٧]

= يضعفه في بعض دروسه عندما كنت بدماج، فهذا تراجع منه، والمدوَّن في كتبه التصحيح.

(١) برقم (٢٤٥).

(٢) (١/ ٢٠٨).

(٣) (٢/ ٧٤).

(٤) في "السنن" (١/ ٣٠٢-٣١٢) إلا أنني لم أجده عن عثمان رضي الله عنه، ولكن لعله ذكره في كتابه "الجهر بالبسملة" فقد قال: وروىٰ الجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه ومن أزواجه غير من سمَّينا، كتبنا أحاديثهم بذلك في كتاب "الجهر بها" مفردًا، واقتصرنا هاهنا علىٰ ما قدمنا.

(٥) هو عند الدارقطني (١/ ٣٠٩)، عنهما، والبيهقي (٢/ ١٩٥)، لكني لم أجد فيه ذكرًا للبسملة.

(٦) لم أقف عليه، ولعله في كتابه "الجهر بالبسملة".

(٧) (١/ ٢٣٢).

ومن حديث جماعة من المهاجرين والأنصار عند الشافعي[(١)]، فقد بلغ ذلك مبلغ التواتر، وورد من حديث أنس ﷺ: كان النبي ﷺ يسر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، رَوَاهُ الطبري[(٢)]، وابن خزيمة.[(٣)]

ومن حديثه أيضًا: كان ﷺ يجهر بـ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، رَوَاهُ الدارقطني[(٤)]، والحاكم[(٥)]، والخطيب[(٦)]، وقد روي الجهر بها أيضًا من حديث ابن عباس، وأم سلمة، وأبي هريرة وغيرهم[(٧)] ﷺ.

فحديث أنس: «كان يسر» يفيد نفي الجهرية لا كما توهمه الراوي عنه من نفي البسملة بالكلية، والجمع بينه وبين أحاديث الجهر: أن النبي ﷺ كان يسر مرة ويجهر أخرىٰ، وكلٌّ روىٰ لما[(٨)] حضره، وسمعه، وحفظه، وأنس

---

(١) في "الأم" (٢/ ٢٤٤-٢٤٧)، و"المسند" (١/ ٨١).

(٢) لم أجده في مقدمة "تفسيره"، ولعله يريد الطبراني؛ فقد رواه في "المعجم الكبير" (١/ ٢٥٥-٢٥٦) برقم (٧٣٩)، و"الأوسط" برقم (٨٢٧٧).

(٣) برقم (٤٩٨).

(٤) في "السنن" (١/ ٣٠٨).

(٥) (١/ ٢٣٤).

(٦) لم أجده، ولعله في كتابه "الجهر بالبسملة".

(٧) كما تقدم.

(٨) في [أ]، و[ر]: (ما) بدل (لما).

رضي الله عنه حضر الحالتين، فرَوَاهُما جميعًا، واختار هذا الجمع ابن القيم[١] رحمه الله وغيره من المحققين.

وإما مضعَّفٌ بغير الاضطراب معه: كحديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: سألت، أو سُئل النبي ﷺ عن الزكاة؟ فقال: «**إن في المال حقًّا سوىٰ الزكاة**» رَوَاهُ الترمذي[٢] هكذا.

ورَوَاهُ ابن ماجه[٣] بلفظ: «**ليس في المال حق سوىٰ الزكاة**»، فقد اضطرب هذا المتن لفظًا ومعنًىٰ اضطرابًا لا يحتمل التأويل، لكنه ضُعِّف بغير الاضطراب[٤]، فقال الترمذي بعد روايته: إسناده ليس بذاك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف في الحديث.اهـ

الثالث: مضطرب سندًا ومتنًا.

وهو كالذي قبله قلَّ أن يوجد مثالٌ سالمٌ له إلا إما محتمل كما في نفي البسملة، وقد عرفتَ الجوابَ عن الاضطراب في متنه، وادُّعِيَ الاضطراب في

---

(١) في كتابه القَيِّم "زاد المعاد" (١/ ٢٠٦).

(٢) برقم (٦٥٩).

(٣) برقم (١٧٨٩).

(٤) انظر "البدر المنير" لابن الملقن (٣/ ١٠١) و(٥/ ٤٧٨).

سنده، وفي ذلك اختلاف كثير ونزاع طويل.

وقد حقق القولَ في هذا المقام شيخُ الإسلام، وحافظ المغرب الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر[(١)] رحمه الله تعالى في رسالة سماها "الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف"[(٢)]، فليرجع إليها.

وإما مع التضعيف بغيره معه: كحديث عَبْد اللهِ بن عُكَيم الذي أخرجه الإمام الشافعي[(٣)]، وأحمد[(٤)]، والبخاري في "التاريخ"[(٥)]، والأربعة[(٦)]، والدارقطني[(٧)]، والبيهقي[(٨)]، وابن حبان[(٩)] رحمهم الله تعالىٰ، قال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ قبل موته «**ألا تنتفعوا من الميتة بإهابٍ ولا عصب**»؛ فإنه مضطرب سندًا ومتنًا.

---

(١) في [أ]، و[ر]: عبد الله.

(٢) وهي مطبوعة بتحقيق عبد اللطيف الجيلاني.

(٣) في سنن حرملة، عزاه الحافظ إليه في "التلخيص" (١/ ٦٨).

(٤) (٤/ ٣١٠-٣١١).

(٥) رقم الترجمة (٧٤٣).

(٦) أبو داود برقم (٤١٢٧)، والترمذي برقم (١٧٢٩)، والنسائي برقم (٤٢٢٩)، وابن ماجه برقم (٣٦١٣).

(٧) لم أجده عنده.

(٨) (١/ ١٤).

(٩) (٢/ ٢٨٧).

أما سندًا: فإنه روي تارة عن كتاب النبي ﷺ، وتارة عن مشايخ من جهينة عمّن قرأ كتاب النبي ﷺ.

وأما متنًا: فإنه رُوي من غير تقييد في رواية الأكثر، ورُوي التقييد بشهر أو بشهرين، أو أربعين يومًا أو ثلاثة، ومع ذلك فهو مُعَلٌّ بالإرسال؛ فإنه لم يسمعه عَبْد اللهِ بن عكيم من النبي ﷺ، ومعلٌّ بالانقطاع بأنه لم يسمعه عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ من ابن عكيم؛ ولذلك ترك الإمام أحمد رحمه الله العمل به آخرًا.اهـ ملخصًا من "سبل السلام".[1]

هذا وأمَّا حكمهُ: فإنه موجب للضعف عند أهل الحديث؛ لكونه يدل علىٰ قلة ضبط الراوي.

قال ابن حجر[2] رحمه الله تعالى: لكن قلَّ أن يَحْكُم المحدِّث علىٰ الحديث بالاضطراب بالنسبة إلىٰ الاختلاف في المتن دون الإسناد.اهـ

قلت: وقد لا يقدح اضطراب بعض السند في صحة المتن كما إذا كان الاختلاف في اسم ثقة، أو اسم أبيه فافهم[3]،

---

(١) (١/ ٤٢).

(٢) في "النزهة" (ص١٢٧).

(٣) لأن الاضطراب هو: الاختلاف الذي يؤثر قدحًا، واختلاف الرواة في اسم رجل لا يؤثر=

والله سبحانــه وتعــالىٰ أعــلم.[١]

س٦٥: ما هو المُصَحَّف وما حكمهُ وكم قسمًا هو؟

ج: المُصَحَّف هو فن جليل مهم وإنما يحققه الحُذَّاقُ من الحفاظ، وهو ما كانت المخالفة فيه بتغيير اللفظ بواسطة السمع، أو الرسم نقطًا، بواسطة البصر، أو المعنىٰ، بواسطة الفهم، ويقع في السند والمتن.

فمثال التصحيف [في السند][٢] لفظًا وبصرًا: العوّام بن **مراجم** - بالراء والجيم- صَحَّفَهُ ابن معين رحمه الله تعالى **(مزاحم)** بالزاي والحاء.[٣]

ومثاله [سمعًا][٤]: أن يكون الاسم واللقب، أو الاسم واسم الأب علىٰ وزن اسم آخر ولقبه أو اسمه واسم أبيه، فيختلف ذلك علىٰ السمع، كـ**(عاصم الأحول)** قال فيه بعضهم[٥]: **(واصل الأحْدب)**، وكـ**(خالد بن**

= ذلك؛ لأنه إن كان ذلك الرجل ثقة فلا ضير. "النكت" (٢/ ٤٢٢).

(١) انظر "علوم الحديث" (ص٩٣)، "فتح المغيث" (٢/ ٧٠).

(٢) ما بين المعقوفتين ليست موجودة، والسياق يقتضيها، وقد أحسن الردادي في وضعها في طبعته.

(٣) انظر "العلل ومعرفة الرجال" (٢/ ٥٤٠-٥٤١) برقم (٣٥٦٤).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٥) وذلك في حديث شعبة، عن واصل الأحدب، عن أبي وائل، عن ابن مسعود: «أيُّ الذنب=

علقمة) قال فيه شعبة: **(مالك بن عرفطة)**.[١]

ومثال التصحيف في المتن لفظًا وبصرًا حديث: «من صام رمضان وأتبعه ستًّا من شوال...» الحديث[٢]، صحّفه أبو بكر الصولي فقال: «شيئًا» بالمعجمة والتحتية.[٣]

ومثاله لفظًا وسمعًا: حديث زيد بن ثابت أن النبي ﷺ **«احتجر في المسجد»**[٤] بمعنىٰ: اتخذ حجرة، صحفه ابن لهيعة[٥] فقال: «**احتجم**» بالميم.

ومثال التصحيف في المتن معنى: قول محمد بن المثنىٰ العنزي أحد شيوخ الأئمة الستة: نحن قوم لنا شرف، نحن مِنْ عَنَزَةَ؛ صلىٰ إلينا رسول الله ﷺ.[٦] يريد حديث: صلاته ﷺ إلىٰ العَنَزَةِ.[٧] وهي: عصًا فيها زُجٌّ[٨] كان

= أعظم؟» "فتح المغيث" (٣/ ٤٦٦).

(١) رواه أحمد (٦/ ٢٤٤)، وانظر "العلل ومعرفة الرجال" (٢/ ٥١٥) برقم (١٢١٠).

(٢) رواه مسلم برقم (١١٦٤).

(٣) روىٰ القصة الخطيب في "الجامع" (١/ ٢٩٦).

(٤) رواه البخاري برقم (٦١١٣)، ومسلم برقم (١٨٢٢).

(٥) رواه أحمد (٥/ ١٨٥)، وذكره مسلم في "التمييز" (ص١٨٧).

(٦) رواه الخطيب في "الجامع" (١/ ٢٩٥).

(٧) رواه البخاري برقم (١٨٧)، ومسلم برقم (٥٠٣).

(٨) الزُّجُّ -بالضم-: الحديدة التي في أسفل الرمح. "المصباح المنير" (ص١٥٢) مادة: زَجَجَ.

ينصبها ﷺ أمامه في مصلاه، فصُحِّف المعنىٰ إلىٰ القبيلة.[١]

س٦٦: ما هو الْمُحَرَّف، وما الفرق بينهُ وبين المُصَحَّف؟

ج: المحرَّفُ: مماثل للمصحف ومرادف له في مسمىٰ التغيير، حتىٰ إن أكثر أهل الفن عدهما نوعًا واحدًا ولم يُفَرِّق بينهما في التعريف.

وفَرَّقَ بينهما بعض المحققين، منهم ابن حجر[٢] رحمه الله تعالى فخص المصحَّف بما وقع التغيير فيه بالنقط، والمحرَّف بما وقع التغيير فيه بالشكل.[٣]

فمثال التحريف في السند: تحريف (سَليم) بالفتح، بـ(سُليم) بالضم.

ومثاله في المتن: حديث جابر رضي الله عنه: رُمِيَ أُبَيٌّ يوم الأحزاب علىٰ أكحَلِهِ.[٤] حرّفه غُنْدَرَ فقال: (أَبي) بالإضافة وإنما هو: أُبَيّ بن كعب، وأبو جابر استشهد قبل ذلك في وقعة أحد.اهـ[٥]

---

(١) واحدة القبائل الجامع لها أبٌ واحد، فأبوها هنا: عنزة بنُ أسد، حيٌّ من ربيعة. "فتح المغيث" (٣/ ٧٧٧).

(٢) في "النزهة" (ص١٢٨).

(٣) انظر "اليواقيت والدرر" (٢/ ١٠٤)، "تدريب الراوي" (٢/ ١١٧)، "توضيح الأفكار" (٢/ ٤١٩)، "الباعث الحثيث" لأحمد شاكر (٢/ ٤١٠).

(٤) رواه مسلم برقم (٥٧١١).

(٥) انظر "علوم الحديث" (ص٢٥٣)، "فتح المغيث" (٢/ ١٠٢).

س٦٧: هل يجوز تعمد تغيير صورة المتن بالنقص، أو رواية معناه باللفظ المرادف، وما حجة من قال بذلك، وإلام يرجع إذا خفي المعنى؟

ج: أما تغيير صورة المتن بالنقص اختصارًا فالأكثر علىٰ جوازه، لكن لعالم بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل المعاني، ولا يجوز لغيره؛ لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه، بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان حتىٰ يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره علىٰ ما حذفه، بخلاف الجاهل؛ فإنه قد ينقص ما له تعلق كترك الاستثناء مثلًا.

وأما الرواية بالمعنى: فالخلاف فيها شهير[(١)]، والأكثر علىٰ الجواز أيضًا، فمن أجازه من الصحابة جماعة، منهم: علي، وابن عباس، وأنس بن مالك، وأبو الدرداء، وواثلة بن الأسقع، وأبو هريرة رضي الله عنهم.

ثم جماعة من التابعين يكثُر عددهم، منهم: إمام الأئمة الحسن البصري، ثم الشعبي، وعمرو بن دينار، وإبراهيم النخعي، ومجاهد، وعكرمة، نُقِل ذلك عنهم في كتب سِيَرِهم.

ومن أقوىٰ حججهم: الإجماع علىٰ جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم

---

(١) في الأصل و[أ]، و[ر]: (كثير) بدل (شهير)، والتصويب من "النزهة"؛ فإن النقل منها.

للعارف، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرىٰ فجوازه باللغة العربية أولىٰ.

وقد ورد في المسألة حديث مرفوع رَوَاهُ ابن منده في "معرفة الصحابة"[(١)]، والطبراني في "الكبير"[(٢)] من حديث عَبْدِاللهِ بن سليمان بن أُكيمة الليثي، قال: قلت: يارسول الله، إني إذا سمعت منك الحديث لا أستطيع أن أرويه كما أسمع منك؛ يزيد حرفًا أو ينقص حرفًا. فقال: «**إذا لم تحلوا حرامًا أو تحرموا حلالًا، وأصبتم المعنىٰ فلا بأس**»، فذكرت ذلك للحسن فقال: لولا هذا ما حدثنا.

وقد استدل الإمام الشافعي لذلك بحديث: «**أُنْزِل القرآن علىٰ سبعة أحرف**» أخرجه الشيخان[(٣)]، وأحمد[(٤)]، والترمذي وغيرهم، من حديث أُبيّ

---

(١) (٢/ ٧٢٤) ترجمة برقم (٤٧٠)، وانظر "فتح المغيث" (٤/ ٢١٢).

(٢) (٧/ ١٠٠) برقم (٦٤٩١)، وفي سنده: الوليد بن سلمة الطبري، قال أبو حاتم: ذاهب الحديث. وقال دحيم وغيره: كذاب. وقال ابن حبان: يضع الحديث علىٰ الثقات. "لسان الميزان" (٨/ ٣٨٢)، وأورده الجوزقاني في "الأباطيل" (١/ ٩٧) من طريق: أحمد بن مصعب، قال: حدثنا عمر بن إبراهيم، عن محمد بن سليم بن أكيمة، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله...، إلخ، فقال: هذا حديث باطل، وفي إسناده اضطراب.

(٣) البخاري برقم (٤٩٩٢)، ومسلم برقم (١٨٩٦)، والترمذي برقم (٢٩٤٣)، من حديث عمر رضي الله عنه، ورواه البخاري كذلك برقم (٤٩٩١)، ومسلم برقم (١٨٩٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ومسلم برقم (١٩٠١)، من حديث أُبي بن كعب رضي الله عنه.

(٤) (٢/ ٣٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده حسن.

وغيره.اهـ[١]

وقيل: إنما يجوز في المفردات دون المركبات، وقيل: إنما يجوز لمن يستحضر اللفظ؛ ليتمكن من التصرف فيه.

وقيل: إنما يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه، وبقي معناه مرتسمًا في ذهنه، فله أن يرويه بالمعنىٰ؛ لمصلحة تحصيل الحكم منه؛ لئلا يضيع، بخلاف من كان مستحضرًا للفظه.

وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه، وإلَّا فلا شك أن الأولىٰ إيراد الحديث بألفاظه دون التصرُّف فيه.

قال القاضي عياض[٢] رحمه الله تعالى: ينبغي سد باب الرواية بالمعنىٰ؛ لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن، كما وقع لكثير من الرواة قديمًا وحديثًا، والله الموفق.[٣]

وأما خفاء المعنى: فإما أن يكون لقلة استعمال اللفظ، وإما لِدقةٍ في

---

(١) تقدم ذكرهم قريبًا.

(٢) انظر "الإلماع" (ص١٧٤-١٧٨).

(٣) انظر "الكفاية" (ص١٩٨)، و"علوم الحديث" (ص١٩٠)، و"النزهة" (ص١٢٨-١٣٠).

مدلوله فيحتاج في الأول[(١)] إلىٰ الكتب المصنفة في شرح الغريب[(٢)]، ككتاب أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي[(٣)]، "والفائق"[(٤)] للزمخشري، و"النهاية" لابن الأثير[(٥)] رَحِمَهُ اللَّهُ، وهي أجمع كتب الغريب، ويحتاج في الثاني[(٦)] إلىٰ الكتب المصنفة في شرح معاني الأخبار وبيان المشكل منها[(٧)]، ككتاب الطحاوي[(٨)]، والخطابي، وابن عبد البر[(٩)]، رحمهم الله تعالىٰ.

---

(١) أي: ما كان الخفاء فيه بسبب قِلَّةِ استعمال اللفظ.

(٢) وهو عبارة عما وقع في المتن من لفظ غامض بعيد عن الفهم؛ لقِلَّة استعماله. "علوم الحديث" (ص٢٧٢)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٨٤).

(٣) وقع في [ر]: (البغدادي)، وأبو عبيد بغدادي، لكن هذا المثبت في الأصل و[أ]: (الهروي) وهناك أبو عبيد الهروي آخر وهو: أحمد بن محمد بن محمد بن أبي عبيد، وهو متأخر عن ابن سلام؛ ابن سلام توفي سنة (٢٢٤هـ)، وابن أبي عبيد توفي سنة (٤٠١هـ)، وله كتاب في الغريب، وهو أجمع من كتاب القاسم بن سلام كما قال الحافظ في "النزهة" (ص١٣١)، وانظر "السِّيَر" (١٠/ ٤٩٠، ١٦٤)، "الوافي بالوفيات" (٨/ ١١٤)، "معجم الأدباء" (٤/ ٢٦٠).

(٤) حسن الترتيب. "النزهة" (ص١٣٢).

(٥) وكتابه أسهل الكتب تناولًا مع إعواز قليل فيه. "النزهة" (ص١٣٢).

(٦) أي: ما كان الخفاء فيه بسبب دقةٍ في مدلوله.

(٧) وهو ما روي عن رسول الله ﷺ من الأحاديث المنقولة التي يوهم ظاهرها معاني مستحيلة ومعارضة لقواعد الشريعة. انظر "مختلف الحديث" لأسامة خياط (ص٣٢-٣٦).

(٨) وكتابه هو: "شرح مشكل الآثار" مطبوع بتحقيق شعيب الأرنؤوط.

(٩) لا أعرف كتبًا مستقلة للخطابي وابن عبد البر في هذا الفن، لعله يريد في "معالم السنن"،=

س٦٨: ما معنى الجهالة، وما أسبابها وكم قسمًا المجهول؟

ج: الجهالة: هو أن لا يُعرَف الرواي، أولا يُعرَف فيه تعديل ولا تجريح معيَّن، وأسبابها ثلاثة:

الأول: كثرة نعوت الراوي.

من اسم، أو كنية، أو لقب، أو صفة، أو حرفة، أو نسب، فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به؛ لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر؛ فيحصل الجهل بحاله، وصنفوا في هذا النوع: "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" أجاد فيه الخطيب[(١)]، وسبقه إليه عبدالغني بن سعيد المصري وهو الأزدي[(٢)]، ثم الصوري.[(٣)]

ومن أمثلته: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، وقد نسبه بعضهم إلىٰ جده، فقال: محمد بن بشر، وهو: حماد بن السائب، الذي روىٰ عنه أبو أسامة، وهو: أبو النضر، الذي روىٰ عنه ابن اسحاق، وهو: أبو سعيد، الذي

= و"التمهيد"، و"الاستذكار".

(١) مطبوع بتحقيق العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني.

(٢) وهذا الكتاب ذكره فؤاد سزكين في "تاريخ التراث العربي" (١/ ٤٦١)، وذكر أن له نسختين في الهند الأصفية، والسعدية، وذكر اسمه: "إيضاح الإشكال في الرواة".

(٣) وهو تلميذ عبد الغني وشيخ الخطيب. "اليواقيت والدرر" (٢/ ١٣١).

يروي عنه عطية العوفي موهمًا أنه الخدري، وهو: أبو هشام، الذي روىٰ عنه القاسم بن سلام، فصار يظن أنه جماعة، وهو: واحد.[١]

الثاني: أن يكون مُقِلاً من الحديث؛ فلا يَكْثُر الأخذ عنه.

وقد صنفوا فيه "الوحدان" فممن جمعه الإمام مسلم[٢]، والحسن بن سفيان، وغيرهما.

الثالث: أن لا يُسَمَّى؛ اختصارًا[٣] من الراوي عنه.

كقوله: أخبرني فلان، أو [شيخ][٤]، أو رجل، أو بعضهم، أو ابن فلان.

ويستدل علىٰ معرفة اسم المبهم بوروده من طريق [أخرىٰ][٥] مسمًّىٰ فيها[٦]، وصنفوا فيه:

---

(١) انظر "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢/ ٣٥٧)، "النزهة" (ص١٣٢-١٣٣)، "فتح المغيث" (٤/ ٢٠٤).

(٢) قلت: وهو الآن مطبوع بعنوان "المنفردات والوحدان" بتحقيق عبدالغفار البنداري، والسيد بن بسيوني زغلول، قال ابن الصلاح: ولمسلم فيه كتاب لم أره. "علوم الحديث" (ص٣١٩).

(٣) أو شَكًّا منه، أو نحو ذلك. "فتح المغيث" (٤/ ٣١١).

(٤) زيادة من الأصل.

(٥) في [أ] و[ر]: (آخر) بدل (أخرىٰ).

(٦) وهذا أوضح الطرق لمعرفة مبهم الإسناد، أو بتنصيص إمام من أئمة هذا الشأن. انظر=

"المبهمـــات"[(١)]، ولا يقبل حديث المبهم ما لم يُسم[(٢)]؛ لأن شرط قبول الخبر: عدالة راويه ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته!، وكذا لا يقبل خبره، ولو أبهم بلفظ التعديل -علىٰ الأصح-[(٣)] كأن يقول الراوي عنه: (أخبرني الثقة)؛ لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحًا عند غيره؛ فإن سُمِّي فإما أن ينفرد عنه واحدٌ[(٤)]، أو يروي عنه اثنان فصاعدًا.

فالأول: مجهول العين كالمبهم فلا يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من انفرد عنه علىٰ الأصح، وكذا من انفرد عنه إذا كان متأهلًا لذلك.[(٥)]

= "التبصرة والتذكرة" (٣/ ٢٣٠) مع شرحها، و"التقييد والإيضاح" (ص٤٠٦)، و"فتح المغيث" (٤/ ٣٠٢).

(١) مثل كتاب "غوامض الأسماء المبهمة" لابن بشكوال مطبوع في مجلدين.

(٢) ومن أهل العلم من يرىٰ أن المبهم إذا كان في عصر التابعين أنه يستأنس بروايته في بعض المواطن، وممن قال هذا الحافظ ابن كثير، فقد قال: أما المبهم الذي لم يسمَّ، أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا مما لا يقبل روايته أحدٌ علمنا، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير؛ فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن. "مختصر علوم الحديث" (١/ ٢٩٣).

(٣) انظر "النزهة" (ص١٣٤-١٣٥)، "فتح المغيث" (١/ ٢٩٠).

(٤) في الأصل و[أ]، و[ر]: (واحدًا)، وهو خطأ.

(٥) وهذا الصحيح، ومن هذا القبيل محمد بن إسماعيل الطبراني، روىٰ عنه النسائي وقال: ثقة، حسن الأخذ للحديث، واعتمد هذا التوثيق الحافظ في "التقريب".

والثاني: إن لم يوثق فهو مجهول الحال وهو المستور، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد، وَرَدَّها الجمهورُ.[١]

والتحقيق: أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا قبولها، بل هي موقوفة إلىٰ استبانة حاله[٢]، كما جزم بذلك إمام الحرمين، ونحوه قول ابن الصلاح[٣] فيمن جرح بجرح غير مُفَسَّر.اهـ من "شرح النخبة".[٤]

س٦٩: ما هي البدعة، وما حكم رواية المبتدع؟

ج: البدعة: هي اعتقاد ما لم يكن معروفًا علىٰ عهد النبي ﷺ مما لم يكن عليه أمره ولا أصحابه، لا بمعاندة بل بنوع شبهة.

---

(١) انظر "الكفاية" (ص٨٨-٨٩)، و"شرح علل الترمذي" (١/ ص٨١-٨٣).

(٢) يمكن أن يتبين لنا حاله بأن يوثقه إمام معتمد في توثيقه...، نعم يمكن أن تقبل روايته إذا روىٰ عنه جمعٌ من الثقات، ولم يتبين في حديثه ما ينكر عليه، وعلىٰ هذا عمل المتأخرين من الحفاظ كابن كثير، والعراقي، وابن رجب، والعسقلاني، وغيرهم. قاله الألباني رحمه الله في "تمام المنة" (ص٢٠)، "الأجوبة النافعة" (ص٤٢).

قلت: وانظر "فتح المغيث" (٢/ ١٦٧-١٦٩) طبعة مكتبة المنهاج؛ تستفد؛ لأن الحافظ له تقييد جيد في هذا الراوي، وهو أن يكون مشهورًا بطلب الحديث والانتساب إليه، وهذا قيد تطمئن النفس إليه.

(٣) "علوم الحديث" (ص٩٦).

(٤) (ص١٣٤-١٣٦).

❐ وهي إما أنْ تكون بمكفر -أي: باعتقاد ما يوجب الكفر- كأَنْ يُنْكِرَ أمرًا مجمعًا عليه متواترًا من الشرع، معلومًا من الدين بالضرورة أو عكس ذلك.(١)

❐ وإما أنْ تكون بمفسق، وهو ما لم يوجب اعتقاده الكفر.

فالأول: لا تقبل روايته مطلقًا.

والثاني: إما أن يكون داعية، أو لا يكون.

فالأول لا يقبل، والثاني إما أن يروي ما يوافق بدعته أو لا؟ فالأول لا يقبل علىٰ المختار، وإلا قُبِلَ.(٢)

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: وبه صرح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ أبي داود والنسائي، في كتابه "معرفة الرجال"(٣) فقال في وصف الرواة: ومنهم زائغ عن الحق -أي: عن السنة- صادق اللهجة، فليس فيه حيلة إلا أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكرًا إذا لم يُقَوِّ به بدعته.اهـ(٤)

---

(١) أي: إثباتًا لأمر معلوم بالضرورة أنه ليس منه. "ثمرات النظر" للصنعاني (ص٢٥).

(٢) أي: إذا لم يكن داعية.

(٣) (ص٣٢) بتحقيق صبحي السامرائي، وقارن به.

(٤) قال الشيخ قاسم التلميذ: ظاهر كلام الجوزجاني قبول رواية المبتدع إذا كان صدوقًا=

ثم قال الحافظ: وما قاله مُتَّجِهٌ؛ لأن العلة التي لها رُدَّ حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق بدعته[(١)]، وإن لم يكن داعية.اهـ[(٢)]

فَتَحَصَّل من هذا: أن المبتدع إذا كان صادق اللهجة، محرِّمًا للكذب، حافظًا لحديثه، ضابطًا له، تام الصيانة والاحتراز، ولم تكن بدعته مكفرة، ولم يكن داعيًا إليها، ولم يكن مَرْوِيُهُ مُقَوِّيًا لها؛ فإنه يقبل.اهـ

قال السيوطي[(٣)] رحمه الله تعالى: ولو رُدَّت رواية المبتدع مطلقًا لأدىٰ ذلك إلىٰ رد كثير من أحاديث الأحكام مما رَوَاهُ الشيعة، والقدرية، وغيرهم، وفي "الصحيحين" من روايتهم ما لا يحصىٰ؛ ولأن بدعتهم مقرونة بالتأويل مع ما هم عليه من الدين، والصيانة، والتحرز... .

ثم قال: نعم، سابُّ الشيخين والرافضة لا يقبلون، كما جزم به الذهبي في أول "الميزان"[(٤)] قال: مع أنهم لا يعرف منهم صادق، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم.[(٥)]

= ضابطًا سواء كان داعية أو غير داعية إلا فيما يتعلق ببدعته. "اليواقيت والدرر" (٢/ ١٥٨).

(١) قارن بـ"النزهة" (ص١٣٨).

(٢) "النزهة" (ص١٣٧-١٣٨).

(٣) انظر "تدريب الراوي" (١/ ١٧٧).

(٤) (١/ ٥-٦) ترجمة أبان بن تغلب الكوفي.

(٥) انظر "الكفاية" (ص١٩٤)، "علوم الحديث" (ص٢٢٨)، "شرح علل الترمذي"=

س٧٠: ما المراد بسوء الحفظ؟ وما حكم رواية سيء الحفظ؟ ثم اذكر بعض المختلطين؟

ج: المراد بسيء الحفظ: مَنْ لم يُرَجَّح جانب إصابته علىٰ جانب خطئه؛ فإن كان لازمًا للراوي في جميع حالاته فهو: الشاذ، علىٰ رأي بعض أهل الحديث، وإن كان طارئًا علىٰ الراوي، إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها بأن كان يعتمدها فرجع إلىٰ حفظه فساء؛ فهذا هو المختلط، والحكم فيه: أن ما حدّث به قبل الاختلاط إذا تميز قُبِلَ، وإذا لم يتميز تُوُقِّفَ فيه[1]، وكذا من اشتبه الأمر فيه، وإنما يعرف ذلك باعتبار

= (١/ ٣٥٦)، "السِّيَر" (١٠/ ٩٣)، و"شرح شرح نخبة الفِكَر" للقاري (ص٥٢٧-٥٢٨).

(١) إلا إن وافقه علىٰ هذه الرواية الثقات؛ فتقبل اعتمادًا علىٰ رواية الثقة، وعلىٰ هذا عمل الشيخين: البخاري، ومسلم في "صحيحيهما".

قال الحافظ في "هدي الساري" (ص٤١٦) من ترجمة سعيد بن أبي عروبة: وأما ما أخرجه البخاري من حديثه عن قتادة، فأكثره من رواية من سمع منه قبل الاختلاط، وأخرج عمن سمع منه بعد الاختلاط قليلًا كمحمد بن عبد الله الأنصاري، وروح بن عبادة، وابن أبي عدي، فإذا أخرج من حديث هؤلاء انتقىٰ منه ما توبعوا عليه.

قال ابن حبان في "صحيحه" (١/ ١٦١) "الإحسان" -في معرض كلامه عن الجريري وابن أبي عروبة-: وأما ما وافقوا فيه الثقات في الروايات التي لا نشك في صحتها وثبوتها من جهة أخرىٰ؛ لأن حكمهم وإن اختلطوا في أواخر أعمارهم وحُمِل عنهم في اختلاطهم بعد تقدم عدالتهم حكم الثقة إذا أخطأ؛ إذ الواجب ترك خطئه إذا عُلِم والاحتجاج بما نعلم، وكذلك حكم هؤلاء الاحتجاج بهم فيما وافقوا الثقات وما انفردوا مما روىٰ عنهم القدماء من الثقات الذين كان سماعهم منهم قبل الاختلاط.

الآخذين عنه.اهـ من "شرح النخبة".[(١)]

قال الإمام النووي رحمه الله: من المختلطين: عطاء بن السائب، وأبو إسحاق السبيعي، وسعيد الجريري، وسعيد بن أبي عَروبة، وعبدالرحمن بن عَبْد اللهِ المسعودي، وربيعة -أستاذ مالك- وصالح مولىٰ التوأمة، وحصين ابن عبدالرحمن الكوفي، وسفيان بن عيينة، قال يحيىٰ القطان: أشهد أنه اختلط سنة سبع وتسعين [ومائة][(٢)]، وتوفي سنة تسع وتسعين، وعبدالرزاق بن همام

---

(١) (ص١٣٨-١٣٩).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل و[أ]، و[ر]، واستدركته من "الميزان"، و"التهذيب"، وهذا القول رواه عن يحيىٰ القطان ابنُ عمار الموصلي، وتمامه: فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء.

قال الذهبي رحمه الله في "الميزان" (٢/ ١٧١): وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان، وأعده غلطًا من ابن عمار؛ فإن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج، ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز، فمتىٰ تمكن يحيىٰ بن سعيد من أن يسمع اختلاط سفيان، ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به؟! فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع.اهـ

قال الحافظ رحمه الله في "التهذيب" (٣/ ٤٠٤) معلقًا علىٰ كلام الذهبي: وهذا الذي لا يتجه غيره؛ لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين، وما المانع أن يكون يحيىٰ بن سعيد سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم وكانوا كثيرًا فشهد علىٰ استفاضتهم، وقد وجدت عن يحيىٰ بن سعيد شيئًا يصلح أن يكون سببًا لما نقله عنه ابن عمار في حق ابن عيينة، وذلك ما أورده أبو سعد بن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من "ذيل تاريخ بغداد" بسندٍ له قوي إلىٰ عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، قال: سمعت يحيىٰ ابن سعيد يقول: قلت لابن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدث اليوم وتزيد في إسناده أو=

عَمِيَ في آخر عمره فكان يتلقن، وعَارم اختلط آخرًا، واعلم أن ما كان من هذا القبيل محتج به في "الصحيحين" فهو مما علم أنه أُخِذَ عنه قبل الاختلاط.[(١)] اهـ من "شرح مسلم".[(٢)]

قلت: سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى ذكروا أنه لم يحدث بعد الاختلاط، والله سبحانه وتعالىٰ أعلم.[(٣)]

س٧١: هل يوجد في المردود أوهى الأسانيد، كما في المقبول أصح الأسانيد؟

ج: نعم، قال الحاكم رحمه الله تعالى: أوهىٰ أسانيد الصديق: صدقة، عن فرقد، عن مرة، عنه.

وأوهى أسانيد العمريين: محمد بن عَبْد اللهِ بن القاسم، عن أبيه، عن جده.

وأوهى أسانيد أهل البيت: عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي.

= تنقص منه. فقال: عليك بالسماع الأول؛ فإني سمنت. وقال: ذكر أبو معين الرازي في زيادة كتاب "الإيمان" لأحمد أن هارون بن معروف قال له: إن ابن عيينة تغير بأخرة.

(١) انظر التعليق المتقدم (ص٢٣٦).

(٢) (١/ ٣٤).

(٣) انظر ما تقدم من كلام الذهبي، وابن حجر.

وأوهى أسانيد أبي هريرة: السري بن إسماعيل، عن داود بن يزيد، عن أبيه، عنه.

وأوهى أسانيد عائشة: الحارث بن شبل، عن أمِّ النعمان، عنها.

وأوهى أسانيد أنس: داود بن المحبر، عن أبيه، عن أبان بن أبي عياش، عنه.

وأوهى أسانيد ابن مسعود: شريك، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، عنه.

وأوهى أسانيد الْمَكِّيِّينَ: عَبْد اللهِ بن ميمون، عن شهاب بن خراش، عن إبراهيم بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، [إلىٰ عكرمة].[1]

وأوهى منها: السدِّي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح، عنه.

وأوهي أسانيد اليمن: حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس [إلىٰ عكرمة].[2]

وأوهى أسانيد المصريين: أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، عن أبيه، عن جده، عن قرَّة بن عبدالرحمن، عن كل من روىٰ عنه.

---

(١) ما بين المعقوفتين ليس موجودًا في "معرفة علوم الحديث".

(٢) ما بين المعقوفتين ليس موجودًا في "معرفة علوم الحديث".

وأوهى أسانيد الشاميين: محمد بن قيس المصلوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وأوهى أسانيد الخراسانيين: عبدالرحمن بن مليحة، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك، عن ابن عباس.اهـ[1]

---

(١) "معرفة علوم الحديث" (ص٢٣١-٢٣٤)، وللفائدة انظر "النكت" (١/ ٥٠٠-٥٠٢)، و"ترتيب وتهذيب معرفة علوم الحديث" (ص٧٤-٧٦) بقلمي.

مباحث الإسناد

س٧٢: إلى كم قسم ينقسم الخبر باعتبار الإسناد من حيث الانتهاء؟

ج: ينقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

١) مرفوع.

٢) وموقوف.

٣) ومقطوع.

س٧٣: ما هو المرفوع؟

ج: قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالىٰ: المرفوع هو ما انتهىٰ إلىٰ النبي ﷺ تصريحًا أو حكمًا، من قوله، أو فعله، أو تقريره.

مثال المرفوع من القول تصريحًا: أن يقول الصحابي: سمعت النبي ﷺ يقول كذا وكذا، أو حدثنا رسول الله ﷺ بكذا. أو يقول هو أو غيره: قال رسول الله ﷺ كذا. أو عن رسول الله ﷺ أنه قال كذا. أو نحو ذلك.

ومثال المرفوع من الفعل تصريحًا: أن يقول [الصحابي: رأيت رسول

الله ﷺ فعل كذا، أو يقول هو أو غيره: كان رسول الله ﷺ يفعل كذا.

ومثال المرفوع من التقرير تصريحًا: أن يقول الصحابي: فعلت بحضرة رسول الله ﷺ كذا، أو يقول هو أو غيره: فعل فلان بحضرة رسول الله ﷺ][(١)] [كذا][(٢)]، ولا يذكر إنكاره لذلك.

ومثال المرفوع من القول حكمًا لا تصريحًا: أن يقول الصحابي -الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- ما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلُّق ببيان لغة، أو شرح غريب، كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق، وأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة، وكذا الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص.

وإنما كان له حكم المرفوع؛ لأن إخباره بذلك يقتضي مخبرًا له، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفًا للقائل به، ولا موقف للصحابة إلا النبي ﷺ أو بعض من يخبر عن الكتب [القديمة][(٣)]؛ فلهذا وقع الاحتراز عن

---

(١) ما بين المعقوفتين لا يوجد في الأصل.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر] واستدركته من "النزهة".

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، وفي [أ]، و[ر]: (المتقدمة)، والتصويب من "النزهة" (ص١٤٢).

القسم الثاني.[١]

وإذا كان كذلك فله حكم ما لو قال: قال رسول الله ﷺ، فهو مرفوع، سواء كان مما سمعه منه، أو عنه بواسطة.[٢]

ومثال المرفوع من الفعل حكمًا: أن يفعل الصحابي ما لا مجال

---

(١) وهو من يخبر عن الكتب القديمة، فقد احترز بقوله فيما تقدم: (الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات).

(٢) قد يحكي الصحابي رضي الله عنه قولًا يوقفه، فيخرجه أهل الحديث في المسند؛ لامتناع أن يكون الصحابي رضي الله عنه قاله إلا بتوقف، كما روىٰ أبو صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «**نساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات، لا يجدن عرف الجنة**...» الحديث؛ لأن مثل هذا لا يقال بالرأي؛ فيكون من جملة المسند، قاله أبو عمرو الداني. "النكت" (٢/ ٢٠).

وأما إذا فسر آية تتعلق بحكم شرعي فيحتمل أن يكون ذلك مستفادًا عن النبي ﷺ، وعن القواعد؛ فلا يُجزم برفعه، وكذا إذا فسر مفردًا فهذا نقل عن اللسان خاصة؛ فلا يجزم برفعه، وهذا التحرير هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة كصاحبي "الصحيح"، والإمام الشافعي، وأبي جعفر الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر بن مردويه في "تفسيره المسند"، وابن عبد البر في آخرين، إلا أنه يستثنىٰ من ذلك ما كان المفسر له من الصحابة رضي الله تعالىٰ عنهم من عُرِفَ بالنظر في الإسرائيليات، كمُسْلِمة أهل الكتاب مثل عبدالله ابن سلام، وغيره، وكعبد الله بن عمرو بن العاص؛ فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتبٌ كثيرة من كتب أهل الكتاب، فكان يخبر بما فيها من الأمور المغيبة حتىٰ كان بعض أصحابه ربما قال له: حدثنا عن النبي ﷺ، ولا تحدثنا عن الصحيفة. فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور التي قدَّمنا ذكرها الرفع؛ لقوة الاحتمال، والله أعلم. "النكت" (٢/ ٢٠-٢١).

للاجتهاد فيه فَيُنَزَّل علىٰ أن ذلك عنده عن النبي ﷺ، كما قال الشافعي رضي الله عنه في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين.[١]

ومثال المرفوع من التقرير حكمًا: أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمن النبي ﷺ كذا؛ فإنه يكون له حكم الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعه ﷺ علىٰ ذلك؛ لتوفر دواعيهم علىٰ سؤاله عن أمور دينهم، ولأن[٢] ذلك الزمان زمان نزول الوحي، فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل.

وقد استدل جابر، وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما علىٰ جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل[٣]، (ولو كان مما ينهىٰ عنه لنهىٰ عنه القرآن).[٤]

---

(١) رواه البيهقي (٣/ ٣٣٠) مرفوعًا وموقوفًا، وخلاصة القول في المسألة ما حققه ابن القيم في "الزاد" (١/ ٤٥٦)، والألباني رحمه الله في "الإرواء" (٣/ ١٣٢)، فليراجعه من شاء.

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (وكان)، والتصويب من "النزهة" (ص١٤٢).

(٣) حديث جابر رواه البخاري برقم (٥٢٠٨)، ومسلم برقم (١٤٣٩)، وحديث أبي سعيد رواه البخاري برقم (٥٢١٠)، قال -أي: أبو سعيد-: أصبنا سبيًا فكنا نعزل، فسألنا رسول الله ﷺ؟ فقال: «**أوَ إنكم لتفعلون**...» الحديث، هذا ما وجدته عن أبي سعيد رضي الله عنه، أما بلفظ: كنا نعزل والقرآن ينزل. فلم أجده عنه.

(٤) ما بين القوسين من كلام سفيان بن عيينة، وليس من كلام جابر كما حقق ذلك الحافظ في "الفتح" (٩/ ٢١٦).

ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى: و[يلتحق][(١)] بقولي: (حكمًا) ما ورد بصيغة الكناية في موضع الصِّيغ الصريحة بالنسبة إليه ﷺ كقول التابعي عن الصحابي: (يرفعُ الحديث)، أو: (يرويه)، أو (يَنْميه)، أو: (روايةً)، أو: (يَبْلغُ به)، أو: (رَوَاهُ)[(٢)]، وقد يقتصرون علىٰ القول مع حذف القائل ويريدون به النبي ﷺ، كقول ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: «**تقاتلون قوما...**»[(٣)] الحديث، وفي كلام الخطيب أنَّه اصطلاح خاص بأهل البصرة.[(٤)]

ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي: (مِنَ السُنَّة كذا)، فالأكثر علىٰ أن ذلك مرفوع[(٥)]، ونقل ابن عبدالبر فيه الاتفاق، قال: وإذا قالها غير الصحابي

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (ملتحق)، والتصويب من "النزهة" (ص١٤٣).

(٢) كل هذه الألفاظ كناية عن رفع الصحابي للحديث، وروايته إياه عن رسول الله ﷺ، ولا يختلف أهل العلم أن الحكم في هذه الأخبار وفيما صرح برفعه سواء في وجوب القبول والتزام العمل. "الكفاية" (ص٥٨٦).

(٣) الحديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه، إلا أن الراوي عنه ليس ابن سيرين، وإنما هو الأعرج كما هو في "الكفاية" للخطيب (ص٥٨٦)، وقد نبه أخونا الردادي في تحقيقه علىٰ ذلك.

(٤) نقل في "الكفاية" (ص٤١٨) قول موسىٰ بن هارون: إذا قال حماد بن زيد، والبصريون قال: قال: فهو مرفوع. قال الخطيب للبرقاني: أحسب أن موسىٰ عنىٰ بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة. فقال: كذا يجب.اهـ

(٥) لأن الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله ﷺ، وما يجب اتباعه. "علوم الحديث" (ص٥٠).

فكذلك ما لم يضفها[(١)] إلىٰ صاحبها كسُنّة العُمرين، وفي نقل الاتفاق نظر، فعن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في أصل المسألة قولان، وذهب إلىٰ أنه غير مرفوع أبو بكر الصيرفي[(٢)] من الشافعية، وأبو بكر الرازي[(٣)] من الحنفية، وابن حزم[(٤)] من أهل الظاهر، واحتجوا بأنَّ السُنَّة تتردَّد بين النبي ﷺ وبين غيره، وأُجيبوا بأن احتمال إرادة[(٥)] غير النبي ﷺ بعيدة وقد روىٰ البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ في "صحيحه"[(٦)] في حديث ابن شهاب، عن سالم بن عَبْد اللهِ بن عمر، عن أبيه في قصته مع الحجَّاج حين قال له: إنْ كنتَ تريد السُنَّةَ فهجِّرْ بالصلاة.[(٧)]

قال ابن شهاب: فقلت لسالم: أفعله رسول الله ﷺ؟ فقال: وهل يعنون[(٨)]

---

(١) قال الشوكاني في "نيل الأوطار" (٣/ ١٩٢): ليس قول التابعي (من السنة) ظاهرًا في سنة النبي ﷺ.

(٢) انظر "المسودة" لآل تيمية (١/ ٥٨٣).

(٣) انظر المصدر السابق (١/ ٥٨٣).

(٤) في "إحكام الأحكام" (١/ ١٩٤).

(٥) في الأصل: (إدارة)، وفي [أ]، و[ر]: (إفادة)، والتصويب من "النزهة".

(٦) برقم (١٦٦٢) معلقًا، وقال الليث: حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم، به، قال الحافظ: وصله الإسماعيلي من طريق يحيىٰ بن بكير، عن أبي صالح جميعًا عن الليث. "فتح الباري" (٣/ ٥١٤).

(٧) أي: صلِّ بالهاجرة. وهي شدة الحر. "فتح الباري" (٣/ ٦٤٩).

(٨) هذا اللفظ هو الذي في "النزهة" (ص١٤٥)، ولم أجده في "الصحيح" وإنما بلفظ: (يتبعون)=

بذلك إلا سنة رسول الله ﷺ. فنقل سالم -وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة وأحد الحفاظ من التابعين- عن الصحابة أنَّهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة رسول الله ﷺ.

وأما قول بعضهم[(١)]: إذا كان مرفوعًا، فَلِمَ لا يقولون فيه قال: رسول الله ﷺ؟ فالجواب: أنهم تركوا الجَزْمَ بذلك تَوَرُّعًا واحتياطًا.[(٢)]

ومن هذا قول أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه: «من السنة إذا تزوج [البكر][(٣)] علىٰ الثيب أقام عندها سبعًا» أخرجاه في "الصحيحين".[(٤)]

قال أبو قلابة: لو شئت لقلت: إن أنسًا رفعه إلىٰ النبي ﷺ، أي: لو قلت لم أكذب؛ لأن [قوله][(٥)] من السُّنَّة، هذا معناه، ولكن إيراده بالصيغة التي ذكرها الصحابي أولىٰ.

= قال الحافظ: كذا للأكثر؛ من الاتباع، وللكشميهني (يبتغون). "فتح الباري" (٣/ ٦٤٩).

(١) يعني بهذا: ابن حزم. "اليواقيت والدرر" (٢/ ١٩٣).

(٢) لأن قوله: (قال رسول الله ﷺ) نصٌّ في رفعه، بخلاف قوله: (من السنة)؛ فإنه محتمل، وليس للراوي أن ينقل ما هو محتمل إلىٰ ما هو نص. "النكت" (٢/ ٥٣٨).

(٣) زيادة من "الصحيح".

(٤) رواه البخاري برقم (٥٢١٣)، ومسلم برقم (٣٦١١).

(٥) في الأصل، و[أ]: (قول)، والمثبت من "النزهة"، وهو كذلك في [ر].

قلت:[١] ومنه قول علي رضي الله عنه: «من السُّنة أن يخرج إلىٰ العيد ماشيا» رَوَاهُ الترمذي وحسنه.[٢]

قال:[٣] ومن ذلك قول الصحابي: (أُمِرْنَا بكذا)، أو (نُهينا عن كذا)، فالخلاف في هذا كالخلاف في الذي قبله؛ لأنَّ مُطلَق ذلك ينصرف بظاهره إلىٰ من له الأمر والنهي وهو الرسول ﷺ.

وخالف في ذلك طائفة تمسكوا باحتمال أن يكون المراد غيره، كأمر القرآن، أو الإجماع، أو [بعض][٤] الخلفاء، أو الاستنباط، وأُجيبوا بأن الأصل هو الأولُ وما عداهُ محتمل، لكنه[٥] بالنسبة إليه مرجوحٌ.

وأيضًا فمن كان في طاعة رئيس إذا قال: (أُمرتُ) لا يُفْهَمُ عنهُ أنَّ آمِره ليس إلا رئيسه، وأما قول من قال: يُحتمَلُ أن يظنَّ ما ليس[٦] منه بأمر أمرًا فلا اختصاص له بهذه المسألة، بل هو مذكور فيما لو صرح فقال: أمرنا

---

(١) القائل: الشيخ حافظ رحمه الله.

(٢) برقم (٥٣٠)، وفي سنده: الحارث بن عبد الله الأعور، ضعيف، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح سنن الترمذي".

(٣) أي: الحافظ ابن حجر رحمه الله.

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من "النزهة".

(٥) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (لكن)، والتصويب من "النزهة" (ص١٤٦).

(٦) في الأصل، و[أ]، و[ر] زيادة (من)، وليست في "النزهة".

رسول الله ﷺ بكذا. وهو احتمال ضعيف؛ لأن الصحابي عدل عارف بلسان العرب فلا يطلق ذلك إلا بعد التحقيق.[١]

قلت:[٢] ومن أمثلة الأمر من ذلك: قول أمَّ عطية رضي الله عنها: أُمرنا أن نُخرجَ العواتق والحيض في العيدين، ويشهدن[٣] الخير ودعوة المسلمين، ويعتزل الحيض المصلىٰ. متفق عليه.[٤]

ومثال النهي: قولها رضي الله عنها: نُهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعزَم علينا. متفق عليه.[٥]

قال[٦] رحمه الله تعالى: ومن ذلك قوله[٧] (كنا نفعل كذا) فله حكم الرفع أيضا كما تقدم.

---

(١) "النزهة" (ص١٤٠-١٤٦)، "شرح الإلمام" (٢/ ٣٦-٣٧).

(٢) الشيخ حافظ رحمه الله.

(٣) في [أ]، و[ر]: يشهدون.

(٤) "البخاري" برقم (٣٢٤)، و"مسلم" برقم (٥٩٥).

(٥) "البخاري" برقم (١٢٨٧)، و"مسلم" برقم (٩٣٨).

(٦) أي: الحافظ رحمه الله.

(٧) أي: الصحابي.

قلت:[١] ومن أمثلته قول حسَّان بن ثابت لعمر ﷺ حين مر به وهو ينشد الشعر في المسجد، فلحظ[٢] إليه فقال له: قد كنت أنشد فيه[٣] وفيه من هو خير منك. متفق عليه.

قال:[٤] ومن ذلك أن يحكم الصحابي علىٰ فعل من الأفعال أنّه طاعة لله ولرسوله أو معصية، كقول عمار ﷺ: «مَن صَام اليوم [الذي][٥] يشك فيه، فقد عصىٰ أبا القاسم»[٦]، فلهذا حكم الرفع؛ لأنَّ الظاهر أنّ ذلك مما تلقاه عن النبي ﷺ.[٧]

---

(١) أي: الشيخ حافظ ﷺ.

(٢) نظره بمؤخر عينه من أي جانبيه كان يمينًا أو شمالًا، وهو أشد التفاتًا من الشزر. "اللسان" (٥/ ٤٨٣).

(٣) أي: المسجد.

(٤) أي: الحافظ ﷺ.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، واستدركتها من "النزهة"، وهي كذلك في [ر].

(٦) رواه البخاري معلقًا في كتاب الصيام-باب قول النبي ﷺ: «**إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا**»، ووصله أبو داود برقم (٢٣٣٤)، والترمذي (٦٨٦)، والنسائي (٤/ ١٥٣)، وابن ماجه برقم (١٦٤٥)، وغيرهم، وصححه الألباني ﷺ في "الإرواء" برقم (٩٦١).

(٧) انظر "النزهة" (ص١٤٥-١٤٨).

س٧٤: ما هو الموقوف؟

ج: الموقوف [هو][(١)] ما انتهىٰ إلىٰ الصحابي[(٢)] كذلك تصريحًا أو حكمًا من قوله، أو فعله، أو تقريره، علىٰ النحو المتقدم.

س٧٥: من هو الصحابي، وبماذا يعرف؟

ج: الصحابي هو: مَن لقىٰ النبي ﷺ مؤمنًا به ومات علىٰ الإسلام، ولو تخللت رِدَّةٌ في الأصح، وتعريفه باللُّقىٰ أولىٰ من تعريفه بالرؤية؛ ليدخل من لقيه من العميان كابن أم مكتوم، واللقىٰ في هذا التعريف كالجنس.

و(مؤمنًا) فصلٌ يخرج من لقيه كافرًا.[(٣)]

و(به) فصلٌ ثانٍ يخرج من لقيه مؤمنًا بغيره من الأنبياء ولَمْ يؤمن به.

و(مات علىٰ الإسلام) فصلٌ ثالث يخرج من لقيه مؤمنًا به ثم ارتدَّ ومات

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٢) ولا يستعمل فيمن دونه إلا مقيدًا. "مختصر علوم الحديث" (١/ ١٤٧).

(٣) وهل تثبت الصحبة لمن رآه ميتًا قبل أن يدفن، أو من لقيه مؤمنًا به، لكن قبل البعثة، كبحير الراهب، أو من رآه في المنام، أو من رآه ليلة الإسراء من الأنبياء الذين ماتوا أو لم يموتوا كعيسىٰ؟ وهل يدخل في ذلك كل مكلف من الجن والإنس، أو من كان مؤمنًا بأنه سيبعث ولم يدرك البعثة؟ انظر لذلك "التقييد والإيضاح" (ص٢٨١)، و"الإصابة" (١/ ٦-٨)، "فتح الباري" (٧/ ٤)، "فتح المغيث" (٤/ ٨٢)، "محاسن الاصطلاح" (ص٤٢٣)، "النزهة" (ص١٤٩).

علىٰ ردَّته، كعبيد الله بن جحش، وابن خطل.

و(لو تخللت ردة) يدخل من يرجع عن ردته[١] ومات علىٰ الإسلام، كقصة الأشعث بن قيس؛ فإنه كان ممن ارتد وأُتي به إلىٰ[٢] أبي بكر الصديق أسيرًا فعاد إلىٰ الإسلام فقبل منه ذلك وزوَّجه أخته، ولم يتخلَّف أحدٌ عن ذكره في الصحابة، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها، وفي (الأصح)[٣] إشارة إلىٰ الخلاف في المسألة.[٤]

ويعرف كونه صحابيًّا بالتواتر، أو الاستفاضة، أو الشهرة، أو بإخبار بعض الصحابة أو بعض ثقات التابعين، أو بإخباره عن نفسه بأنه صحابي، إذا كان دعواه ذلك تدخل تحت الإمكان، وفي هذا الأخير تَأَمُّل[٥]، والله أعلم.اهـ ملخصًا من "شرح النخبة".[٦]

---

(١) في [أ]: (علىٰ الردة)، وفي [ر]: (عن الردة)، والمثبت من الأصل.

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (وأتَىٰ إلىٰ أبي بكر)، والتصويب من "النزهة"، وكذلك المعنىٰ غير مستقيم؛ فإن الأسير لا يأتي بنفسه، وإنما يؤتىٰ به.

(٣) وهو المختار عند المحققين كالبخاري، وشيخه أحمد بن حنبل. "الإصابة" (١/ ٤-٥).

(٤) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" للعراقي (٢/ ١٢٠).

(٥) انظر "اليواقيت والدرر" (٢/ ٢١٣).

(٦) (ص١٤٩-١٥٠).

قلت: والظاهر أنَّ مَنِ ادَّعىٰ الصحبة بعد مائة سنة من وفاة النبي ﷺ لا يقبل منه ذلك؛ وقد قال النبي ﷺ: «**إن علىٰ رأس مائة سنة لم يبق ممن هو علىٰ ظهر الأرض أحد**»[(١)]، أو كما قال، يريد ﷺ انْخِرام ذلك القرن، قال ذلك في سنة وفاته ﷺ، وفي رواية مسلم[(٢)] عن جابر رضي الله عنه أنه سمعه يقول ذلك قبل موته بشهر، والله أعلم.

س٧٦: عن كم توفى ﷺ من الصحابة؟

ج: قال أبو زرعة الرازي: قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة ممن روىٰ عنه وسمع منه، فقيل أين: كانوا؟ وأين سمعوا؟[(٣)] قال: أهل مكة والمدينة ومن بينهما، والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع.

قال العراقي رحمه الله تعالى: كيف يمكن الاطلاع علىٰ تحرير ذلك مع تفرُّق الصحابة في البلدان والبوادي والقرىٰ، وروىٰ الساجي [في "المناقب" بسند

---

(١) رواه البخاري برقم (١١٦)، ومسلم برقم (٢٥٣٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) برقم (٢٥٣٨)، ولهذه النكتة لم يصدِّق الأئمة أحدًا ادَّعىٰ الصحبة بعد الغاية المذكورة، وقدِ ادَّعاها جماعة فَكُذِّبُوا، وكان آخرهم: رتن الهندي. "الإصابة" (١/ ٩).

(٣) في الأصل و[أ]، و[ر]: (جمعوا)، والتصويب من "الجامع" (٢/ ٢٩٣) للخطيب، وانظر "التقييد والإيضاح" (٢/ ٩٠٢).

جيد عن الشافعي قال: قُبض رسول الله ﷺ والمسملون ستون ألفًا][1] بالمدينة، وثلاثون ألفًا في قبائل العرب. وقيل غير ذلك.[2]

س٧٧: كم طبقات الصحابة؟

ج: اثنا عشرة طبقة:

الأولى: أول من أسلم بمكة.

الثانية: أصحاب الشِّعْب.[3]

الثالثة: أهل هجرة الحبشة.

الرابعة: أهل العقبة الأولىٰ.

الخامسة: أهل العقبة الثانية.

السادسة: أول من هاجر إلىٰ المدينة.

السابعة: أهل بدر.

الثامنة: من هاجر بعدها.

---

(١) في الأصل و[أ]، و[ر]: (ستون ألفًا، ثلاثون ألفًا بالمدينة، وثلاثون ألفًا..) والتصويب من "التقييد والإيضاح" (٢/ ٩٠٤).

(٢) انظر "علوم الحديث" مع "التقييد والإيضاح" (٢/ ٩٠٢)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٧).

(٣) قارن بـ"فتح المغيث" (٤/ ٨٠١)، "معرفة علوم الحديث" (ص١٥٨).

التاسعة: أهل بيعة الرضوان.

العاشرة: من هاجر بعد صلح الحديبية.

الحادية عشر: مُسلِمَة الفتح.

الثانية عشر: من رأىٰ رسول الله ﷺ وهو صبيٌّ.[١]

س٧٨: من أكثر الصحابة حديثًا؟

ج: أكثرهم حديثًا من زاد حديثه علىٰ ألف، وهم سبعة:

- أبو هريرة رضي الله عنه، روىٰ خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثًا، اتفق الشيخان منها علىٰ ثلاثمائة وخمسة وعشرين، وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين، ومسلم بمائة وتسعة وثمانين، كذا نُقل عن "التقريب"[٢] وشرحه[٣]، وفي "الخلاصة"[٤]: انفرد البخاري بتسعة وسبعين، ومسلم بثلاثة وتسعين.اهـ

---

(١) انظر "معرفة علوم الحديث" (ص١٥٨)، "علوم الحديث" مع "التقييد والإيضاح" (٢/ ٩٠٢)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٧).

(٢) "تقريب النواوي".

(٣) "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

(٤) "خلاصة تذهيب تهذيب الكمال" للخزرجي (٣/ ٣٨٢).

وروىٰ عنه أكثر من ثمانمائة[١] رجل، وهو أحفظ الصحابة رضي الله عنهم.

- ثم عَبْدالله بن عمر رضي الله عنهما، روىٰ ألفي حديث وستمائة وثلاثين حديثًا، اتفقا علىٰ مائة وسبعين حديثًا، وانفرد البخاري بأحد وثمانين، ومسلم بأحد وثلاثين.[٢]
- وأنس بن مالك رضي الله عنه، روىٰ ألفين ومائتين وستة وثمانين حديثًا، اتفقا علىٰ مائة وثمانية وستين، وانفرد البخاري بثلاثة وثمانين، ومسلم بأحد وسبعين.[٣]
- وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، روت ألفين ومائتين وعشرة أحاديث، اتفقا علىٰ مائة وأربعة وسبعين، وانفرد البخاري بأربعة وخمسين، ومسلم بثمانية وستين.[٤]
- وعَبْد اللهِ بن عباس رضي الله عنهما، له ألف وستمائة وستون حديثًا، اتفقا علىٰ خمسة وسبعين، وانفرد البخاري بثمانية وعشرين؛ ومسلم بتسعة وأربعين.[٥]

---

(١) في [أ]، و[ر]: (ثلاثمائة)، وما أُثبت من الأصل، وهو الموافق لما في كتب التراجم.

(٢) انظر "الخلاصة" (٢/ ٩٧)، و"تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

(٣) انظر "الخلاصة" (١/ ١١٧)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

(٤) انظر "الخلاصة" (٣/ ٤٩٩)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

(٥) انظر "الخلاصة" (٢/ ٨٢)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

- وجابر بن عَبْد اللهِ ﷺ، روىٰ ألفًا وخمسمائة وأربعين حديثًا اتفقا علىٰ ثمانية وخمسين، وانفرد البخاري بستة وعشرين.[(١)]
- وأبو سعيد الخدري ﷺ، روىٰ ألفًا ومائة وسبعين حديثًا اتفقا علىٰ ثلاثة وأربعين، وانفرد البخاري بستة وعشرين، وفي نسخة من "الخلاصة": بستة عشر، ومسلم باثنين وخمسين.اهـ "خلاصة".[(٢)]

وليس في الصحابة بعد ذلك من يزيد حديثه علىٰ ألف، والله أعلم.

س٧٩: من أكثر الصحابة فتوى؟

ج: قال ابن حزم ﷺ: أكثرهم فتوىٰ مطلقًا سبعة، وهم: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعَبْد اللهِ بن مسعود، وعَبْد اللهِ بن عمر، وعَبْد اللهِ بن عباس، وزيد بن ثابت، وعائشة أم المؤمنين ﷺ.

قال: ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلدٌ ضخم.

قال: يليهم عشرون: أبو بكر، وعثمان، وأبو موسىٰ، ومعاذ، وسعد بن

---

(١) و"مسلم": بمائة وستة وعشرين. "الخلاصة" (١/ ١٧٤)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

(٢) انظر "الخلاصة" (١/ ٤٠٨)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٥).

وقد نظم هؤلاء المكثرين ﷺ الشاعر في أبيات قال فيها:

المكثرون في روايــة الأثر ... أبو هـريرة يليـه ابن عــمر
وأنس والـحبر والخـدريّ ... وجـــابر وزوجـــة الـنبيّ

أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعَبْد اللهِ بن عمرو بن العاص، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبوبكرة، وعبادة بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير، وأم سلمة.

قال: ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزءٌ صغير.

قال: وفي الصحابة نحو مائة وعشرين نفسًا يقلون في الفتوىٰ جدًّا لا يُروىٰ عن الواحد منهم إلا المسألة، والمسألتان، والثلاث، والزيادة اليسيرة علىٰ ذلك، يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط بعد التَّقَصِّي والبحث، وهم:

أبو الدرداء، وأبو اليسر، وأبو سلمة المخزومي، وأبو عبيدة ابن الجراح، وسعيد بن زيد، والحسن والحسين أبناء علىٰ رضي الله عنهم، والنعمان بن بشير، وأبو مسعود، وأُبيُّ بن كعب، وأبو أيوب، وأبو طلحة، وأبوذر، وأمُّ عطية، وصفية أمُّ المؤمنين، وحفصة، وأم حبيبة، وأسامة بن زيد، وجعفر بن أبي طالب، والبراء بن عازب، وقرضة بن كعب، ونافع أخو أبي بكرة لِأُمِّه، والمِقْداد بن الأسود، وأبو السَّنابل، والجارود العبدي، وليلىٰ بنت قانف.[1]

---

(١) في "الأحكام" والأصل و[أ]، و[ر]: (قائف)، والصواب ما أُثبت من كتب التراجم، و"الإكمال" لابن ماكولا، و"تبصير المنتبه" للحافظ.

وأبو محذورة، وأبو شريح الكعبي، وأبو برزة الأسلمي، وأسماء بنت أبي بكر، وأم شريك، والحولاء[(١)] بنت تويت، وأسيد بن حضير، والضحاك ابن قيس، وحبيب بن مَسْلَمة، وعَبْد اللهِ بن أُنَيس، وحذيفة بن اليمان، وثمامة ابن أثال.

وعمار بن ياسر، وعمرو بن العاص، وأبو الغادية السلمي، وأُم الدرداء الكبرىٰ، والضحاك بن خليفة المازني، والحكم بن عمرو الغفاري، ووابصة ابن معبد الأسدي، وعَبْد اللهِ بن جعفر البرمكي، وعوف بن مالك.

وعدي بن حاتم، وعَبْد اللهِ بن أبي أوفىٰ، وعَبْد اللهِ بن سلام، وعمر بن عبسة، وعَتَّاب بن أسيد، وعثمان بن أبي العاص، وعَبْد اللهِ بن سرجس، وعَبْد اللهِ ابن رواحة، وعقيل بن أبي طالب، وعائذ بن عمرو، وأبو قتادة.

[و][(٢)] عَبْدالله بن معمر العدوي، وعمير بن سعد، وعَبْد اللهِ بن أبي بكر الصديق، وعبدالرحمن أخوه، وعاتكة بنت زيد بن عمرو، وعَبْد اللهِ بن عوف

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (الخولاء)، والتصويب من "طبقات ابن سعد" (١٠/ ٢٣٣)، وهي التي ذكرت عائشة رضي الله عنها لرسول الله ﷺ ما يقول الناس عنها من أنها لا تنام الليل؛ فقال ﷺ: «مه، **خذوا من العمل ما تطيقون**...» الحديث، وهو عند البخاري برقم (٤٣)، ومسلم برقم (٧٨٥)، والتصريح باسمها عند مسلم.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، والتصويب من "الإحكام".

الزهري، وسعد بن معاذ، وسعد بن عبادة، وأبو منيب، وقيس بن سعد، وعبدالرحمن بن سهل، وسمر ة بن جندب، وسهل بن سعد الساعدي، ومعاوية بن مقرن، وسويد بن مقرن، ومعاوية بن الحكم، وسهلة بنت سهيل، وأبو حذيفة بن عتبة، وسلمة بن الأكوع، وزيد بن أرقم.

وجرير بن عَبْد اللهِ البجلي، وجابر بن سمرة[1]، وجويرية أم المؤمنين، وحسان بن ثابت، وخبيب بن عدي، وقدامة بن مظعون، وعثمان بن مظعون، وميمونة أم المؤمنين، ومالك بن الحويرث، وأبو أمامة الباهلي، ومحمد بن مسلمة، وخباب بن الأرت، وخالد بن الوليد، وضمرة بن العِيص، وطارق بن شهاب، وظهير بن رافع، ورافع بن خديج، وسيدة نساء العالمين فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

وفاطمة بنت قيس، وهشام بن حكيم بن حزام، وأبوه حكيم بن حزام، وشرحبيل بن السِّمط، وأم سلمة، ودحية بن خليفة الكلبي، وثابت بن قيس شماس، وثوبان مولىٰ رسول الله ﷺ، والمغيرة بن شعبة، وبريدة بن الحصيب الأسلمي، ورويفع بن ثابت، وأبو حميد، وأبو أسيد، وفضالة بن عبيد.

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (سلمة) بدل (سمرة)، والتصويب من "الإحكام" وكتب التراجم.

وأبو محمد روينا عنه وجوب الوتر، قال ابن القيم[١] رحمه الله تعالى: هو[٢] مسعود بن أوس الأنصاري نجَّاري بدري[٣].اهـ

وزينب بنت أم سلمة، وعتبة بن مسعود، وبلال المؤذِّن، وعروة بن الحارث، وسيار[٤] بن روح أو روح بن سيار، وأبو سعيد بن المعلَّىٰ، والعباس بن عبد المطلب، وبسر بن أرطاة[٥]، وصهيب بن سنان، وأم أيمن، وأم يوسف، والغامدية، وماعز، وأبو عَبْد اللهِ البصري.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى -بعد نقله-: فهؤلاء من نقلت عنهم الفتوىٰ من أصحاب رسول الله ﷺ، وما أدري بأي طريق عدَّ معهم أبو محمد[٦]: الغامدية، وماعزًا؛ ولعله تخيل أن إقدامهما علىٰ جواز الإقرار بالزنا من غير استئذان لرسول الله ﷺ في ذلك هو فتوىٰ لأنفسهما بجواز الإقرار، وقد أُقِرَّا عليها؛ فإن كان تخيل هذا فما أبعده من خيال، أو لعلة ظفر عنهما بفتوىٰ في

---

(١) في "إعلام الموقعين" (١/ ١٤).

(٢) يعني: أبا محمد.

(٣) انظر "مسند أحمد" (٥/ ٣١٥)، "سنن النسائي" (١/ ١٣٠)، "شرح السنة" للبغوي (٩٧٧).

(٤) في [أ]: (سياه) بدل (سيار)، والمثبت من كتب التراجم، وصوبه الردادي كذلك.

(٥) ويقال: ابن أبي أرطاة. "تهذيب الكمال" (٤/ ٥٨)، قال ابن حبان في "الثقات" (٣/ ٣٦): ومن قال: ابن أرطاة، فقد وهم. وتصحف في [ر] إلىٰ (بشر) بدل (بسر).

(٦) ابن حزم.

شيء من الأحكام، والله أعلم.اهـ "إعلام الموقعين".[١]

س٨٠: مَنْ أفضلُ الصحابة؟

ج: قال أبو منصور البغدادي -من أكابر أئمة الشافعية-: أجمع أهل السنة أن أفضل الصحابة: أبو بكر، فعمر، فعثمان، فعلي، فبقية العشرة المبشرين بالجنة، فأهل بدر، فباقي أهل أحد، فباقي أهل بيعة الرضوان بالحديبية، فباقي الصحابة.انتهىٰ.[٢]

س٨١: مَنْ آخر الصحابة موتًا؟

ج: آخرهم موتًا مطلقًا: أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي؛ مات سنة مائة من الهجرة، قاله مسلم في "صحيحه"[٣]، والحاكم في "المستدرك"[٤]، وقيل: سنة اثنتين ومائة.[٥] وقيل: سنة سبع ومائة.[٦] وقيل: سنة عشر ومائة.[٧]

---

(١) (١/ ١٤)، وانظر "الإحكام" لابن حزم (٥/ ٩٢-٩٣)، "فتح المغيث" (٤/ ٨٠٠)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٢٦-١٢٧).

(٢) انظر "علوم الحديث مع التقييد والإيضاح" (٢/ ٩٠٥).

(٣) (٤/ ١٨٢٠).

(٤) (٣/ ٦١٨).

(٥) انظر "الإصابة" (٤/ ١١٣).

(٦) انظر "الثقات" لابن حبان (٣/ ٢٩١).

(٧) انظر "العبر" للذهبي (١/ ٨٩)، "تهذيب التهذيب" (٧/ ٢٥٧).

وآخرهم قبله: أنس بن مالك؛ مات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين[(١)]، وآخرهم موتًا بالمدينة سهل بن سعد الأنصاري[(٢)]، قال أبو نعيم: مات سنة إحدىٰ وتسعين.[(٣)]

قال ابن سعد: وهو آخر من مات بالمدينة، ليس بيننا في ذلك اختلاف.[(٤)]

وآخرهم موتًا بالكوفة: عَبْد اللهِ بن أبي أوفىٰ؛ مات سنة ست أو سبع وثمانين[(٥)]، قال عمرو بن علي: هو آخر من مات في الكوفة من الصحابة.

وبالشام: عَبْد اللهِ بن بسر بن أبي بسر المازني السلمي؛ مات سنة ثمان وثمانين، وقيل: ست وتسعين[(٦)]، وهو آخر من مات ممن صلىٰ للقبلتين.

---

(١) انظر "العبر" (٣/ ٤٠٦).

(٢) انظر "الثقات" (٣/ ١٦٨).

(٣) انظر "معرفة الصحابة" (٢/ ٤٤٤).

(٤) انظر "الطبقات" (٥/ ٣٧٥-٣٧٦)، أما قول محقِّقَي "فتح المغيث" (٤/ ٧٩) الدكتور عبدالكريم الخضير، والدكتور آل فهيد: إنهما لم يجدا ترجمة لسهل في "الطبقات" فلعله في المفقود منه، فليس كما قالا، فالترجمة موجودة في الجزء المشار إليه.

(٥) انظر "معرفة الصحابة" للأصبهاني (٣/ ١٠٤)، "الثقات" لابن حبان (٣/ ٢٢٢).

(٦) انظر "الطبقات" لابن سعد (٧/ ٤١٣)، "الثقات" (٣/ ٢٣٣).

وبفلسطين: أبو أُبي عَبْد اللهِ بن أُمِّ حرام[(١)] ربيب عبادة بن الصامت.

وبمصر: عَبْد اللهِ بن الحارث بن جَزء -بفتح الجيم- الزُّبيدي، قال ابن يونس: مات سنة ستة وثمانين بمصر وهو آخر من [مات][(٢)] بها من الصحابة.[(٣)]

وباليمامة: الهرماس بن زياد؛ سنة اثنتين ومائة.[(٤)]

وبالبادية: سلمة بن الأكوع؛ سنة أربع وسبعين علىٰ ما قاله ابن منده[(٥)]، وصحح قومٌ أنه مات بالمدينة.[(٦)]

وبخراسان: بريدة بن الحصيب؛ سنة اثنتين أو ثلاث وستين.[(٧)]

وبالطائف: عَبْد اللهِ بن عباس رضي الله عنه سنة ثمان وستين.[(٨)]

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (ابن حرام)، وهو خطأ، وإنما هو ابن أُمِّ حرام، وهي أمه، وهي خالة أنس بن مالك، وامرأة عبادة بن الصامت، والتصويب من "فتح المغيث" (٤/ ٨٧).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٣) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" للعراقي (٢/ ١٥٦-١٥٧).

(٤) انظر "الإصابة" (٢/ ٢٩١)، "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٥٧).

(٥) "فتح المغيث" (٤/ ٧٠).

(٦) انظر "الطبقات" (٤/ ٣٠٨)، "علوم الحديث" (ص٢٧١).

(٧) انظر "الثقات" لابن حبان (٣/ ٢٨)، "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٥٨).

(٨) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٥٨).

وبأصبهان: النابغة الجعدي.[(١)]

وبسمرقند: الفضل بن عباس؛ سنة ثماني عشرة[(٢)] في قول، والله أعلم.

س٨٢: ما هو المسند؟

ج: قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: المسند هو: مرفوع صحابي[(٣)] بسندٍ ظاهره الاتصال.

قال: فقولي: (مرفوع) كالجنس، وقولي: (صحابي) كالفصل يخرج به ما رفعه التابعي؛ فإنه مرسل، أو من دونه؛ فإنه معضل أو معلق.

وقولي: (ظاهره الاتصال) يخرج ما ظاهره الانقطاع، ويدخل ما فيه الاحتمال، وما يوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولىٰ، ويفهم من التقييد بالظهور أن الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس، والمعاصر الذي لم يثبت لقيُّه لا يُخرج [الحديث][(٤)] عن كونه مسندًا؛ لإطباق الأئمة الذين خرجوا المسانيد علىٰ ذلك.

---

(١) انظر "التقييد والإيضاح" (٢/ ٩٤١-٩٤٢).

(٢) انظر "معرفة الصحابة" (٤/ ٩٠).

(٣) في [أ]، و[ر]: (الصحابي)، والمثبت ما في الأصل، وهو الموافق لما في "النخبة".

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، والمثبت من "النزهة"، وهو كذلك في [ر].

وهذا التعريف موافق لقول الحاكم[(١)]: المسند ما رَوَاهُ المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه، وكذا شيخه [من] شيخه متصلًا إلىٰ الصحابي إلىٰ رسول ﷺ.[(٢)]

س٨٣: ما هو المقطوع؟

ج: المقطوع: [ما انتهىٰ غاية إسناده إلىٰ التابعي، وأضيف متنه إليه علىٰ النحو الذي تقدم، وكذا أتباع التابعين].[(٣)]

س٨٤: مَنْ هو التابعي؟

ج: التابعي هو: من لقىٰ الصحابي كذلك، غير قيد (الإيمان به)؛ فهو خاص بالنبي ﷺ[(٤)]، ويأتي إن شاء الله ذكر طبقاتهم وطبقات أتباعهم... إلخ، في فصل طبقات الرواة.

---

(١) انظر "معرفة علوم الحديث" (ص١٣٧)، وقارن به، و"تهذيب وترتيب معرفة علوم الحديث" (٨٩-٩٠) بقلمي.

(٢) انظر "النزهة" (ص١٥٥)، "النكت" (١/ ٣٣٦)، وانظر بحاشيته تعقب شيخنا ربيع المدخلي -وفقه المولىٰ- للحافظ رحمه الله.

(٣) ما بين المعقوفتين غير واضح في الأصل.

(٤) هذا هو المختار، خلافًا لمن اشترط في التابعي طول الملازمة، أو صِحَّة السماع، أو التمييز. "النزهة" (ص١٥٢).

ولننقل هنا جملة في أعيان أهل الفتوىٰ بكل بلد من التابعين وتابعيهم... إلخ؛ ليكون تذكرةً بتلك الأعصر الشريفة، والقرون الفاضلة، والزمن المقدس، نقلًا عن "أصول الأحكام" [(١)] لابن حزم الظاهري.

س٨٥: من كان من المفتين بالمدينة من التابعين؟

ج: كان من المفتين بالمدينة من التابعين: ابن المسيب، وعروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد، وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وسليمان بن يسار، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، ومنهم: أبان بن عثمان وسالم، ونافع، وأبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، وعلي بن الحسين.

وبعد هؤلاء: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وابناه: محمد وعَبْدِاللهِ، وعَبْد اللهِ بن عمرو بن عثمان، وابنه محمد، وعبدالله والحسن ابنا محمد بن الحنفية، وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، وعبدالرحمن ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر، ومحمد بن المنكدر، ومحمد ابن شهاب الزهري، وجَمَع محمد بن مفرج [(٢)] فتاويه في ثلاثة أسفار ضخمة

---

(١) قارن بـ"إحكام الأحكام".

(٢) في "إعلام الموقعين": (نوح) بدل (مفرج)، وهو كذلك في الأصل، وفي "الإحكام": (مفرج)، وهو الصواب؛ لأن ابن مفرج هو الذي جمع فقه الزهري كما في "السير"=

علىٰ أبواب الفقه، [وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، ومالك بن أنس][(١)]، وخلق سوىٰ هؤلاء.[(٢)]

س٨٦: مَنْ كان من المفتين بمكة؟

ج: كان من المفتين بمكة: عطاء بن أبي رباح، وطاوس بن كَيْسَان، ومجاهد بن جبر، وعبيد الله بن عمير، وعمرو بن دينار، وعَبْد اللهِ بن أبي مُلَيْكَة، وعبدالرحمن بن سابط، وعكرمة.

ثم بعدهم: أبو الزبير المكي، وعَبْد اللهِ بن خالد بن أسيد، وعَبْد اللهِ بن طاوس.

ثم بعدهم: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جُرَيج، وسفيان بن عيينة، وكان أكثر فتواه[(٣)] بالمناسك، وكان يتوقف في الطلاق.[(٤)]

وبعدهم: مسلم بن خالد الزَّنجي، وسعيد بن سالم القدَّاح.

= (١٦/ ٣٩٢) للذهبي.

(١) ما بين المعقوفتين كان مقدمًا ثم وجدت في آخر [أ] تصويبًا لموضعه هذا؛ فأثبته فيه، وهو كذلك في [ر].

(٢) انظر "الإحكام" (٥/ ٩٥-٩٦)، "إعلام الموقعين" (١/ ٢٣).

(٣) في [ر]: فتياه.

(٤) قال أبو الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل: كان سفيان بن عيينة إذا سُئل عن المناسك سهل عليه الجواب فيها، وإذا سُئل عن الطلاق اشتد عليه. "تهذيب الكمال" (١١/ ١٩٠).

وبعدهم: الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ثم عَبْد اللهِ بن الزبير الحميدي[(١)]، وإبراهيم بن محمد الشافعي ابنُ عم محمد، وموسىٰ بن أبي الجارود، وغيرهم.[(٢)]

س٨٧: مَنْ كان من المفتين بالبصرة؟

ج: كان من المفتين بالبصرة: عمرو بن سلمة الجَرْمي، وأبو مريم الحنفي، وكعب بن سور[(٣)]، والحسن البصري وأدرك خمسمائة من الصحابة، وقد جمع بعضُ العلماء فتاويه في سبعة أسفار ضخمة.

قال أبو محمد بن حزم: وأبو الشعثاء: جابر بن زيد، ومحمد بن سيرين، وأبو قلابة عَبْد اللهِ بن زيد الجَرمي، ومسلم بن يسار، وأبو العالية، وحميد بن عبدالرحمن، ومطرف بن عَبْد اللهِ بن الشِّخِّير، وزرارة بن أَوْفَىٰ، وأبو بُرْدَة بن أبي موسىٰ.

ثم بعدهم: أيوب السَّختياني، وسليمان التيمي، وعَبْد اللهِ بن عون، ويونس بن عُبَيد، والقاسم بن ربيعة، وخالد بن أبي عمران، وأشعث بن

---

(١) صاحب "المسند".

(٢) انظر "الإحكام" (٥/ ٩٥-٩٦)، "إعلام الموقعين" (١/ ٤١).

(٣) في الأصل، و[أ]: (سوار)، وفي [ر]: (سور)، وهو الصواب كما في "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٣/ ١٢٩٧).

عبدالملك الحمراني، وقَتَادة، وحفص بن سليمان، وإياس بن معاوية القاضي.

وبعدهم: سوَّار القاضي، وأبو بكر العَتكي، وعثمان بن مسلم[(١)] البَتِّيُّ، وطلحة بن إياس القاضي، وعبيد الله بن الحسن العنبري، وأشعث بن جابر [ابن زيد].[(٢)]

ثم بعد هؤلاء: عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، وسعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلَمة، وحماد بن زيد، وعَبْد اللهِ بن داود الخريبي، وإسماعيل بن عُليّة، وبشر بن المفضل، ومعاذ بن معاذ العنبري، ومَعْمر ابن راشد، والضحاك بن مَخْلَد، ومحمد بن عَبْد اللهِ الأنصاري.[(٣)]

س٨٨: من كان من المفتين بالكوفة من التابعين؟

ج: كان من المفتين بالكوفة: علقمة بن قيس النخعي، والأسود بن يزيد النخعي -وهو عم علقمة- وعمرو بن شرحبيل الهمداني، ومسروق بن الأجدع الهمداني، وعَبيدة السَّلماني، وشريح بن الحارث القاضي، وسلمان

---

(١) في الأصل، و[أ]: (سليمان) بدل (مسلم)، وهو خطأ، والتصويب من "تهذيب الكمال" (١٩/ ٤٩٢)، وهو كذلك في [ر].

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٣) انظر "الإحكام" (٥/ ٩٧-٩٨)، "إعلام الموقعين" (١/ ٢٤-٢٥).

ابن ربيعة الباهلي، وزيد بن صوحان، وسويد بن غفلة، والحارث بن قيس الجعفي، وعبدالرحمن بن يزيد النخعي، وعَبْد اللهِ بن عتبة بن مسعود القاضي، وخَيْثَمة بن عبدالرحمن، وسلمة بن صُهيب، ومالك بن عامر، وعَبْداللهِ بن سَخبرة، وزرُّ بن حُبيش، وخِلاس بن عمرو، وعمرو بن ميمون الأوْدِي، وهمام بن الحارث، والحارث بن سويد، ويزيد بن معاوية النخعي، والربيع بن خثيم، وعتبة بن فرقد، وصِلَة بن زُفَر، وشريك بن حنبل، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وعبيد بن نضلة، وهؤلاء أصحاب علي وابن مسعود.

وأكابر التابعين كانوا يفتون في الدين، ويستفتيهم الناسُ، وأكابر الصحابة حاضرون يُجَوِّزُون لهم ذلك، وأكثرهم أخذ عن عمر، وعلي، وعائشة، ولقي عمروُ بن ميمون الأودي معاذَ بن جبل وصحبَهُ وأخذ عنه، وأوصاه معاذ عند موته أن يَلْحَق بابن مسعود فيصحبه ويطلب العلم عنده، ففعل ذلك.[1]

---

(١) روىٰ أحمد في "مسنده" (٥/ ٢٣١) بالسند الصحيح إلىٰ عمرو بن ميمون الأودي قال: قدم علينا معاذ بن جبل من اليمن رسولُ رسولِ الله ﷺ من الشِّحرِ رافعًا صوته بالتكبير أجش الصوت، فألقيت عليه محبتي، فما فارقته حتىٰ حثوت عليه التراب بالشام ميتًا رضي الله عنه، ثم نظرت إلىٰ أفقه الناس بعده فأتيت ابن مسعود.

تنبيه: وقع في "المسند" الذي بتحقيق مؤسسة الرسالة تصحيف (الشِّحر) إلىٰ (السَّحر)، وانظر "سير أعلام النبلاء" (٥/ ١٥٨)، والشِّحر: صقعٌ علىٰ ساحل بحر الهند من ناحية اليمن، قال الأصمعي: هو بين عدن وعُمَان، قد نُسب إليه بعض الرواة. "معجم البلدان"=

ويضاف إلى هؤلاء: أبو عُبيدة، وعبدالرحمن أبناء[(١)] عَبْد اللهِ بن مسعود، وعبدالرحمن بن أبي ليلىٰ، وأخذ عن مائة وعشرين من الصحابة، وميسرة، وزاذان، والضحاك.

ثم بعدهم: إبراهيم النَّخعي، وعامر الشعبي، وسعيد بن جُبير، والقاسم ابن عبدالرحمن بن عَبْد اللهِ بن مسعود، وأبو بكر بن أبي موسىٰ، ومحارب بن دثار، والحكم بن عتيبة، وجبَلَة بن سُحَيم، وصَحِبَ ابنَ عمر.

ثم بعدهم: حماد بن أبي سليمان، ومنصور بن المعتمر، وسليمان الأعمش، ومِسْعَر بن كِدَام.

ثم بعدهم: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلىٰ، وعَبْد اللهِ بن شُبْرُمةَ، وسعيد ابن أشوع، وشريك القاضي، والقاسم بن مَعْن، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة، والحسن بن صالح بن حي.[(٢)]

ثم بعدهم: حفص بن غياث، ووكيع بن الجرَّاح، وأصحاب أبي حنيفة: كأبي يوسف القاضي، وزُفَر بن الهُذَيل، وحَمَّاد بن أبي حنيفة، والحسن بن

= (٣/ ٣٧١).

قلت: والسنة، ومراكز أهل السنة العلمية منتشرة فيه إلىٰ يومنا هذا، فلله الحمد والمِنَّة.

(١) سقط من الأصل، و[أ] لفظ: (أبناء)، والتصويب من "الإحكام"، وهو كذلك في [ر].

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (حيي)، والتصويب من "تقريب التهذيب"، وكتب التراجم.

زياد اللؤلؤي القاضي، ومحمد بن الحسن قاضي الرَّقَّة، وعافية القاضي، وأسد بن عمرو، ونوح بن دراج القاضي، وأصحاب سفيان الثوري: كالأشجعي، والمعافىٰ بن عمران، وصاحِبَي الحسن بن حي[(١)]: حميد الرؤاسي، ويحيىٰ بن آدم.[(٢)]

س٨٩: من كان من المفتين بالشام من التابعين؟

ج: كان من المفتين بالشام: أبو إدريس الخولاني، وشرحبيل بن السِّمْط، وعَبْد اللهِ بن أبي زكريا الخزاعي، وقبيصة بن ذؤيب الخزاعي، وجنادة بن أبي أميَّة، وسليمان بن حبيب المحاربي، والحارث بن عميرة[(٣)] الزبيدي، وخالد بن معدان، وعبدالرحمن بن غنم الأشعري، وجبير بن نفير.

[**ثم كان بعدهم**: عبد الرحمن بن جبير بن نفير][(٤)]، ومكحول، وعمر ابن عبدالعزيز، ورجاء بن حَيْوَة، وكان عبدالملك بن مروان يُعَدُّ في المفتين قبل أن يلي ما ولي، وحدير بن كريب.

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (حيي)، والتصويب من "تقريب التهذيب"، وكتب التراجم.

(٢) انظر "الإحكام" (٥/ ١٠١)، "إعلام الموقعين" (١/ ٢٦-٢٧).

(٣) في [ر]: (عمير) بدل (عميرة)، والمثبت من "إحكام الأحكام"، وهو كذلك في الأصل، و[أ].

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، والتصويب من "إحكام الأحكام".

ثم كان بعدهم: يحيىٰ بن حمزة القاضي، وأبو عمرو عبدالرحمن بن عمرو[(١)] الأوزاعي، وإسماعيل بن أبي المهاجر، وسليمان بن موسىٰ الأموي، وسعيد بن عبدالعزيز، ثم: مخلد بن الحسين[(٢)]، والوليد بن مسلم، والعباس بن يزيد صاحب الأوزاعي، وشعيب بن إسحاق صاحب أبي حنيفة، وأبو إسحاق الفزاري صاحب ابن المبارك.[(٣)]

س٩٠: مَنْ كان من المفتينن بمصر من التابعين؟

ج: كان من المفتين بمصر: يزيد بن أبي حبيب، وبكير بن عَبْد اللهِ بن الأشَج، وبعدهما عمرو بن الحارث، -وقال ابن وهب: لو عاش لنا عمرو بن الحارث ما احتجنا معه إلىٰ مالك ولا إلىٰ غيره-[(٤)] والليث بن سعد، وعُبيدالله بن أبي جعفر.

وبعدهم: أصحاب مالك، كعَبْد اللهِ بن وهب، وعثمان بن كنانة، وأشهب، وابن القاسم، ثم أصحاب الشافعي: كالمزني، والبويطي، وابن عبدالحكم.

---

(١) في [ر]: (عمر) بدل (عمرو)، والمثبت هو الصواب.

(٢) في [ر]: (حسن) بدل (حسين)، وهو خطأ، والتصويب من "الإحكام".

(٣) انظر "الإحكام" (٥/ ١٠١)، "إعلام الموقعين" (١/ ٢٦).

(٤) انظر "سير أعلام النبلاء" (٦/ ٣٥١).

ثم بعد هؤلاء[(١)]: محمد بن علي بن يوسف، وأبو[(٢)] جعفر الطحاوي.

وكان بالقيروان: سحنون بن سعيد، وسعيد بن محمد الحداد.

وكان بالأندلس: يحيىٰ بن يحيىٰ، وعبدالملك بن حبيب، وبقي بن مخلد، وقاسم بن محمد صاحب "الوثائق"[(٣)]، وأسلم بن عبدالعزيز القاضي، ومنذر بن سعيد، ومسعود بن سليمان، ويوسف بن عَبْد اللهِ بن محمد بن عبدالبر.[(٤)]

س٩١: من كان من المفتين باليمن؟

ج: كان من المفتين باليمن: مطرف بن مازن قاضي صنعاء، وعبدالرزاق ابن همام، وهشام بن يوسف، ومحمد بن ثور، وسماك بن الفضل.[(٥)]

س٩٢: من كان من المفتين بمدينة السلام؟[(٦)]

ج: كان بها من المفتين خلق كثير، كان من أعيانهم: أبو عبيد القاسم بن

---

(١) قارن بـ"الإحكام"، و"إعلام الموقعين".

(٢) في الأصل و[أ]، و[ر]: (أبي)، وهو خطأ.

(٣) ينظر "توضيح المشتبه" (١/ ٦٠٩) لابن ناصر الدين الدمشقي.

(٤) انظر "الإحكام" (٥/ ١٠٢)، "إعلام الموقعين" (١/ ٢٧).

(٥) انظر "الإحكام" (٥/ ١٠٢)، "إعلام الموقعين" (١/ ٢٨).

(٦) أي: بغداد، ومنه تسمية الخطيب تاريخه بـ"تاريخ مدينة السلام".

سلَّام، وكان منهم: أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي صاحب الشافعي، وكان بها إمام أهل السنة علىٰ الإطلاق: أحمد بن حنبل الذي ملأ الأرض علمًا، وحديثًا، وسنة، حتىٰ إن أئمة الحديث بعده هم أتباعه إلىٰ يوم القيامة. انتهىٰ من "إعلام الموقعين"[1] لابن القيم الزرعي.[2]

س٩٣: إلى كم قسم ينقسم السند باعتبار عدد رجالهُ في القلة والكثرة ومدة ما بين الناقل وبين النبي ﷺ من القرب والبعد؟

ج: ينقسم إلىٰ قسمين:

١) عالٍ، وهو: ما قرب إلىٰ النبي ﷺ بِقِلَّةِ الوسائط، وقرب المدة.

٢) ونازل، وهو: ما بَعُدَ؛ لكثرة الوسائط وطول المدة.[3]

س٩٤: كم أقسام العلو، وما هي؟

ج: العلو قسمان: علو مطلق، وعلو نسبي.

❑ **الأول:** ما انتهىٰ إلىٰ النبي ﷺ بعلو السند علىٰ شرحه المتقدم

---

(١) (١/ ٢٨).

(٢) ولادةً نسبةً إلىٰ زرع، ويقال لها اليوم: أزرع، قرية من أعمال حوران، يراها المسافر من عَمَّان إلىٰ دمشق عن يمينه بين درعا والشيخ مسكين. انظر حاشية "الفوائد" لابن القيم (ص٧) تحقيق الهلالي.

(٣) ينظر "عناية الأسياد بعلو الإسناد" (ص٤٤) للدكتور ملفي بن حسن الشهري.

[بالنسبة][(١)] إلىٰ سند آخر يَرِدُ به ذلك الحديث بعينه بنزول السند.[(٢)]

وأمثلته كثيرة: كثلاثيات البخاري بالنسبة إلىٰ رواية غيره لمتونها.

والثاني: النسبي، وهو أربعة أقسام:

الأول: أن ينتهي العلو فيه إلىٰ إمام ذي صفة علية: كالحفظ، والضبط، والتصنيف، وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح والجلالة، كشعبة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والبخاري، ومسلم، ولو كثرت رجاله من فوقه.[(٣)]

الثاني: العلو بالنسبة إلىٰ رواية كتاب كالأُمهات السِّت مثلًا؛ بحيث لو روىٰ الراوي من طريق بعض [هذه][(٤)] الكتب وقع [أنزل][(٥)] مما لو رَوَاهُ من طريق غيرها، وقد يكون عاليًا مطلقًا أيضًا كحديث ابن مسعود مرفوعًا:

---

(١) في [أ]، و[ر]: (بالسند) بدل (بالنسبة).

(٢) وهذا القسم هو الأفضل الأجلُّ من باقي أقسامه، وأعلىٰ من سائر العوالي، ولكن محلُّه إن صح الإسناد بالنقل؛ لأن القرب مع ضعفه بسبب رواته لا اعتداد به، ولا التفات إليه. "فتح المغيث" (٣/ ٣٥٣).

وإنما كان العلو مرغوبًا فيه؛ لكونه أقرب إلىٰ الصحة، وقلة الخطإِ؛ لأنه ما من راوٍ من رجال الإسناد إلا والخطأ جائزٌ عليه، فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان التجويز، وكلما قلَّت قلَّت. "النزهة" (ص١٥٦-١٥٧).

(٣) انظر "النزهة" (ص/ ١٥٦-١٥٧).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٥) في [أ]، و[ر]: (أنزلها) بدل (أنزل).

«**يومَ كلَّم الله موسىٰ كان عليه جُبَّةُ صُوف...**»[(١)] الحديث.

فلو رَوَاهُ الراوي من "جزء ابن عرفة" عن خلف بن خليفة؛ يكون أعلىٰ مما لو رَوَاهُ من طريق الترمذي، عن علي بن حجر، عن خلف[(٢)]، فهذا مع كونه علوًّا نسبيًّا [فهو أيضًا علو][(٣)] مطلق[(٤)]؛ إذ لا يقع اليوم أعلىٰ من روايته من هذه الطريق[(٥)]، وفي هذا القسم يقع الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

فالموافقة هي: الوصول إلىٰ شيخ أحد المصنفين من غير طريقه.

مثالهُ: قال ابن حجر رحمه الله تعالى: روىٰ البخاري حديثًا عن قتيبة، عن مالك...، فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السرَّاج، عن قُتيبة مثلًا لكان بيننا وبين

---

(١) رواه الترمذي برقم (١٧٣٤)، وغيره، وفي سنده: حميد بن علي الأعرج، قال الترمذي: سمعت محمدًا يقول: حميد بن علي الأعرج منكر الحديث. وانظر "سلسلة الأحاديث الضعيفة" (٣/ ٣٨٩) برقم (١٢٤٠).

(٢) الحديث رواه الترمذي، عن علي بن حجر، عن خلف بن خليفة، فلو رويناه من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف تسعة، فإذا رويناه من "جزء ابن عرفة" وقع بيننا وبينه سبعة بعلو درجتين. قاله العراقي في "شرح ألفيته" (ص٣١١).

(٣) زيادة من "فتح المغيث" للعراقي (ص٣١١) والسياق يقتضيها.

(٤) في الأصل، و[أ]، و[ر]: مطلقًا.

(٥) انظر "فتح المغيث" للعراقي (ص٣١١-٣١٢).

قتيبة فيه سبعة.

قال: فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد علىٰ الإسناد إليه.

والبدل[(١)] **هو**: الوصول إلىٰ شيخ شيخه كذلك.

قال: كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه من طريق أخرىٰ إلىٰ القعنبي، [عن مالك فيكون القنعبي][(٢)] بدلًا فيه من قتيبة.

قال: وأكثر[(٣)] ما يعتبرون الموافقة والبدل إذا قارنا العُلُوّ.[(٤)]

والمساواة هي: استواء عدد الإسناد من الراوي إلىٰ آخره[(٥)] مع إسناد أحد المصنّفين.

قال: كأن يروي النسائي مثلًا حديثًا يقع بينه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسًا، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلىٰ النبي ﷺ، فيقع بيننا وبين

---

(١) سُمِّي بدلًا؛ لوقوعه من طريق راوٍ بدل الراوي الذي أورده أحد المصنفين من جهته. انظر "فتح المغيث" (٣/ ٧٤٢).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (وإنما) بدل (وأكثر)، والتصويب من "النزهة" (ص١٥٨).

(٤) وإلا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه. "النزهة" (ص١٥٨).

(٥) أي: الإسناد. "النزهة" (ص١٥٨).

النبي ﷺ أحد عشر نفسًا؛ فنُسَاوي النسائيَّ من حيث العدد.[١]

قلت:[٢] وهو معدوم في زماننا بالنسبة إلىٰ الكتب المذكورة، بل قدِ انْقطع من أزمنة متطاولة[٣]، اللهم إلا ما ادَّعَاهُ بعض المتصوفة في القرن الرابع عشر أنّ عنده [حديثًا][٤] رباعيَّ الإسناد مع أنَّه قد وقع له مسلسلًا بالمصافحة، وجعل صحابيه ابن عربي صاحب "الفصوص" إمام الفرقة الاتحادية الزائغة، وذلك في دعواهم عن الأرواح لا عن الأشياخ.[٥]

وهذا في الحقيقة من باب الزيغ والغواية لا من باب النقل والرواية، وليس بعجيب منهم إذ عُدموا الحياء في الدين والدنيا، إنما العجب ممن ذكره مثالًا في كتب الاصطلاح! ولعله قريب منهم وما هو منهم ببعيد.

والمصافحة هي: الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف علىٰ الوجه المشروح [أولًا].[٦]

---

(١) انظر "النزهة" (ص/ ١٥٧-١٥٨).

(٢) القائل الشيخ حافظ رحمه الله.

(٣) انظر "فتح المغيث" للعراقي (ص٣١٣)، "تدريب الراوي" (٢/ ٩٨).

(٤) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (حديث)، وهو خطأ.

(٥) في الأصل: (الأشباح) بدل (الأشياخ).

(٦) زيادة من "النزهة" (ص١٥٩).

الثالث من أقسام العلو النسبي: أن يشترك اثنان عن شيخ ويتقدم موت أحدهما[١]، وهو الذي يقال له: السابق واللاحق[٢]، فمن روىٰ عن الأقَل أعلىٰ ممن روىٰ عن الآخر.

قال الحافظ رحمه الله تعالى: أكثر ما وقفنا عليه من ذلك ما بَيْنَ الراويين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، ومن ذلك أنَّ الحافظ السِّلَفِي سمع منه أبو علي البَـرَدَانِيُّ[٣] -أحدُ مشايخه حديثًا- ورَوَاهُ عنه، ومات علىٰ رأس الخمسمائة، ثم كان آخر أصحاب السِّلَفِي ممن روىٰ عنه بالسماع سِبْطُه أبا القاسم عبدالرحمن بن مكي، وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة، ومن قديم ذلك أن البخاري رحمه الله تعالى حدَّثَ عن تلميذه أبي العباس السَّرَّاج بشيء في "التاريخ" وغيره ومات سنة ست وخمسين ومائتين، وآخر من حدّث عن السَّرَّاج بالسماع أبو الحسين الخفاف، ومات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة.اهـ[٤]

---

(١) علىٰ الآخر. "النزهة" (ص١٦٢).

(٢) **فائدة ضبطية**: الأمنُ مِن ظن سُقُوطٍ في إسناد المتأخر، وتَفَقُّه الطالب في معرفة العالي والنازل، والأقدم من الرواة عن الشيخ، ومن به خُتِمَ حديثه، وتقرير حلاوة علوِّ الإسناد في القلوب. "فتح المغيث" (٤/ ١٧٢).

(٣) "الأنساب" (١/ ٣٢٦) للسمعاني.

(٤) انظر "النزهة" (ص١٦٢-١٦٣).

الرابع: العلو بتقدم السماع، فمن سمع من شيخ أولاً، أعلىٰ ممن سمع منه بعده بمدةٍ، بحسب طول تلك المدة وقصرها.[١]

س٩٥: كم أقسام النزول؟

ج: كل ما قابل العلو بأقسامه المتقدمة فهو نزول[٢] بالنسبة إليه فيكون كل قسم من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام النزول.[٣]

س٩٦: اذكر أنواعًا من لطائف السند باعتبار نسبة الراوي إلى المروي عنه؟

ج: هي أنواع كثيرة:

الأول: الأكابر عن الأصاغر، وهو نوع جليل.

من فوائده: أن لا يُتوَهم أنَّ المرويَّ عنه أفضلُ من الراوي عنه أو أكبرُ؛ لكونه الأغلب.[٤]

---

(١) انظر "فتح المغيث" للعراقي (ص٣١٥).

(٢) في [أ]، و[ر]: (نزولًا) بدل (نزول)، وهو خطأ.

(٣) خلافًا لمن زعم أن العلوَّ قد يقع غير تابعٍ للنزول. "النزهة" (ص١٥٩).

(٤) في ذلك تنزيلًا لأهل العلم منازلهم. "التقريب مع التدريب" (٢/ ١٤٠).

ومن فوائده: التنويه من الكبير بذكر الصغير، وإلفات الناس إليه في الأخذ عنه، وهو نوع مهم تدعو لِفِعْلِه الهِمَمُ العَليَّة، والأنفس الزكيَّة؛ ولذا قيل: لا يكون الرجل محدثًا حتىٰ يأخذ عمن فوقه، ومثله، ودونه... . "علوم الحديث" (ص٣٠٧)، "فتح المغيث" (٤/ ١٢٤، ١٢٨)، وينظر "تهذيب وترتيب معرفة علوم الحديث" (ص١٠٠-١٠١) بقلمي.

ومنها: أن لا يُظن أن في السند انقلابًا.[(١)]

وهو أنواع، منها: الآباء عن الأبناء، كالعباس بن عبدالمطلب، عن ابنه الفضل: أنّ رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة.[(٢)]

ومن لطائفه: رواية الأب عن ابنه عن نفسه، من ذلك: رواية مُعْتَمِر بن سليمان التيمي، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثْتني أنت عَنِّي، عن أيوب -أي: السَّخْتياني-، عن الحسن قال: ويحٌ: كلمة رحمة.[(٣)]

ومنها: رواية الشيخ عن تلميذه، كالزهري عن مالك.

ومن لطائفه: رواية الشيخ عن تلميذه عن نفسه، كحديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا في قصة الشاهد واليمين، قال عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوردي: حدثني به ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن سهيل، قال: فلقيتُ سهيلًا[(٤)] فسألته عنه؟ فلم يعرفه، فقلت: إن ربيعة

---

(١) "تدريب الراوي" (٢/ ١٤٠)، وقع في [أ]، والأصل: (ألا يظن في السند انقلابًا) بسقوط (أن)، فأثبتها، وهو كذلك في "التدريب"، والنقل منه.

(٢) عزاه السخاوي في "فتح المغيث" (٤/ ١٤٥) للخطيب، وأصله في "الصحيحين" عن أسامة وغيره.

(٣) رواه ابن قتيبة في "عيون الأخبار" (٢/ ١٣٤)، وعزاه السيوطي في "تدريب الراوي" (٢/ ٢٤٥) للخطيب في كتابه "رواية الآباء عن الأبناء"، وكتاب "من حدث ونسي".

(٤) في [أ]، و[ر]: (سهيل) بدل (سهيلًا)، وهو خطأ.

حدثني عنك بكذا. فكان سهيل بعد ذلك يقول: حدثني ربيعة عني أني حدثته عن أبي به.[(١)]

ومنها: رواية الصحابة عن التابعين، كرواية العبادلة الأربعة: ابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو بن العاص، وابن الزبير، وأبي هريرة، ومعاوية، وأنس عن كعب الأحبار.[(٢)]

ومن لطائفه: صحابي، عن تابعي، عن صحابي.

ومن أمثلته: ما رَوَاهُ البخاري[(٣)]، قال: حدثني عبدالعزيز بن عَبْدِاللهِ، حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري، قال: حدثني صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي، أَنَّه قال: رأيت مروان بن الحكم جالسًا في المسجد، فأقبلت حتىٰ جلست إلىٰ جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملىٰ عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]، قال: فجاء ابن أمِّ مكتوم وهو يُمِلُّها

---

(١) رواه أبو داود برقم (٣٦١٠).

(٢) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٧٢).

(٣) برقم (٢٨٣٢)، وينظر "الصحيح المسند من أسباب النزول" (ص٨٦-٨٩) لشيخنا الوادعي رحمه الله.

عليَّ، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت. وكان رجلًا أعمىٰ، فأنزل الله تعالىٰ علىٰ رسوله ﷺ -وفخذه علىٰ فخذي فثقلت عليَّ حتىٰ خفت أن تُرضَّ فخذي، ثم سُرِّي عنه، فأنزل الله ﷻ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، فسهل بن سعد صحابي، ومروان تابعي، وزيد بن ثابت صحابي.

ومن ذلك: ما رَوَاهُ مسلم[(١)] قال: حدثني أبو الطاهر وحرملة، قالا: أخبرنا ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، وعبيدالله بن عَبْد اللهِ، أخبراه عن عبدالرحمن [بن عَبْدٍ][(٢)] القارئ، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «**من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه [فيما][(٣)] بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتب له كأنما قرأه من الليل**».

فالسائب صحابي، وعبدالرحمن القارئ تابعي، وعمر أفضل الصحابة بعد أبي بكر رضي الله عنهم، ونحو[(٤)] ذلك، قد جاء جملة أحاديث جمعها الحافظ أبو الفضل العراقي.[(٥)]

---

(١) برقم (١٧٤٢).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، واستُدرك من "صحيح مسلم".

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٤) في [أ]، و[ر]: أو نحو ذلك.

(٥) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٨٣-١٨٤).

قالوا: والأصل في رواية الأكابر عن الأصاغر رواية رسول الله ﷺ خبر الجساسة عن تميم الداري رضي الله عنه.[١]

الثاني: عكس ذلك، وهو رواية الأصاغر عن الأكابر.

وهو الغالب الأكثر، ويدخل فيه أنواع:

منها: رواية الابن عن أبيه، كسالم عن عَبْد اللهِ بن عمر.

ومنها: الابن عن أبيه عن جده فصاعدًا، وقد يراد به الأعلىٰ [فيكون][٢] جَدًّا للأب، كعمرو بن شعيب بن محمد بن عَبْد اللهِ بن عمرو بن العاص، عن أبيه، عن جده، كما حمله علىٰ عَبْد اللهِ من أثبت سماع شعيب منه، وقد نصره الذهبي[٣] رحمه الله تعالىٰ؛ فيكون الضمير عائدًا إلىٰ شعيب لا إلىٰ عمرو.

---

(١) رواه مسلم برقم (٧٣١٢) نووي.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٣) في "الميزان" (٣/ ٢٦٣-٢٦٨)، قال معقبًا علىٰ قول ابن عدي: عمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا إذا روىٰ عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ يكون مرسلًا؛ لأن جده عنده محمد بن عبدالله بن عمرو، ولا صحبة له.

قال: قلت: هذا لا شيء لأن شعيبًا ثبت سماعه من عبد الله وهو الذي رباه حتىٰ قيل: إن محمدًا مات في حياة أبيه عبد الله فكفل شعيبًا جدُّه عبد الله، فإذا قال عن أبيه ثم قال: عن جده. فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلىٰ شعيب، وبعضهم تعلل بأنها صحيفة رواها وجادَة؛ ولهذا تجنبها أصحاب الصحيح، والتصحيف يدخل علىٰ الرواية من الصحف بخلاف المشافهة بالسماع.

وقال في آخر الترجمة: قد أجبنا عن روايته عن أبيه عن جده بأنها ليست بمرسلة ولا=

وأكثر ما تنتهي الآباء فيه إلىٰ أربعة عشر أبًا.

قال العراقي رحمه الله تعالى: (أكثر ما وقع لنا [بتسلسل][(١)] [رواية الأبناء عن الآباء أربعة عشر رجلًا][(٢)] من رواية أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب، الحسن بن عَبْيد[(٣)] اللهِ بن محمد بن عَبْيد[(٤)] اللهِ بن علي بن الحسن ابن الحسين بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين[(٥)] الأصغر بن علي زين العابدين ابن الحسين بن علي، عن آبائه مرفوعًا بأربعين حديثًا، منها: «**المجالس بالأمانة**».[(٦)]

= منقطعة، أما كونها وجادة، أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهذا محل نظر، ولسنا نقول: إن حديثه من أعلىٰ أقسام الصحيح، بل هو من قبيل الحسن.اهـ

قلت: وينظر بحث في ذلك للعلامة أحمد شاكر رحمه الله في تحقيق "سنن الترمذي" (٢/ ١٤٠-١٤٤)، فهو مهم جدًّا.

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (بالتسلسل) بدل (بتسلسل)، والتصويب من "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٧٧).

(٢) زيادة من "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٧٧).

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (عبد) بدل (عبيد)، والتصويب من "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٧٨).

(٤) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (عبد) بدل (عبيد)، والتصويب من "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٧٨).

(٥) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (حسن)، والتصويب من "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٧٨).

(٦) رواه أحمد (٣/ ٣٤٣)، وأبو داود برقم (٤٨٦٩)، وفي سنده: ابن أخي جابر بن عبدالله مجهول، قال العراقي في "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٨٠): وهذا الحديث من جملة أربعين حديثًا فيها مناكير، والله أعلم.

ومن ألطف ما جاء بأقل من ذلك: رواية الخطيب في "تاريخه"[(١)] عن عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أُكَيِّنَة -بضم الهمزة مصغرًا- قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول -أي:وقد سئل عن الحنَّان المَنَّان-: الحنَّانُ الذي يُقْبِلُ علىٰ من أعرض عنه، والمنان الذي يبدأ بالنَّوال قبل السؤال.

قال الخطيب: بين عبدالوهاب وبين علي رضي الله عنه في هذا الإسناد تسعة آباء آخرهم أُكَيِّنَةُ بن عَبْد اللهِ وهو السامع عليًّا رضي الله عنه.[(٢)]

ومنها: رواية المرأة عن أُمِّها، عن جدتها، وهو عزيز جدًّا، من ذلك ما رَوَاهُ أبو داود قال: حدثنا محمد بن بشار، حدثني عبدالحميد بن عبدالواحد، حدثتني أم جنوب بنت نميلة، عن أمها سويدة بنت جابر، عن أمها عقيلة بنت أسمر بنُ مضرِّس، عن أبيها أَسْمر بن مضَرِّس قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته، فقال: «**من سبق إلىٰ ما لم يسبق إليه مسلم فهو له**»[(٣)]، قال:

---

(١) (١١/ ٢٢).

(٢) انظر "فتح المغيث" للعراقي (ص٣٨٣)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٤٨).

(٣) رواه أبو داود برقم (٣٠٧١)، وغيره، قال الألباني رحمه الله في "الإرواء" (٦/ ٩): وهذا إسناد=

فخرج الناس يتعادون يتخاطون.

ومنها: التلميذ عن شيخه.

ومنها: التابع عن الصحابي وهي مستغنية عن التمثيل؛ لشهرتها.

الثالث: رواية القرين عن قرينه.

وهو من شاركه في السِّنِّ، والمشايخ، ويقال له: رواية الأقران.

مثالهُ: مارَوَاهُ[1] الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحيىٰ بن معين، عن علي بن المديني، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنَّ أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن حتىٰ تكون كالوفرَة.[2]

= ضعيف، مظلم، ليس في رجاله من يُعرف سوىٰ الأول منه الصحابي، والأخير ابن بشار شيخ أبي داود، وما بين ذلك مجاهيل لم يوثق أحدًا منهم أحدٌ.

(١) في "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٧٥): (كحديث رواه أحمد)، وفي "فتح المغيث" (ص٣٧٥): (كحديث رواية أحمد)، وفي "فتح المغيث" للسخاوي (٤/ ١٣٢): (كرواية أحمد عن أبي خيثمة).

قلت: ولم أجده من هذه الطريق لا في "المسند" ولا في غيره من "السنن" و"المسانيد" التي بين يدي، وإنما عند مسلم برقم (٣٢٠) من طريق: عبيد الله بن معاذ، به، لكنهم يذكرونه في الكتب المختصة بذلك، وانظر "المسلسلات" (ص٧) للعلائي، و"السير" (١٨/ ٥٧١).

(٢) تقدم تخريجه قريبًا.

فأحمد والأربعة فوقه، خمستهم أقران.[١]

الرابع: رواية كل من القرينين عن الآخر.

ويقال له: المُدَبج[٢]؛ سُمِّي بذلك أخذًا من ديباجتي الوجه وهما الخدَّان؛ لتساويهما، كرواية: أبي هريرة، عن عائشة وعائشة عنه، وهما من الصحابة، والزهري عن أبي الزبير، وأبو الزبير عنه؛ وهما من التابعين.

ومالك عن الأوزاعي والأوزاعي عنه، وهما من أتباع التابعين، وأحمد عن ابن المديني وابن المديني عنه؛ وهما من أتباع الأتباع.[٣]

ثم: قد يكون بِلا واسطةٍ كما ذكرنا، وقد يكون بواسطة، ومثاله: رواية الليث عن يزيد بن الهاد، عن مالك، ومالك عن يزيد، عن الليث، فبين المدبَّج والأقران اجتماع وافتراق، فكلُّ مُدَبَّجٍ أقران ولا عكس.[٤]

ومن فوائدهما: التمييز بين الراويين، وتنْزيل النَّاس منازلهم، وألَّا يتوهم كونه من نوع المزيد، والله أعلم.

---

(١) **وفائدة ضبطه**: الأمنُ من ظنِّ الزيادة في الإسناد، وإبدال الواو بـ(عن) إن كان بالعنعنة. "فتح المغيث" (٤/ ١٣٠).

(٢) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٧٥)، "فتح المغيث" (٢/ ٣٧٥)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٤٢)، "نزهة النظر" (ص١٥٩-١٦٠).

(٣) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٧٤).

(٤) انظر "النزهة" (ص١٦٠)، "فتح الباقي بشرح ألفية العراقي" (ص٥٢).

الخامس: الإخوة والأخوات.

ومن فوائده: ألَّا يُظن من ليس بأخ أخًا عند الاشتراك في اسم الأب.[(١)]

فمثال الاثنين من الصحابة: هشام وعمرو ابنا العاص، وزيد ويزيد ابنا ثابت.

ومثالٌ من التابعين: عمرو وأرقم ابنا شرحبيل، كلاهما من أفاضل[(٢)] أصحاب ابن مسعود، قاله ابن الصلاح.[(٣)]

والجمهور علىٰ تبديل (عمرو) بـ(هزيل) وهو الذي اقتصر عليه البخاري.[(٤)]

---

(١) انظر "فتح المغيث" (٤/ ١٣٥).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (أفضل)، والتصويب من "علوم الحديث" (ص٢٧٩).

(٣) انظر "علوم الحديث" (ص٢٧٩)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٤٣).

(٤) **والسبب في ذلك:** أن من أهل العلم من يرىٰ أن عمرو بن شرحبيل، وهزيل بن شرحبيل، وأرقم بن شرحبيل، ثلاثتهم إخوة، ومنهم من يرىٰ أن هزيلًا وأرقم أخوان، وليس عمرو أخًا لهما، فذهب ابن عبد البر إلىٰ الأول.

والصحيح الذي عليه الجمهور: أن أرقم وهزيلًا أخوان فقط، وهو الذي اقتصر عليه البخاري في "التاريخ الكبير" (٢/ ٣٧)، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/ ٣١٠)، وحكاه عن أبيه أبي حاتم، وعن أبي زرعة، وكذلك ابن حبان في "الثقات" (٤/ ٥٤)، واقتصر عليه الحاكم في "علوم الحديث" (ص١٥٤) في النوع السادس والثلاثين.

وكذلك اقتصر المزي في "تهذيب الكمال" (٢/ ٣١٤) علىٰ أن أرقم وهزيلًا أخوان، ذكر ذلك في ترجمة أرقم، وترجمة هزيل، ولم يتعرض في ترجمة عمرو لشيء من ذلك. =

ومن الثلاثة الصحابة: سهل، وعباد، وعثمان بنو حُنَيْف بالتصغير.

وفي التابعين: عَمْرو بالفتح، وعُمَرُ بالضم، وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عَبْد اللهِ بن عمرو بن العاص.

ومن لطائفه: ثلاثة إخوة اجتمعوا في حديث يرويه بعضهم عن بعض، وهم محمد بن سيرين، عن أخيه يحيىٰ، عن أخيه أنس عن مولاه[1] أنس بن مالك، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لبيك حجًّا حقًّا، تعبدًا ورقًّا**»[2] أخرجه

= ورد قول ابن عبد البر بأن عمرو بن شرحبيل همداني، وهزيل وأخوه أرقم أوديان، ولا تجتمع همدان الكبرىٰ ولا همدان الصغرىٰ مع أود؛ لأن همدان الكبرىٰ ينتسبون إلىٰ همدان، وهو: أوسلة بن مالك بن زيد بن أوسلة بن ربيعة بن الخيار بن ملكان، وقيل: مالك بن زيد بن كهلان، وأما همدان الصغرىٰ فينتسبون إلىٰ همدان بن زياد بن حسان بن سهل بن زيد بن عمرو بن قيس بن معاوية بن خثيم بن عبد شمس.

وأما الذي ينسب إليه هزيل وأرقم ابنا شرحبيل الأوديان فهو: أود بن صعب بن سعد العشيرة بن مذحج، ولا يجتمع مع همدان، فالصواب قول الجمهور، وأما ما ذكره ابن الصلاح من أن هناك هزيل بن شرحبيل وأرقم بن شرحبيل آخران من أصحاب ابن مسعود أيضًا فلا يستقيم علىٰ قول ابن عبد البر، ولا علىٰ قول الجمهور. انظر "الشذا الفياح" (٢/ ٥٥٠)، "المقنع" لابن الملقن (٢/ ٥٢٤)، "التقييد والإيضاح" (٢/ ١٠٣٠-١٠٣١).

(١) المولىٰ هنا بمعنىٰ السيد، أو المُعتِق، وقد كنت في الطبعة الأولىٰ حكمت علىٰ أن قوله (مولاهم) خطأ؛ لأني فهمت أن المولىٰ هنا (المُعتَق) بفتح التاء، والله المستعان.

(٢) رواه البزار كما في "كشف الأستار" (٢/ ١٣) مرفوعًا وموقوفًا إلا أنه في المرفوع قال: سمعت بعض أصحابنا يحدث عن النضر بن شميل، ثنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين، به، ولم يذكر بين يحيىٰ وأنس بن مالك: أنس بن سيرين، ورواه الخطيب في "تاريخ بغداد" (١٤/ ٢١٥) من طريق: يحيىٰ بن محمد بن أعين، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال:=

الدارقطني في "العلل".[١]

ومن الأربعة في الصحابة: عائشة، وأسماء، وعبدالرحمن، ومحمد بنو أبي بكر الصديق رضي الله عنهم.

وفي التابعين: سهيل، وعَبْد اللهِ الذي يقال له: عبَّاد، ومحمد، وصالح بنو أبي صالح ذكوان السَّمَّان.

ومن لطائفه: أربعة وُلِدُوا في بطنٍ، وكانوا علماء، وهم: محمد، وعمر، وإسماعيل، ومن لم يسمَّ[٢] بنو أبي إسماعيل السُّلمي.

ومن الخمسة في التابعين: موسىٰ، وعيسىٰ، ويحيىٰ، وعمران، وعائشة أولاد طلحة بن عبيد الله.

وفي أتباع التابعين: سفيان، وآدم، وعمران، ومحمد، وإبراهيم بنو عُيَيْنَة.

= أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه يحيىٰ بن سيرين، عن أخيه أنس ابن سيرين، به.

قال الدارقطني: تفرد به يحيىٰ بن محمد بن أعين، عن النضر بن شميل بهذا الإسناد.

قال الخطيب: قد رواه هدية بن عبد الوهاب المروزي، عن النضر بن شميل كرواية ابن أعين، عنه.

قلت: وهدية هذا حديثه أقل أحواله الحسن، والله أعلم.

(١) (١٢/ ٣-٤) برقم (٢٣٣٧) من "تكملة العلل" بتحقيق محمد بن صالح الدباسي، وانظر "البدر المنير" لابن الملقن (٦/ ١٦٣-١٦٥)، "التلخيص" الحبير" (٢/ ٢٤٠).

(٢) انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٧٧).

وأما من الصحابة فقال السيوطي في "شرح التقريب" [(١)]: لم أقف عليه.

ومن الستة: محمد، وأنس، ويحيىٰ، ومعبد، وحفصة، وكريمة -أولاد سيرين- وكلهم من التابعين، وأما من الصحابة فلم أقف عليه.[(٢)]

قلت: إنما ذكرت هذا النوع في اللطائف؛ لأنه إذا اتفق رواية بعض الإخوة عن بعض صار من ألطف ذلك، وإلا فذكرها متأخر في كتب الاصطلاح، والله أعلم.

س٩٧: ما هو المسلسل، وكم نوعًا هو، وما مرجع أنواعه؟

ج: المسلسل هو: ما ورد بحالة واحدة، وهو تسعة أنواع:

- **ثلاثة منها ترجع إلى ذوات الرواة، وهي**: الاتفاق في التسمية، كالمسلسل بالمحمدين، أو الصفات كالمسلسل بالحفاظ، أو النَّسَب كالمسلسل بأهل البيت.

---

(١) المسمَّىٰ: "تدريب الراوي".

(٢) انظر "علوم الحديث" (٢/ ١٠٢٩)، مع "التقييد"، "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ١٧٥-١٨٠)، "فتح المغيث" (ص٣٥٧-٣٧٧) للعراقي، "الشذا الفياح" (٢/ ٥٤٧-٥٥٧)، "فتح المغيث" (٤/ ١٣٥-١٤٤)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٤٢-١٤٤).

وقد ألَّف الإمامان علي بن المديني، وأبو داود السجستاني في ذلك وهما مطبوعان بعنوان: "الرواة من الإخوة والأخوات" لعلي بن المديني، وأبي داود السجستاني بتحقيق الدكتور باسم فيصل الجوابرة.

❐ **وثلاثة إلى ذات الرواية، وهي**: الاتفاق في صيغة التحمل، كالمسلسل بالسماع أو التحديث، أو زمنها، سواء بوقت معين كالمسلسل بيوم العيد[(١)]، أو مؤرخ بغير وقت معين كحدثني شيخي فلان بكذا، وهو أول ما سمعته منه. ويقال له: المسلسل بالأولية.

ومثله المسلسل بالآخرية، كحدثني فلان، وأنا آخر من حدّث عنه، وهذا مشترك بين الرواي والرواية، بل والمروي عنه ومكانها كحدثني وهو علىٰ المنبر، ونحو ذلك.

❐ **وثلاثة إلى صفة تقارن التحديث من قول**: كحديث معاذ حيث قال له رسول الله ﷺ: «**إني أحبك؛ فقل دبرَ كلِّ صلاة: اللهم أعني علىٰ ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك**»[(٢)]؛ فإنه مسلسل بقول كلٍّ من الرواة لِمَن يحدثه: إني أُحبك فقل: ... إلخ.[(٣)]

أو فعل: كحديث أبي هريرة: شبك بيدي رسول الله ﷺ وقال: «**خلق الله**

---

(١) انظر "المناهل السلسلة" للأيوبي (ص٢٤).

(٢) رواه أحمد (٥/ ٢٤٤-٢٤٥)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٢٢٦)، **وهو حديث صحيح**.

(٣) انظر "المناهل السلسلة" (ص٢٤).

الأرض يوم السبت...» الحديث[(١)]، وهكذا كل من روىٰ عن أبي هريرة ﷺ يشبك بيد من يحدثه.

أو من قول وفعل معًا: كحديث أنس ﷺ: «**لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتىٰ يؤمن بالقدر خيره وشرِّه، حلوه ومره**»، قال: وقَبَضَ رسول الله □ علىٰ لحيته وقال: «**آمنت بالقدر...**» إلخ؛ فإنه مسلسل بقبض كلٍّ من الرواة علىٰ لحيته مع قوله ذلك.اهـ[(٢)]

وهذا باعتبار هيئة التسلسل، وباعتبار موضع التسلسل، فإما أن يكون في السند كلِّه، أو في بعضه[(٣)]، وهذا الثاني قسمان: إما أنْ يكون التسلسل في بعض الأصل كالمسلسل بالأولية، وهو حديث: «**الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**»[(٤)]؛ فإنه ينتهي صفة التسلسل فيه

---

(١) رواه مسلم برقم (٢١٤٩) بغير تسلسل، ورواه مسلسلًا الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص١٨٦)، وفي سنده: إبراهيم بن أبي يحيىٰ متروك، والذي عند مسلم بلفظ: «**خلق الله التربة**».

(٢) رواه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص١٨٢)، والعراقي في "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ٩٣) مسلسلًا، وانظر "المناهل السلسلة" (ص١٦٠-١٦٢).

(٣) في [أ]، و[ر]: بعض.

(٤) رواه أحمد (٢/ ١٦٠)، وأبو داود برقم (٤٩٤١)، والترمذي برقم (١٩٢٤)، وغيرهم، وهو ضعيف؛ لجهالة أحد رواته، وهو: أبو قابوس، ولكن للحديث شواهد، وحسنه الألباني رحمه الله في "الصحيحة" برقم (٩٢٦)، ورواه مسلسلًا الأيوبي في "المناهل السلسلة" (ص٦)،=

إلىٰ ابن عيينة، وانقطعت في سماع ابن عيينة من عمرو بن دينار، وفي سماع عمرو من أبي قابوس، وفي سماع أبي قابوس من عَبْد اللهِ بن عمرو بن العاص، وفي سماع عبد الله بن عمرو من النبي ﷺ.

أو في [بعضه] الأعلىٰ، كالحديث الذي في كتاب "التوحيد"[1] لابن خزيمة رحمه الله تعالىٰ قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الحلبي، قال: ثنا عَبْد اللهِ بن داود أبو عبدالرحمن [وأبو عاصم][2]، عن إسماعيل بن عبدالملك، عن علي بن ربيعة، قال: أردفني علي -رضوان الله عليه- خلفه ثم خرج إلىٰ ظهر الكوفة، ثم رفع رأسه إلىٰ السماء، فقال: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين؛ فاغفر لي.

قال: ثم التفت إليَّ فضحك، فقال: ألا تسألني مم ضحكت؟ قال: قلت: مِمَّ ضحكت يا أمير المؤمنين؟ قال: اردفني رسول الله ﷺ خلفه ثم خرج بي إلىٰ حرَّة المدينة، ثم رفع رأسه إلىٰ السماء فقال: «**لا إله إلا أنت سبحانك إني**

= والناجي في "عجالة الإملاء" (ص٥٦٩-٥٧١).

(١) (ص٤٠٠-٤٠١)، وهو حسن.

(٢) في الأصل، و[أ]: (أبو عاصم) بحذف واو العطف، والتصويب من "توحيد ابن خزيمة"، فقد جاء فيه: حدثنا عبد الله بن داود أبو عبد الرحمن، وأبو عاصم. وفي [ر] بحذف أبو عاصم، انظر "التوحيد" بتحقيق أبي مالك الرياشي (ص٤٠٠).

كنت من الظالمين؛ فاغفر لي»، ثم التَفَتَ إليَّ فضحك، فقال: ألا تسألني مِمَّ ضحكت؟ قال: قلت: مِمَّ ضحكت يا رسول الله؟ قال: «**ضحكت من ضحك ربي، وتعجبه من عبده أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره**».

فابتدأ ذكر صفة التسلسل في هذا الحديث من عند علي بن ربيعة [فصاعدًا][(١)] بهذه الصفات وهي: الإرداف والخروج، ورفع الرأس إلىٰ السماء، وقول هذه الكلمة العظيمة، والالتفات، والضحك، والعرض، وانتهت صفة الضحك إلىٰ الله ﷻ كما يشاء علىٰ الوجه الذي أراده وأراده رسول الله ﷺ، وناهيك بسلسلة تنتهي إلىٰ رب العزة ذي الملكوت والجبروت، والعظمة والكبرياء، بصفة من صفاته العُلَا المنزَّهة عن التشبيه والتمثيل، المقدسة عن التحريف والتعطيل، والمتعالية عما انتحله أهل الإلحاد والتأويل.

وأحسن المسلسلات ما ورد بصيغة مُشْعِرَة بالاتصال، قالوا: ومن أصحها المسلسل بقراءة سورة الصف.[(٢)]

---

(١) وقع في [ر]: فصعدًا.

(٢) قال الذهبي في "الموقظة" (ص٤٤): وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لكذب رواتها، وأقواها المسلسل بقراءة سورة الصف.

=

قلت: وعزاه ابن كثير في "تفسيره"[(١)] إلىٰ أحمد[(٢)]، و[ابن][(٣)] حاتم وغيرهما.

وهذا سياق أبي حاتم، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي قراءةً، قال: أخبرني أبي، سمعت الأوزاعي، حدثني يحيىٰ بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، حدثني عَبْدُ اللهِ بن سلام: أنَّ أُناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: لو أرسلنا إلىٰ رسول الله ﷺ نَسأَلُه عن أحبِّ الأعمال إلىٰ الله ﷻ، فلم يذهب إليه أحدٌ منا، وَهِبْنَا أن نسأله عن ذلك، فدعا رسول الله ﷺ أولئك النفر رجلًا رجلًا حتىٰ جمعهم، ونزلت فيهم هذه السورة ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾ الصف، قال عَبْدُ اللهِ بن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ كلَّها. قال أبو سلمة: وقرأها علينا عبدُ الله بن سلام كلَّها، قال يحيىٰ بن أبي كثير: وقرأها علينا أبو سلمة كلَّها، قال الأوزاعي: وقرأها علينا يحيىٰ بن

= قال الحافظ رحمه الله في "الفتح" (٨/ ٦٤١): وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلًا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها، وإسناده صحيح، قلَّ أن وقع في المسلسلات مثله، مع مزيد علوِّه.

(١) (٤/ ٥٥٧).

(٢) (٥/ ٤٥٢).

(٣) وقع في الأصل، و[أ]، و[ر] تبعًا له: (وأبي حاتم)، والمثبت هو الصواب كما في "تفسير ابن كثير" المنقول منه.

أبي كثير كلَّها، قال أبي: وقرأها علينا الأوزاعيُّ كلَّها[(١)] .اهـ، والله تعالى أعلم.

س٩٨: كم مراتب صيغ الأداء، وبمن تختص كلُّ مرتبة؟

ج: هي ثمان مراتب:

- **الأولى:** سمعت.
- **الثانية:** حدثني.

وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ؛ فإن جمع بأن قال: سمعنا فلانًا، أو حدثنا فلان، فمع غيره.

وقد تكون النونُ للعظمة، لكن بِقِلَّة [عند][(٢)] السلف -رحمهم الله تعالىٰ-

---

(١) رواه أحمد (٥/ ٤٥٢)، والترمذي برقم (٣٣٠٩)، والحاكم (٢/ ٦٩) من طريق: الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن سلام، به، مسلسلًا.

ومن فوائد هذا النوع ما يلي:

١) أن يكون مفيدًا للاتصال وعدم انقطاعه إذا كانت السلسلة تقتضي ذلك، كقوله: (سمعت فلانًا، سمعت فلانًا)، وكـ(أطعمني، وسقاني)، وكـ(أول حديث سمعته منه) وغير ذلك.

٢) الاقتداء بالنبي ﷺ فيما فعله.

٣) اشتماله علىٰ مزيد الضبط.

انظر "علوم الحديث" (٢/ ٨٢٠-٨٢٧) مع "التقييد"، "شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ٩٠-٩٥)، "الاقتراح" (ص٢١٤-٢١٥).

(٢) في [أ]، و[ر]: (عن) بدل (عند).

والأولىٰ وهي: (**سمعت**)، [أصرح][(١)] الصيغ في سماع قائلها لا تحتمل الواسطة، وأرفعها ما وقع في الإملاء[(٢)]؛ ولأن (**حدثني**) قد تُطلق في الإجازة تدليسًا.[(٣)]

❐ **الثالث**: أخبرني.

❐ **والرابعة**: قرأت عليه.

وهما لمن قرأ بنفسه علىٰ الشيخ؛ فإن جَمَعَ كأن يقول: أخبرنا فلان، أو: قرأنا عليه؛ فهو **كالخامس**، وهو: قُرئ عليه وأنا أسمع.[(٤)]

❐ **السادسة**: أنبأني.

وهو عند المتقدمين بمعنىٰ الإخبار، كذا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.[(٥)]

قلت: لعله يعني عند بعضهم؛ لأن منهم من يجعل التحديث والإخبار،

---

(١) في [أ]، و[ر]: (أصح) بدل (أصرح).

(٢) لما فيه من التثبت والتحفظ. "النزهة" (ص١٧٠).

(٣) انظر "فتح المغيث" (١/ ٣١٦).

(٤) وعُرف من هذا أن التعبير بـ(قرأت) لمن قرأ خيرٌ من التعبير بالإخبار؛ لأنه أفصح بصورة الحال. "النزهة" (ص١٧٠).

(٥) في "النزهة" (ص١٧٠).

والإنباء والسماع بمعنىٰ[(١)]، وهو صحيح في اللغة باتفاق.

ومنه في القرآن [قوله تعالىٰ][(٢)]: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة:٤]، و[قوله تعالىٰ]: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [التحريم:٣]، و[قوله تعالىٰ]: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

ومنهُ في السنة:[(٣)] عن عمر رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريء ما نوىٰ**»[(٤)]، وقال أبو شريح لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلىٰ مكة: ائذن لي أيها الأمير أُحدِّثك قولًا قام به النبي ﷺ لغدٍ من يوم الفتح، سمعته أذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي

---

(١) وقد قيل: إن هذا مذهب معظم الحجازيين والكوفيين، وقول الزهري، ومالك، وسفيان ابن عيينة، ويحيىٰ بن سعيد القطان في آخرين من الأئمة المتقدمين، وهو مذهب البخاري صاحب "الصحيح" في جماعة من المحدثين. "علوم الحديث" (١/ ٦٢٣) مع "التقييد والإيضاح".

(٢) ما بين المعقوفتين وما مثلها مما سيأتي بعدها زدتها من عندي.

(٣) في [أ]، و[ر]: (السند) بدل (السنة).

(٤) تقدم تخريجه كما في التعليق علىٰ جواب السؤال رقم (٥).

حين[(١)] تكلم به.[(٢)]

وقال ﷺ لمعاذ حين بعثه إلىٰ اليمن في وصيته إياه: «**فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة**» إلىٰ أن قال: «**وأخبرهم أن الله افترض عليهم صدقة...**».[(٣)]

وكلُّ هذه الصِّيَغ وردت في السماع لا تحتمل غيره، وعلىٰ ذلك بوب البخاري رحمه الله تعالىٰ في كتاب العلم من "جامعه"[(٤)] فقال: باب قول المحدث (حدثنا) أو (أخبرنا) أو (أنبأنا).

وقال الحُمَيدي: كان عند ابن عيينة (حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت) واحدًا.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق.

وقال شقيق عن[(٥)] عَبْد اللهِ: سمعت النبي[(٦)] ﷺ كلمة.

---

(١) في الأصل، و[أ]: (حتىٰ) بدل (حين)، والتصويب من "الصحيح".

(٢) رواه البخاري برقم (١٠٤)، ومسلم برقم (٣٢٩١) نووي.

(٣) رواه البخاري برقم (١٣٩٥)، ومسلم برقم (١٢١).

(٤) (١/ ٤٦).

(٥) في الأصل، و[أ]: (ابن) بدل (عن)، والتصويب من "الصحيح".

(٦) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (الرسول) بدل (النبي)، والتصويب من "الصحيح".

وقال حذيفة: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين.[١]

إلىٰ أن ساق[٢] في ذلك حديث[٣]: «**إن من الشجر شجرةً لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم، فحدثوني ما هي؟**».

وفي رواية:[٤] «**فأخبروني ما هي؟**».

وفي رواية: «**فأنبئوني؟**».

قال الحافظ رحمه الله تعالىٰ: أما في عرف المتأخرين فالإنباء للإجازة.[٥]

قلت: وقد أحدث المتأخرون فروقًا[٦] وتفاصيلَ لدواعٍ اقتضت ذلك لم يَحتج إليها المتقدمون، ولا مشاحة في الاصطلاح.

السابع: عن.

---

(١) انظر "صحيح البخاري" (١/ ٤٦) باب قول المحدث: حدثنا، أو أخبرنا، وأنبأنا.

قال الحافظ في "الفتح" (١/ ١٩١): ومراده: هل هذه الألفاظ بمعنىً واحد أم لا؟ وإيراده قول ابن عيينة دون غيره دالٌّ علىٰ أنه مختاره.

(٢) يعني البخاريَّ.

(٣) رقم (٦١)، وهو عند مسلم برقم (٧٠٢٩).

(٤) برقم (٤٦٩٨)، ومسلم برقم (٧٠٣٠).

(٥) "النزهة" (ص١٧١)، قال: والإنباء من حيث اللغة واصطلاح المتقدمين بمعنىٰ الإخبار إلا في عرف المتأخرين فهو للإجازة، كـ(عن)؛ لأنه في عرف المتأخرين للإجازة.

(٦) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (فروق) وهو خطأ.

وهي من المعاصر محمولة علىٰ السماع إلا من مدلس، وبه قال مسلم رحمه الله تعالى وغيره.

قلت: وقد أطنب الإمام مسلم رحمه الله تعالى في "مقدمة صحيحة"[(١)] في الانتصار لهذا القول ورد ما خالفه، وجعل اشتراط اللقاء بدعة، وألزم مشترطه أن لا يقبل حديثًا معنعنًا[(٢)] حتىٰ يطَّلِعَ علىٰ التلاقي في ذلك كله. وقيل: يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة؛ ليحصل الأمن في باقي العنعنة عن كونه من المرسل الخفي، وبه قال أميرُ أهل الفنِّ محمد بن إسماعيل البخاري، وشيخه علي بن المديني وغيرهما، واختاره كثير من الأئمة.[(٣)]

---

(١) (١/ ١٢٧-١٤٤).

(٢) المعنعن: اسم مفعول من عنعن الحديث إذا رواه بـ(عن) من غير بيان للتحديث أو الإخبار، أو السماع. "فتح المغيث" (١/ ١٨٩).

(٣) اختلف العلماء في قبول الإسناد المعنعن إلىٰ أربعة أقوال، وهي كالآتي:

✧ الأول: أنه من قبيل المرسل والمنقطع، أي: لا يقبل إلا إذا صرح بالسماع.

قال ابن الصلاح رحمه الله: عدَّه بعض الناس من قبيل المرسل، والمنقطع، حتىٰ يتبين اتصاله بغيره.

قال النووي رحمه الله: هذا المذهب مردود بإجماع السلف.

✧ الثاني: قبوله مع اشتراط طول الصحبة بين الراوي وبين شيخه مع السلامة من وصمة التدليس، وهو قول أبي المظفر السمعاني.

=

= قال ابن رشيد رحمه الله عن هذا المذهب: إنه من مذاهب أهل التشديد.

✧ الثالث: قبوله مع اشتراط ثبوت اللقاء بين الراوي وشيخه، وأن يكون الراوي بريئًا من وصمة التدليس.

وهو مذهب الإمام البخاري وشيخه علي بن المديني، بل هو قول جمهور الأئمة، حتىٰ إن ابن عبد البر نقل الإجماع علىٰ ذلك، فقال: اعلم –وفقك الله– أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم، ومن لم يشترطه، فوجدتهم أجمعوا علىٰ قبول الإسناد المعنعن لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطًا ثلاثة، وهي:

١) عدالة المحدثين في أحوالهم.

٢) ولقاء بعضهم بعضًا مجالسةً ومشاهدة.

٣) وأن يكونوا براء من التدليس.

قال ابن الصلاح رحمه الله: والصحيح والذي عليه العمل: أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلىٰ هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم، وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه، وقبلوه...، وهذا بشرط أن يكون الذي أضيفت العنعنة إليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضًا مع براءتهم من وصمة التدليس.اهـ

✧ الرابع: قبوله مع اشتراط المعاصرة وإمكان اللقي مع البراءة من وصمة التدليس إلا أن يكون هناك دلالة بيِّنة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئًا، وهذا مذهب الإمام مسلم، وجماعة من أهل العلم.

قال ابن جماعة رحمه الله: الصحيح الذي عليه جماهير العلماء، والمحدثين، والفقهاء، والأصوليين: أنه متصل إذا أمكن لقاؤهما مع براءةٍ من وصمةِ التدليس.

قال ابن الأمير الصنعاني رحمه الله –في معرض نقاشه للحافظ عندما رجَّحَ مذهبَ البخاري علىٰ مذهب مسلم–: وإذا عرفت هذا فمذهب مسلم لا يخلو عن القوَّة لمن أنصف.

وقد قال أبو محمد بن حزم في كتابه "الإحكام": اعلم أن العدل إذا روىٰ عَمَّن أدركه من العدول فهو علىٰ اللقاء والسماع سواء، قال: أخبرنا، أو حدثنا، أو عن فلان، أو: قال=

ونصره ابن حجر[(١)]، وأجابوا عن إلزام مسلم رحمه الله تعالى أنه إنما يَلزَمُ في المدلّس[(٢)]، والمسألة مفروضة في غيره، وقد تقدم أنَّ هذا الشرطَ مما اقتضىٰ تقدم "صحيح البخاري" علىٰ "صحيح مسلم" عند الجمهور[(٣)]، والله أعلم.

= فلان، فكل ذلك محمول علىٰ السماع.

قال الصومعيُّ -كان الله له-: والقول الثالث والرابع من هذه الأقوال الأربعة هما المعتبران، ولقائلٍ أن يقول: مذهب الإمام مسلم صواب، ومذهب الإمام البخاري أصوب، مذهب مسلم قوي، ومذهب البخاري أقوىٰ، وقد ذكر الإمام الذهبي في "السِّير" مذهب من اشترط العلم باللقاء فقال: وهو الأصوب الأقوىٰ. وفي "الموقظة" ذكر القولين سيَّان، فكأنه يميل إلىٰ ذلك، والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

انظر "علوم الحديث" (١/ ٤١٦) مع "التقييد"، "تدريب الراوي" (١/ ١١٣)، "مقدمة التمهيد" (١/ ٤٨)، "السَّنن الأبين" لابن رشيد (ص٣٥)، "شرح مسلم" للنووي (١/ ١٢٨)، "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٥٧٣)، "الموقظة" (ص٤٤)، "المنهل الروي" لابن جَماعة (ص٦٤)، "توضيح الأفكار" (١/ ٣٣٤)، "كفاية الحفظة" (١٩٥)، "الدرر البيضانية علىٰ المنظومة البيقونية" (ص٣٨).

(١) انظر "النكت" (١/ ٢٨٩)، "هدي الساري" (ص١٢)، "النزهة" (ص١٧١-١٧٢).

(٢) انظر "النزهة" (ص٨٨، ص١١٤، ص١٧١).

(٣) قال البدر الصنعاني رحمه الله في "توضيح الأفكار" (١/ ٤٤): إذا عرفت هذا عرفت أن الخلاف بين الشيخين في رواية العنعنة لا غير... فشرط البخاري فيها اللقاء ومسلم المعاصرة وحينئذ فلا يرجح البخاري برمته علىٰ مسلم برمته بهذا الشرط بل يقال: عنعنة البخاري أصح وأرجح من عنعنة مسلم، فالعجب كيف عدَّه الحافظ من وجوه ترجيح البخاري مطلقا، ثم قد ظهر المراد بالمعاصرة أنها التي يمكن معها السماع ولا يكفي مطلقها. =

وعند المتأخرين هي[(١)] للإجازة أيضًا.

الثامن: الإجازة[(٢)]، وهي نوعان:

الأول: أن تكون مع المناولة، كأن يدفع الشيخ أصل سماعه أو فرعًا مقابلًا به[(٣)]، أو يحضر الطالب الأصل للشيخ ويقول له في الصورتين: هذا روايتي عن فلان فاروه عني. وهي أرفع أنواع الإجازة؛ لما فيها من التعيين

= فإنْ قُلتَ: إنما جعله ترجيحا للبخاري مطلقًا؛ لكون كل ما فيه من الأحاديث قد تم فيها شرطية اللقاء معنعنا وغيره.

قُلْتُ: أما غير المعنعن وهو ما كان بنحو حدثنا فهو ومسلم سواء فيه؛ فإنه لا يكون إلا بالمشافهة إنما الخلاف في العنعنة وهي رواية متصلة عند مسلم...، ثم لا يعزب عنك أن قولهم (أصح الحديث ما اتفق عليه الشيخان) لا يوافق قولهم هنا (إن أصح الكتابين كتاب البخاري)؛ لأنهم قد جعلوا ما اتفقا عليه أصح أقسام الحديث، وقد عرفت أن الذي اتفقا عليه هو أكثر أقسام الكتابين ولم يتفقا عليه إلا بعد حصول شرائط الرواية عندهما في روايته؛ فهما مثلان في هذا كما أسلفنا، فلا يتم القول بأن كتاب البخاري أصح إلا باعتبار ما انفرد به وهو القليل الحقير، ولا يحسن إطلاق صفة الجزء علىٰ الكل في مقام التقعيد والتمهيد علىٰ أن استثناءهم التعاليق والتراجم فقط من الحكم بالأصحية قاضٍ بأن الحكم بها حكم علىٰ كل حديث لا أنه كما تأولناه من وصف الكل بصفة الجزء، وقد ألحقوا بذلك ما تُكُلِّمَ فيه.اهـ

(١) أي: عن.

(٢) وهي: إذنٌ في الرواية لفظًا، أو كتبًا، تفيد الإخبار الإجمالي عرفًا. "فتح المغيث" (٢/ ٣٨٩).

(٣) كأن يكون المدفوع له ليس أصلًا وإنما قوبل عن الأصل. انظر "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣٠٤)، وينظر "التصحيح والإتباع في الإجازة والسماع" (ص١٠).

والتشخيص[(١)]، وشرطه أيضًا أن يُمَكِّنُه منه إما بالتمليك، وإما بالعارية؛ لينقل منه، ويقابل عليه، وإلا إن ناوله واستردَّه في الحال لم يكن لها مزية.[(٢)]

النوع الثاني: الإجازة المجردة عن المناولة، وهي من حيث الكيفية نوعان:

الأول: المشافهة بها، وهو الأرفع.

والثاني: المكاتبة [بها][(٣)] إلى الطالب، وهو دونه.[(٤)]

وأما من حيث الصيغة فهي أنواع:

أعلاها: أن يجيز لخاصٍّ في خاصٍّ بأن يُعَيِّن المجازَ والمجازَ به، كأجزتُ لك أن تروىٰ عني "صحيح البخاري".

ويليه الإجازة لخاصٍّ في عام: كأجزت لك رواية جميع مسموعاتي.

ثم العام في خاص: نحو: أجزتُ لمن أدركني رواية "البخاري".

---

(١) للراوي والمروي كما حكىٰ عياض الاتفاق عليه، حتىٰ قال جمعٌ منهم مالكٌ: إنها بمنزلة السماع. ونقل ابن الأثير أن من المحدثين من ذهب إلىٰ أنها أرجح من السماع؛ لأن الثقة بكتاب الشيخ مع إذنه فوق الثقة بالسماع منه وأثبت؛ لما يدخل من الوهم علىٰ السماع والمسمع. "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣٠٣-٣٠٤).

(٢) انظر "النزهة" (ص١٧٣).

(٣) ساقط من [أ]، و[ر].

(٤) انظر "مختصر علوم الحديث" لابن كثير (١/ ٣٦١)، "النزهة" (ص١٧٣).

ثم العام في عام: كأجزت لمن أدركني جميع مسموعاتي.

ثم لمعدوم تبعًا للموجود: كأجزت لفلان ومن يوجد بعد ذلك من نَسْلِه[(١)]، وقد فعل ذلك أبو بكر بن أبي داود[(٢)]، فقال: أجزتُ لك ولولدك ولحَبَل الحَبَلَة. يعني الذي لم يولد بعد.

وبعده الإجازة لمعدوم استقلالاً: كأجزت لمن يولد لفلان ولمن سيوجد، كذا عدَّها في "القواعد".[(٣)]

وأقول: المقبول من ذلك عند الجمهور من المحققين[(٤)] هي الإجازة للخاص المعين الموجود سواء في خاص أو عام إلا أنها في الخاص أعلىٰ، وأمّا الإجازة العامة وللمجهول وللمعدوم فمختلف فيها، ورَجَّحَ الحافظ ابن حجر[(٥)] رحمه الله تعالى المنع في ذلك.

واختُلِف أيضًا في المناولة[(٦)] بدون إجازة وفي الوجادة وهي: أن يجد

---

(١) انظر "فتح المغيث" (٢/ ٤٣٢).

(٢) رواه الخطيب في "الكفاية" (ص٤٦٥).

(٣) للقاسمي، وانظر (ص٢٠٣) منه.

(٤) في [أ]: عند جمهور المحققين.

(٥) في "النزهة" (ص١٧٥).

(٦) وهي: إعطاء الشيخ الطالب شيئًا من مرويِّه مع إجازته به صريحًا أو كنايةً. "فتح المغيث" (٢/ ٤٦٣).

بخط يُعرفُ كاتبُه.[١]

وفي الوصية، وهي: أن يُوصِي عند موته أو سفره لشخص معين بأصله أو أُصوله.

وفي الإعلام، وهو: أن يُعْلِم الشيخُ أحدَ الطلبة بأني[٢] أروي الكتاب الفلاني عن فلان.

والحَقُّ في هذه الأربعة المنع إلا بإذن له في روايتها، وقد نقل ابن حجر رحمه الله تعالى تجويز الخطيب لذلك[٣] وأنه حكاه عن بعض مشايخه، وردَّه تبعا لابن الصلاح[٤] رحمه الله تعالى [حيث][٥] قال: وذلك توسُّع غير مَرْضيّ؛ لأن الإجازة الخاصة المعينة مختلف في صحتها اختلافًا قويًّا عند القدماء، وإن كان العمل استقر علىٰ اعتبارها عند المتأخرين، وهي دون السماع بالاتفاق، فكيف إذا حصل فيها الاسترسال المذكور؟! فإنها تزداد ضعفًا، لكنها في

---

(١) لقِيَهُ أو لم يلقه، عاصره أو لم يعاصره، انظر "شرح التبصرة والتذكرة" (١/ ٤٥٨).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (بأن)، وهو خطأ.

(٣) انظر "النزهة" (ص١٧٥).

(٤) انظر "علوم الحديث" (١/ ٦٤٤) مع "التقييد والإيضاح".

(٥) ساقط من [أ]، و[ر].

الجملة خيرٌ من إيراد الحديث مُعْضَلًا. اهـ، والله أعلم.[١]

س٩٩: إلامَ يحتاج المحدث في معرفة الرواة؟

ج: يحتاج إلىٰ معرفة أسمائهم، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، ومواليدهم، ووفياتِهم، وطبقاتهم، وأحوالِهم، تعديلًا وجرحًا، وغير ذلك.

س١٠٠: كم أنواع الأسماء على انفرادها؟

ج: هي أنواع كثيرة نذكر منها ثلاثة عشر:

الأول: مَنْ وافق اسمه اسم أبيه[٢]، ككثير بن كثير بن المطلب.

الثاني: من وافقه اسمه اسم جده، كخارجة بن مصعب بن خارجة.

الثالث: من وافق اسمه اسم أبيه وجده فصاعدًا: كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.[٣]

الرابع: من اتفق اسمه واسم أبيه مع اسم جده واسم أبيه فصاعدًا كأبي اليُمن الكنْديّ هو زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن.

---

(١) انظر "النزهة" (ص١٧٥).

(٢) وقد أَلَّف الإمام أبو الفتح الأزدي رسالةً في ذلك طُبِعَتْ بدار عمار بتحقيق علي حسن علي عبد الحميد.

(٣) ينظر "نزهة النظر" (ص١٩٦)، و"نتيجة النظر في نخبة الفِكَر" لكمال الدين الشُّمُنِّي، و"العالي الرتبة في شرح نظم النخبة" (ص١٦٥) لتقي الدين الشُّمُنِّي.

الخامس: من وافق اسمه اسم شيخه، كعَبْد اللهِ بن بُريدة بن الحصيب، عن عَبْد اللهِ بن عباس، وعَبْد اللهِ بن مسعود، وكمحمد بن المثنىٰ ومحمد بن بشار، عن محمد بن جعفر.

السادس: من وافق اسمه اسم شيخ شيخه، كمحمد بن [أبي][(١)] عتَّاب، عن عفان، عن محمد بن يحيىٰ بن سعيد القطان.[(٢)]

السابع: من وافق اسمه اسم شيخه وشيخه فصاعدًا، كعمران القصير، عن عمران أبي رجاء العُطارديّ، عن عمران بن حصين الصحابي.

وكسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، عن سليمان بن أحمد الواسطي، عن سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي المعروف بابن بنت شرحبيل.

الثامن: مَنْ وافق اسمه واسم أبيه اسم شيخه واسم أبيه فصاعدًا، كأبي العلاء الهمذَاني[(٣)] العطار مشهور بالرواية عن أبي علي الأصبهاني الحدّاد،

---

(١) ساقط من الأصل، و[أ].

(٢) في [ر]: (عن محمد بن دينار الأزدي) بدل (محمد بن يحيىٰ بن سعيد القطان)، وما أثبته هو الذي في [أ] والمخطوط، لاسيما ومحمد بن يحيىٰ القطان من مشايخ عفان. وانظر "مقدمة صحيح مسلم" (١/ ١٧).

(٣) في "النزهة" (ص١٩٧) طبعة الحلبي: (الهْمدَاني) بدل (الهَمَذَاني)، وكذلك في "العالي في الرتبة" لتقي الدين الشُّمُنِّي، وهو كذلك في الأصل، و[أ]، والتصويب من "تذكرة الحفاظ" (٤/ ٨٠).

وكل منهما اسمه الحسن بن أحمد.

التاسع: مَنْ وافق اسم شيخه اسم أبيه، كالربيع بن أنس عن أنس، فأبوه بكري وشيخه أنصاري، وهو: أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ.

العاشر: مَنْ وافق اسمه اسم أبي شيخه، كيحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيىٰ بن حَبَّان.

الحادي عشر: من اتفق اسم شيخه والراوي عنه، وفائدته: رفع اللبس عمن يظن أنَّ فيه تكرارًا أو انقلابًا.

مثالهُ: البخاري عن مسلم بن إبراهيم الفراهيديِّ البصريِّ، والراوي عنه[1] مسلم بن الحجاج القشيري صاحب "الصحيح".

الثاني عشر: من وافق اسمه نسبته، كحميري بن بشير الحميري.

الثالث عشر: من وقع اسمه بلفظ النسبة، وليس بنسبة له، كمكي بن إبراهيم البلخي، وكحضرمي بن عجلان مولىٰ الجارود.[2]

---

(١) أي: والراوي عن مسلم بن إبراهيم، أما البخاري فلم يرو عنه مسلم، أما قول السيوطي في "التدريب": النوع الرابع والثمانون، إن البخاري روىٰ عن مسلم، وروىٰ عنه مسلم بن الحجاج صاحب "الصحيح") فهو وهم منه، انظر لذلك "الإمام مسلم بن الحجاج ومنهجه" (١/ ١٤٦-١٤٨) والتعليق علىٰ "بلغة الأريب" (ص٢٠٤-٢٠٦).

(٢) انظر "النزهة" (ص١٩٥-١٩٨)، "العالي الرتبة في شرح نظم النخبة" لتقي الدين الشُّمُنِّي=

س١٠١: كم أنواع الأسماء مع الكنى؟

ج: كثيرةٌ، نذكر منها سبعة عشر:

الأول: من اسمه كنيته، وليس له كُنية أخرىٰ: كأبي بلال الأشعري.[(١)]

الثاني: أن يكون كذلك، لكن له كنية أخرىٰ، كأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ويُكنىٰ أبا محمد.[(٢)]

الثالث: من عُرِف بكنيته، ولم نقف علىٰ اسمه، كأبي الأبيض العنسي الشامي.

الرابع: من لُقِّب بكنيته، كأبي الشيخ بن حيَّان، اسمه: عَبْد اللهِ، وكنيته: أبو محمد، وأبو الشيخ لقبٌ له.

الخامس: من تعددت كناه، كابن جريج، يُكنىٰ أبا خالد، وأبا الوليد.

السادس: من اتفق علىٰ اسمه، واختُلف في كُنيته، كأسامة بن زيد الحِبُّ، قيل: يُكنىٰ أبا زيد، أو: أبا محمد، أو: أبا خارجة، أو: أبا عَبْد اللهِ، أقوال.

= (ص١٨٧-١٨٨)، و"نتيجة النظر في نخبة الفِكَر" (ص٢٧٥) لكمال الدين الشُّمُنِّي.

(١) الراوي عن شريك وغيره؛ فإنه روي عنه أنه قال: ليس لي اسم؛ اسمي وكنيتي واحدة. وما قيل من أن اسمه محمد، فشاذٌّ. "فتح المغيث" (٤/ ٢٠٣).

(٢) يقال: إن أبا بكر اسمه، وإن أبا محمد كنيته، وقيل: بل اسمه كنيته، وهو أبو بكر. "فتح المغيث" (٤/ ٢٠٦).

السابع: مَنِ اتُّفِقَ علىٰ كنيته واختُلِف في اسمه، كأبي هريرة، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح مسلم"[(١)]: اختلفوا في اسمه علىٰ نحو من ثلاثين قولًا، [وأصحها][(٢)] عبدالرحمن بن صخر.[(٣)]

الثامن: من اختلف في اسمه وكنيته معًا، كسفينة مولىٰ رسول الله ﷺ، وهو لقبه[(٤)]، واسمه: صالح، أو: مهران، أو: عمير، أقوال، وكنيته: أبو عبدالرحمن، وقيل: أبو البختري.

التاسع: من لم يُختَلف في اسمه ولا كنيته، كأئمة المذاهب الأربعة.

العاشر: من اشتهر باسمه دون كنيته، كطلحة أبي محمد، والزبير أبي عَبْد اللهِ.

---

(١) انظر "شرح مقدمة صحيح مسلم" (١/ ٦٧).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (أرجحها)، والتصويب من "شرح مقدمة صحيح مسلم" (١/ ٦٧).

(٣) قال أبو عمر بن عبد البر: لكثرة الاختلاف فيه لم يصح عندي فيه شيء يعتمد عليه إلا أن عبدالله وعبدالرحمن الذي يسكن إليه القلب في اسمه في الإسلام.

قال: وقال محمد بن إسحاق: اسمه عبدالرحمن بن صخر.

قال: وعلىٰ هذا اعتمدت طائفة صنفت في الأسماء والكنىٰ، وكذا قال الحاكم أبو أحمد: أصح شيء عندنا في اسمه عبدالرحمن بن صخر. المصدر السابق (١/ ٦٧).

(٤) وبه اشتهر. "فتح المغيث" (٤/ ٢١٠).

الحادي عشر: مَن اشتُهر بكنيته دون اسمه، كأبي سعيد الخدري، واسمه سعد بن مالك بن سنان الخدري.

الثاني عشر: من وافقت كنيته اسمه، كالقاسم أبو القاسم.

الثالث عشر: من وافقت كنيته اسم أبيه[(١)]، كابي إسحاق إبراهيم بن اسحاق المدني.

الرابع عشر: من وافق اسمه كنية أبيه، كإسحاق بن أبي اسحاق السبيعي.

الخامس عشر: من وافقت[(٢)] كنيتُه كُنيةَ زوجتِه[(٣)]، كأبي سلمة، وأم سلمة، وأبي أيوب وأم أيوب.[(٤)]

السادس عشر: من وافقت كنيته اسم شيخه، كأبي عَبْد اللهِ البخاري، عن عَبْد اللهِ بن مسلمة القعنبي، وعَبْد اللهِ بن يوسف التنيسىٰ.

السابع عشر: من وافق اسمه كنية شيخه، كالإمام أحمد، عن أبي أحمد

---

(١) **وفائدة معرفته**: نفي الغلط عمن نسبه إلىٰ أبيه، فقال: أخبرنا ابن إسحاق. فنُسِب إلىٰ التصحيف وأن الصواب: أخبرنا أبو إسحاق. "النزهة" (ص١٩٤).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (وافق)، والتصويب من "النزهة".

(٣) وقد أَلَّف ابن حَيَّوَيْه في ذلك: "من وافقت كنيته كنية زوجه".

(٤) **وفائدته**: رفع توهم تصحيف أداة الكنية. "فتح المغيث" (٤/ ٢١١).

الزبيري.[(١)]

س١٠٢: بمَ تقع الألقاب، وما أسبابها؟

ج: تقع الألقاب بأسباب كثيرة:

- منها: الخِلقة، كالطويل، والقصير، والأحدب.
- ومنها: العِلَّة، كالأعْور، والأعرج، والأعمش.
- و[منها][(٢)] المزيَّة، كَبُنْدَار[(٣)]، والبهيُّ؛ لبهائه.
- والقِصَّة، كذات النطاقين: أسماء بنت أبي بكر. والضال: معاوية بن عبدالكريم ضلَّ في طريق مكة.
- وتقع من باب الأضداد، كالقوي: أبي الحسن يونس بن يزيد، وهو

---

(١) مثَّل له في الأصل، و[أ] بـ: مسلم صاحب "الصحيح" عن أبي مسلم الخولاني، وهو خطأ؛ لأن أبا مسلم الخولاني كانت وفاته قريبًا من اثنتين وستين، ومسلم كانت ولادته كما قيل: سنة أربع ومائتين. انظر "تذكرة الحفاظ" (١/ ٤٠)، (١/ ١٢٥)، و"صحيح مسلم" حديث رقم (١٠٤٣)، "النزهة" (ص١٩٤-١٩٩)، "فتح المغيث" (٤/ ١٩٨-٢١١)، "تدريب الراوي" (٢/ ٢٧٨)، وقد استدرك في [ر] إلا أنه لم يُنبه علىٰ ذلك، ثم وقفت عليه مصححًا بآخر [أ]، فلعله اكتفىٰ بذلك.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر] تبعًا له.

(٣) لأنه كان بندار الحديث، أي: مكثرًا منه، والبندار: المكثر من الشيء، وفي "القاموس": بندار الحديث: حافظه. "الباعث الحثيث" لأحمد شاكر (٢/ ٦١٣) بتصرف يسير.

ضعيف[(١)]، والصدُوق: يونس بن محمد، وهو كذوب[(٢)]، ويونس الكذُوب، وهو: ثقةٌ عاصر أحمد بن حنبل، قيل له: الكذوب؛ لحفظه واتقانه.اهـ نقلًا عن "التدريب"[(٣)]، إلىٰ غير ذلك.

❐ وقد يقع اللقب بلفظ الكنية، كأبي تُراب، لَقَب عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وبلفظ النسبة: كخالد بن مخلد الكُوفي، لُقِّبَ القطواني.

س١٠٣: إلام[(٤)] تقع الأنساب، وما أنواعها؟

ج: يُنسَبُ الراوي إلىٰ ما يُميِّزه من غيره:

❐ من أبٍ: كابن عباس، أو أمٍّ: كابن عُليَّة، وابن الحنفية.

❐ أو إقليم، أو ناحية، أو بلدة: كالشامي، والدمشقي، والغوطي، وقال ابن المبارك: من أقام في بلد أربع سنين نُسِب إليها.

❐ أو قبيلة: كالقرشي، أو بَطن: كالهاشمي؛ فإن جمع بينهما بدأ بالأعم، ثم

---

(١) ولُقِّب بالقوي؛ لعبادته. "تدريب الراوي" (٢/ ١٦٦).

(٢) لقبه أحمد بذلك علىٰ سبيل التهكم كما صرح به عبد الله بن أحمد، فقال إن أباه عنىٰ بالصدوق الكذوب مقلوب. "فتح المغيث" (٤/ ١٢٦)، وانظر "الضعفاء" للعُقيلي (٤/ ١٥٦٤) برقم (٢٠٩٩)، "العلل ومعرفة الرجال" لأحمد (٢/ ٣٧٧) بتحقيق شيخنا وصي الله محمد عباس حفظه الله، وقد ظنه تصحيفًا وليس كذلك.

(٣) (٢/ ١٦٦).

(٤) في [أ]، و[ر]: (إلىٰ من) بدل (إلام).

بالأخص.

- أو واقعة: كالبدري.
- أوصناعة: كالحداد، أو حرفة: كالبزاز.
- أو مذهب: كالحنفي، والمالكي، والحنبلي، والشافعي -غير محمد-، والظاهري، وإلىٰ غير ذلك.
- ومنهم المنسوب إلىٰ جدته: كيعْلىٰ ابن مُنْيَة[1] -بضم الميم وسكون النون وفتح التحتانية- واسم أبيه أُميَّة.
- وإلىٰ زوج أمه: كالمقداد بن الأسود بن عبد يغوث، تبناه فنسب إليه.
- ومنهم من نُسب إلىٰ غير ما يُسبق إليه الفهم: كسليمان بن طرخان التيمي ليس من تيم بل نزل بها، والحذاء لم يكن يصنعها وإنما كان يجالسهم، وغير ذلك.[2]

س١٠٤: كم أنواع الأعلام المفردة، وما أمثلتها؟

ج: أربعة أنواع:

---

(١) وهو قول الزبير بن بكار، وكذلك جزم به ابن ماكولا في "الإكمال" (٧/ ٢٩٦)، والذي عليه الجمهور أنها أمه. انظر "التقييد والإيضاح" (١/ ١٣٤٩-١٣٥٠).

(٢) انظر "علوم الحديث" (١/ ١٣٥١-١٣٥٢)، مع "التقييد"، "الشذا الفياح" (٢/ ٦٩٥-٦٩٩)، "فتح المغيث" (٤/ ٣٢٨-٣٣٧)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٩١-١٩٤).

الأول: من سُمِّيَ باسم لم يُسَمَّ به غيره.

مثاله في الصحابة: سَنْدَر -بفتح السين والدال المهملتين بينهما نون ساكنة آخره راء- وكَلَدة -بالمهملة وفتحات-، ابن الحنبل -بلفظ جد الإمام أحمد، ووابصة بن معبد.

ومن غير الصحابة: تَدُومُ -بفوقية ومهملة وزن مضارع دمت- ابن صبح بضم الصاد مكبرًا أو بالتصغير الحميري، وسُعَيْر -بالمهملة مصغرًا- ابن الخمس بمعجمة مكسورة، فميم ساكنة، فمهملة.

الثاني: من كُنِّي بما لم يُكنَّ به غيره.

كأبي العُبيدين -بضم العين مصغرًا- واسمه معاوية بن سبرة، من أصحاب ابن مسعود، وأبو العُشَرَاء -بضم المهملة وفتح المعجمة- الدارمي واسمه أسامة بن مالك، كما ذكره ابن الصلاح.[1]

الثالث: من لقب بما لم يلقب به غيره.

ومثاله في الصحابة: سفينة مولىٰ رسول الله ﷺ، وتقدّم الاختلاف في اسمه.

ومن غير الصحابة: مندل بن علي العنزي واسمه فيما قيل: عمرو

---

(١) "علوم الحديث" (ص٢٨٥)، "التقييد والإيضاح" (١/ ٨٠٤).

مُشْكُدَانَة -بضم أوله وثالثه بينهما معجمة ساكنة- وهي وعاءُ المسك واسمه: عَبْد اللهِ بن عمر.

الرابع: من نُسِب إلىٰ ما لم ينسب إليه غيره، كاللَّبَقي -بفتح اللام والموحدة وكسر القاف- واسمه علي بن سلمة.[(١)]

س١٠٥: ما هو المهمل، وبمَ يعرف، وما فائدتهُ؟

ج: هو أن يروي عن اثنين متفقي الاسم، أو مع اسم الأب، أو الجد، أو النسبة، ولم يتميز بما يخص كل منهما؛ فإن [كانا][(٢)] ثقتين لم يضر.[(٣)]

ومن أمثلتهُ: ما وقع في "البخاري"، ومن روايته عن أحمد -غير منسوب- عن ابن وهب؛ فإنه إمَّا أحمد بن صالح، أو أحمد بن عيسىٰ.

أو: عن محمد- غير منسوب- عن أهل العراق؛ فإنه إما محمد بن سلام، أو محمد بن يحيىٰ الذُّهلي، وكلا المتفقين ثقات.

وإن كان أحدهما ضعيفًا ضرَّ ذلك، كسليمان بن داود الخولاني، وسليمان بن داود اليمامي، الأول ثقة، والثاني متفقٌ علىٰ تركه.

---

(١) "تدريب الراوي" (٢/ ١٥٥-١٦١).

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (كان)، والتصويب من "النزهة" (ص١٦٣).

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (يفد)، والتصويب من "النزهة" (ص١٦٤).

ويُعرف باختصاص المروي عنه بأحدهما، ومتىٰ لم يتبين ذلك أو كان مختصًّا بهما معًا، فإشكاله شديدٌ، فيرجع فيه إلىٰ القرائن، والظن الغالب.[١]

ومن فوائده: ألَّا يُظن الواحد اثنين.

س١٠٦: ما هو المتفِق والمفترق، وما فائدتهُ، [وكم أنواعهُ][٢]؟

ج: هو أن تتفق الأسماء، وأسماء الآباء، أو الكنىٰ والألقاب، أو الأنساب خطًّا ونطقًا، وتختلف الأشخاص.

ومن فائدته: أن لا يُظَنَّ الاثنان واحدًا[٣]، وهما ثمانية أنواع:

الأول: أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم، كالخليل بن أحمد، أكثر من ستة.[٤]

---

(١) انظر "النزهة" (ص١٦٣-١٦٥)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٢٦٧-٢٧٠)، "إسبال المطر علىٰ قصب السكر" للصنعاني (ص٢٨٣).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٣) لكونهما متعاصرين، واشتركا في بعض شيوخهما، أو في الرواية عنهما. "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣١٩).

(٤) الذين ذكرهم ابن الصلاح وغيره ستة:

✧ الأول: شيخ سيبويه النحوي البصري صاحب "العروض".

✧ الثاني: أبو بشر المزني البصري أيضًا.

✧ الثالث: أصبهاني، قال ابن الصلاح: روىٰ عن روح بن عبادة. قال العراقي: سبق إلىٰ=

الثاني: أنه تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم، كأحمد بن جعفر ابن حمدان، أربعة متعاصرون في طبقة واحدة.(١)

الثالث: أن تتفق الكُنية والنسبة معًا، كأبي عمران الجوني، رجلان(٢)، [وأبي عمر الحوضي اثنان(٣)].(٤)

الرابع: أن يتفق الاسم واسم الأب والنسبة، كمحمد بن عَبْد اللهِ

= ذكر هذا ابن الجوزي، وأبو الفضل الهروي، وهو وهم، إنما هو الخليل بن محمد العجلي.

✧ الرابع: أبو سعيد السجزي القاضي الحنفي.

✧ الخامس: أبو سعيد البستي القاضي، روىٰ عنه البيهقي.

✧ السادس: أبو سعيد البستي الشافعي، روىٰ عنه أبو العباس العذري.

(١) كلهم يروون عمن يسمىٰ عبدالله:

✧ الأول: القطيعي أبو بكر، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل.

✧ الثاني: السَّقَطيُّ أبو بكر، عن عبد الله بن أحمد الدورقي.

✧ الثالث: دينوري، عن عبد الله بن محمد بن سنان.

✧ الرابع: طَرسوسي، عن عبد الله بن جابر الطرسوسي.

(٢) الأول: عبدالملك التابعي.

✧ الثاني: موسىٰ بن سهل البصري.

(٣) الأول: حفص بن عمر بن الحارث النمري، سمع من شعبة وغيره.

✧ الثاني: المعروف بالتمار، حدث عن هشيم وغيره.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ] و[ر].

الأنصاري اثنان [متقاربان][(١)] في الطبقة[(٢)]، وهذا قريبٌ مما قبله.

الخامس: أن تتفق كُناهم وأسماء آبائهم، كأبي بكر بن عياش -بتحتيه ومعجمة- ثلاثة.[(٣)]

السادس: عكسه، وهو أن تتفق أسماؤهم وكُنىٰ آبائهم، كصالح بن أبي صالح، أربعة من التابعين.[(٤)]

السابع: أن تتفق أسماؤهم غير منسوبة، نحو: عَبْد اللهِ إذا أُطلِق؛ فإن كان بمكة فابن الزبير، أو بالمدينة فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٢) الأول: القاضي أبو عبدالله شيخ البخاري.

✧ الثاني: أبو سلمة، ضعفه العقيلي، وأبو أحمد الحاكم، وابن حبان وغيرهم.

(٣) الأول: القارئ.

✧ الثاني: الحمصيُّ.

✧ الثالث: الباجِدَّائي.

(٤) الأول: مولىٰ التوأمة بنت أُمية بن خلف.

✧ الثاني: أبوه أبو صالح السمان ذكوان، الراوي عن أبي هريرة.

✧ الثالث: صالح بن أبي صالح السَّدوسي، روىٰ عن علي، وعائشة، وروىٰ عنه خلاد بن عمرو.

✧ الرابع: صالح بن أبي صالح مولىٰ عمرو بن حريث، روىٰ عن أبي هريرة، روىٰ عنه أبو بكر بن عياش.

فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك، أو بالشام فابن عمرو بن العاص.

الثامن: أن يتفقا في الكُنْية فقط، كأبي حمزة -بالحاء والزاي- ستة كلهم يروون عن ابن عباس.

أو في النّسبة فقط: وهذا يصلُحُ أن يُعَدَّ تاسعًا، كالحنفي، جماعة، منهم: أبو بكر، وأبو علي، وآخرون، وقد يفترقان فيما تقع النّسبة إليه، فمنهم من يُنسب إلىٰ مذهب كأبي حنيفة، ومنهم من يُنسب إلىٰ قبيلة بني حنيفة[1]، والله أعلم.

س١٠٧: ما هو المؤتلف والمختلف، وما فائدتهُ وكم قسمًا هو؟

ج: هو أن تتفق الأسماء وأسماء الآباء، أو الكنىٰ، أو الألقاب، أو الأنساب خطًّا، وتختلف نطقًا.

وفائدة معرفته: الأمْنُ من التَّحريف والتَّصحيف، وهو نوعان:

أحدهما -وهو الأكثر-: ما لا ضابط له يُرجَعُ إليه؛ لكثرته، وإنما يُعرف بالنقل والحفظ، كأَسيد -بالفتح مكبرًا- هو أبو عَتَّاب، وأُسيد -بالضم مصغرًا- هو ابن حُضير، ومثله سَليم -بفتح السين- هو ابن أَخْضَر البصريُّ،

---

(١) انظر "المتفق والمفترق" للخطيب (٣/ ٢١١٩)، "علوم الحديث" (٢/ ١٢٧٦-١٣٢٧) مع "التقييد والإيضاح"، "الشذا الفياح" (٢/ ٦٦٢-٦٨٢)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٨٠-١٨٧).

وسُليم وهم جماعة.

وكحَيَّان -بمهملة مفتوحة ومثناة تحتية مُشَددة-، وحَبَّان -بفتح الحاء المهملة وموحدة تحت-، وحِبَّان مِثْلُه لكن بكسر الحاء، وحُبَّان -بضم المهملة وتشديد الموحدة-، وجَيَّان -بفتح الجيم وتشديد المثناة من تحت-، وجِنَان -بكسر الجيم وتخفيف النون- وحَنَان -بفتح المهملة وتخفيف النون-، وحَبَان -بفتح المهملة وتخفيف الموحدة-.

النوع الثاني: ما ينضبط؛ لقلَّته، وهو قسمان:

الأول: ما يراد فيه التعميم، بأن يُقال: ليس لهم فلان إلا فلان، كَسَلَّام كُلُّه مُثْقَّلٌ إلَّا [والد][(١)] عَبْد اللهِ بن سَلَام، الصَّحابي، وابن أُختِه، وجَدّ أبي علي الجُبائي وهو: محمد بن عبدالوهاب بن سَلَام، وجدّ السَّيِّدي[(٢)] وهو: سعد بن جعفر بن سلَام، وجدّ النَّسفي وهو: أبو نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق ابن محمد بن موسىٰ بن سلام، ووالد البِيْكَنْدي وهو: محمد بن سَلَام بن الفرج البِيْكَنْدي شيخ البخاري، وابن أبي الحُقَيق.

الثاني: ما يراد فيه التخصيص، وهو تارة بكتب مخصوصة: كقولهم

---

(١) زيادة ليست في الأصل، و[أ]، و[ر]، ولابد منها.

(٢) لِكَوْنِه وكيل السَّيدة أُخت المستنجد. "فتح المغيث" (٤/ ٢٣٣).

ليس في "الصحيحين" و"الموطإ" خازِم -بالمعجمة- إلا محمد بن خازم أبو معاوية، ومن عداه مما في الكتب الثلاثة: فَحَازِم بمهملة كأبي حازم الأعرج، وجرير بن حازم.

- **وتارةً بالقبائل**: كحِزام في قريش -بالزاي- وفي الأنصار حَرَامَ -بالراء- ومن هذا النوع في الكنىٰ: أبو نصر الضَّبِّي وغيره -بالصاد-، وأبو النَّضر -بالضاد- البغدادي.

- **ومنه في الألقاب**: الْبَطِين -بالباء- مفتوحة وزن: كَرِيْم، اسمه: مسلم ابن عمران، وذو البُطين بالموحدة مضمومة علىٰ وزن: حُسين، وهو: أسامة بن زيد.

- **ومنه في الأنساب**: السِّيناني -بالنون وكسر المهملة في أوله- والشيباني -بالمعجمة المفتوحة- أبو عمرو، وأبو إسحاق. ومنه النسائي -بالمهملة- صاحب "السنن"، والنشائي -بالمعجمة- محمد بن حرب. والخرَّاز -براء وزاي- عَبْد اللهِ بن عون، وخالد بن حَيَّان[1]، والْخزَّاز -بزايين- أبو عامر صالح بن رستم.[2]

---

(١) في الأصل، وكذلك في بعض نسخ "التقريب": (حبان) بدل (حيان)، وهو تصحيف.

(٢) انظر "علوم الحديث" (٢/ ١١٧٣-١٢٦٤) مع "التقييد"، "فتح المغيث" (٣٩٨-٤٤٥)=

س١٠٨: ما هو المتشابهُ؟

ج: هو أن تتفق الأسماء خطًّا ونطقًا وتختلف الآباء نطقًا مع ائتلافهما خطًّا، كمحمد بن عَقيل -بفتح العين-، ومحمد بن عُقيل -بضمها-، الأول نيسابوري، والثاني: فريابي، وهما مشهوران وطبقتهما متقاربة.

أو بالعكس: كأن تختلف الأسماء نطقًا مع ائتلافهما خطًّا، وتتفق الآباء خطًّا ونطقًا: كشريح بن النعمان -بالمعجمة في أوله والمهملة في آخره-، وسريج بن النعمان -بمهملة في أوله ومعجمة في آخره-، الأول تابعي يروي عن علي، والثاني من شيوخ البخاري.[(١)]

س١٠٩: كم نوعًا يتركب من المتشابهُ ومما قبلهُ؟

ج: يتركب منه أنواع، منها: أن يحصل الاتفاق، أو الاشتباه في الاسم واسم الأب إلا في حرف أو حرفين فأكثر، من أحدهما أو منهما، وهو علىٰ قسمين:

أولهما: أن يكون بالتغيير[(٢)] مع أنّ عدد الحروف ثابت في الجهتين،

= للعراقي، و"شرح التبصرة والتذكرة" (٢/ ٢١٦-٢٥٧) للعراقي، "فتح المغيث" (٤/ ٢٢٢-٢٨٤)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٧٠-١٨٠).

(١) "النزهة" (ص١٧٩-١٨٠)، "العالي الرتبة" (ص١٧٠)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣٢٨).

(٢) في [أ]، و[ر]: (بالتعبير) بدل (بالتغيير).

كمحمد بن سنان -بالمهملة ونونين بينهما أَلِفٌ- وهم جماعة منهم: العَوَقي -بفتح العين والواو ثم القاف- شيخ البخاري.

ومحمد بن سيَّار -بفتح المهملة وتشديد التحتانية وبعد الألف راء- وهم أيضًا جماعة منهم: اليمامي شيخ عمر بن يونس.. [و][(١)] كمحمد بن حُنين -بضم المهملة ونونين بينهما تحتانية- تابعي يروي عن ابن عباس وغيره، ومحمد بن جُبير -بجيم فموحدة وآخره راء- وهو تابعي مشهور أيضًا.

- ومن ذلك: مُعرَّف -بالعين- ابن واصل كوفي مشهور، ومُطرِّف بن واصل -بالطاء بدل العين- شيخ آخر يروي عنه أبو حذيفة النهدي.
- ومنه أيضًا: أحمد بن الحسين صاحب إبراهيم بن سعيد[(٢)] وآخرون.

وأَحْيَدُ بن الحسين مثله لكن بدل الميم تحتانية، وهو شيخٌ بخاريٌّ يروي عنه عَبْدالله بن محمد البيكندي.

ويتركب من هذا القسم نوعٌ آخر وهو: إذا وجد في أحد المتشابهين

---

(١) ساقط من [ر].

(٢) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (سعد) بدل (سعيد)، والتصويب من "النزهة".

صورة عدد حروف الآخر دون حقيقته: كحفص بن ميسرة شيخ مشهور من طبقة مالك، وجعفر بن ميسرة[١]، شيخ لعبيد الله بن موسىٰ الكوفي، الأول -بمهملة وفاء وصاد- والثاني -بجيم وعين مهملة وفاء وراء- فإن الصاد من حفص قد يشبه الفاء والراء من جعفر.

ثانيهما: أن يكون الاختلاف بالتغيير [مع][٢] نقصان بعض الأسماء، كعَبْدِاللهِ بن زيد جماعة منهم في الصحابة صاحب الأذان، واسم جدِّه عبدُ ربه، وراوي حديث الوضوء[٣] واسم جدِّه عاصم، وهما أنصاريان.

- وعَبْد اللهِ بن يزيد -بزيادة ياء في أول اسم الأب، والزَّاي مكسورة- وهم أيضًا جماعة، منهم في الصحابة: الخطْمي، يُكنىٰ أبا موسىٰ، وحديثه في "الصحيحين".[٤]

- **ومنهم**: القارئ، له ذكر في حديث عائشة[٥]، وقد زعم بعضهم أنه

---

(١) انظر "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣٣٦)، "شرح شرح النخبة" للقاري (ص٧١٠).

(٢) في [أ]، و[ر]: (من) بدل (مع).

(٣) رواه البخاري برقم (١٨٥)، ومسلم برقم (٢٣٥).

(٤) رواه البخاري برقم (٦٩٠)، ومسلم برقم (٤٧٤).

(٥) رواه البخاري برقم (٥٣٠٧)، ومسلم برقم (٧٨٨).

الخطميُّ، وفيه نظر.

❐ **ومنها**: عَبْد اللهِ بن يحيىٰ، وهم جماعة.[١]

❐ وعَبْد اللهِ بن نُجَيّ -بضم النون وفتح الجيم فياء مُشَدَّدة- تابعي معروف يروي عن علي رضي الله عنه.

❐ **ومنها**: أن يحصل الاتفاق مع التقديم والتأخير، وهو نوعان:

أحدهما: أن يقع التقديم والتأخير في الاسمين جملةً، كالأسْوَدَ بن يزيد، ويزيد بن الأسود، وعَبْد اللهِ بن يزيد، ويزيد بن عَبْد اللهِ.

ثانيهما: أن يقع التقديم والتأخير في نفس حروف الاسم بالنسبة إلىٰ ما يشتبه[٢] به، كأيوب بن سيَّار، وأيوب بن يسار، الأول: مدني مشهور ليس بالقويِّ[٣]، والثاني: مجهول[٤]. اهـ من "نخبة الفكر وشرحها" بتصرف.[٥]

وأما معرفة المواليد والوفيات، والبلدان، فإنما تحصلُ بالاستقراء

---

(١) انظر "تلخيص المتشابه" للخطيب (١/ ٥٥٣).

(٢) في الأصل: (يشبه) بدل (يشتبه).

(٣) انظر "ميزان الاعتدال" (١/ ٢٨٨).

(٤) انظر "الجرح والتعديل" (١/ ٢٥١)، "التاريخ الكبير" (١/ ٤١٩) للبخاري.

(٥) (ص١٨٠-١٨٥).

والتَّتبُّع لها من الكتب المصنفة فيها، من التواريخ، والطبقات، وأسماء الرجال المختصة بها كـ"الكمال"[(١)] و"تهذيبه" و"تقريبه"، وغيرها؛ لأنها نقل مَحْضٌ لا تنحصر في ضابط، ولا يغني فيها التمثيل.

س١١٠: ما معنى الطبقة، وما فائدة معرفتها؟

ج: الطبقة في اصطلاحهم عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ، وقد يكون الشخص الواحد من طبقتين باعتبارين، كأنس بن مالك رضي الله عنه؛ فإنه من حيث [ثبوت][(٢)] صحبته للنبي ﷺ يُعَدُّ [في][(٣)] طبقة العشرة مثلًا، ومن حيث صِغَرِ السِّنِّ يُعَدُّ في طبقة من بعدهم، فمن نظر إلىٰ الصحابة باعتبار الصحبة جعل الجميع طبقة واحدة كما صنع ابن حبان[(٤)] وغيره، ومن نظر إليهم باعتبار قدر زائد كالسَّبقِ إلىٰ الإسلام، أو شهود المشاهد الفاضلة جعلهم طبقات، إلىٰ ذلك جَنَحَ صاحب "الطبقات" أبو عَبْد اللهِ محمد بن سعد البغدادي وكتابه أجمع ما جمع في ذلك، وكذلك من جاء بعد

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (الإكمال)، وهو خطأ، والصواب ما أثبت؛ لأن الذي في أسماء الرجال وهُذب بتهذيب الكمال، وقرب بتقريب التهذيب هو "الكمال" للمقدسي، أما "الإكمال" فهو في المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنىٰ والأنساب، وهو لابن ماكولا.

(٢) ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، واستدركته من"النزهة".

(٣) في [ر]: (من) بدل (في).

(٤) في المجلد الثالث من "الثقات".

الصحابة وهم التابعون، من نظر إليهم باعتبار الأخذ عن بعض الصحابة فقط جعل الجميع طبقة واحدة، كما فعل ابن حبان[١] ومن نظر إليهم باعتبار اللقاء قَسَّمهم كما فعل ابن سعد[٢] -رحمهما الله تعالىٰ-، ولكل منهما وجهة، والله أعلم.

وفائدة معرفة الطبقات: الأمن من تداخل المشتبهين، وإمكان الاطلاع علىٰ تبيين التدليس، والوقوف علىٰ حقيقة المراد من العنعنة.[٣]

س١١١: كم طبقات الرواة إجمالاً؟

ج: حَصَر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى طبقاتهم في اثنتىٰ عشرة طبقة:

الأُولىٰ: الصحابة علىٰ اختلاف مراتبهم.

الثانية: طبقة كبار التابعين، كابن المسيِّب، قال: فإن كان مخضرمًا صرحتُ بذلك.

الثالثة: الطبقة الوسطىٰ بين التابعين، كالحسن، وابن سيرين.

الرابعة: طبقة تليها جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري، وقتادة.

---

(١) في المجلد الرابع والخامس من "الثقات".

(٢) في "الطبقات الكبرىٰ".

(٣) "النزهة" (ص١٨٥-١٨٦)، "العالي الرتبة في شرح نظم النخبة" (ص١٧٤-١٧٥)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٣٤٤-٣٤٥).

الخامسة: الطبقة الصغرىٰ، منهم الذين رأوا الواحد والاثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة، كالأعمش.

السادسة: طبقة عاصروا الخامسة، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة، كابن جريج.

السابعة: كبار أتباع التابعين، كمالك، والثوري.

الثامنة: الطبقة الوسطىٰ منهم، كابن عُيينة، [وابن عليَّة].[(١)]

التاسعة: الطبقة الصغرىٰ منهم، أي: من أتباع التابعين، كيزيد بن هارون، والشافعي، وأبي[(٢)] داود الطيالسي، وعبدالرزاق.

العاشرة: كبار الآخذين عن تبع الأتباع، كأحمد بن حنبل.

الحادية عشر: الطبقة الوسطىٰ من ذلك، كالذُّهْلي، والبخاري.

الثانية عشر: صغار الآخذين عن تبع الأتباع، كالترمذي.

قال: وألحقتُ بها باقي شيوخ الأئمة الذين تأخرت وفاتهم قليلًا، كبعض شيوخ النسائي، وذكرتُ وفاة من عُرِفَت سَنَةُ وفاتِهِ منهم؛ فإن كان من الأُولىٰ والثانية فهم قبل المائة، وإن كان من الثالثة إلىٰ آخر الثامنة فهم بعد المائة،

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٢) في [ر]: (أبو) بدل (أبي)، وهو خطأ.

وإن كان من التاسعة إلىٰ آخر الطبقات فهم بعد المائتين، ومن ندر عن ذلك بينته. انتهى من مقدمة "تقريب التهذيب".

س١١٢: كم مراتب التعديل والتجريح؟ وما هي؟ وما فائدة معرفة ذلك؟

ج: للتعديل[(١)] سبع مراتب، أُرَتِّبُها علىٰ الأقوىٰ فالأقوىٰ.

الأولى: ثبوت الصحبة؛ إذ لا بحث فيمن ثبتت صحبته[(٢)]؛ لأن الطعن في الصحابة طعنٌ في الدين، فهم حاملوه ومبلغوه إلىٰ من بعدهم، وهم الواسطة بين بقية الأمة وبين رسول الله ﷺ، كما أن الرسول ﷺ هو الواسطة بيننا وبين ربنا ﷻ، فالطاعن في أحدهم طاعن في دينه في الحقيقة، لكنك لا تجد الطعن فيهم إلا عمَّن لا دين له.[(٣)]

نسأل الله تعالىٰ العفو والعافية ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨]، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ

---

(١) التعديل هو: وصف الراوي في عدالته وضبطه بما يقتضي قبول روايته. "المختصر في علم رجال الأثر" (ص٤٣).

(٢) انظر الجواب علىٰ السؤال رقم (٧٥).

(٣) انظر "الصارم المسلول علىٰ شاتم الرسول" (ص٥٨٦-٥٨٧)، "الصواعق المحرقة" (ص٣٧٩) للهيتمي، "الرد علىٰ الرافضة" (ص٦٠) للعلامة محمد بن عبد الوهاب (ص٦٠).

سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

الثانية: ما جاء فيه أفعل التفضيل: كـ(أوثق الناس)، وما أشبه ذلك، نحو: (إليه المنتهىٰ)، (جبل الحفظ)، (لا يسأل عن مثله).

الثالثة: الصفة المتكررة بلفظ واحد: كـ(ثقة ثقة)، وكـ(ثقة ثبت)، أو (ثقة حافظ)، أو (ثقة حجة)، أو (ثقة متقن).

الرابعة: ما وصف بذلك مفردًا، كـ(ثقة)، (متقن)، (حجة)، (ثبت)، (ضابط).

الخامسة: (ليس به بأس)، (لا بأس به)، (صدوق)، (مأمون)، (خيار).

السادسة: (محله الصدق)، (رووا عنه)، (شيخ)، (وسط)، (صالح الحديث)، [مقارب الحديث -بفتح الراء وكسرها-: جيد الحديث][(١)]، (حسن الحديث).

السابعة: (صويلح)، (صدوق إن شاء الله)، (أرجو أن لا بأس به).[(٢)]

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

(٢) "شرح التبصرة والتذكرة" (١/ ٣٧٠-٣٧٣)، "النخبة" مع "النزهة" (ص١٨٨-١٨٩)، "الشذا الفياح" (١/ ٢٣٥)، مقدمة "تقريب التهذيب".

وللتجريح[1] ستُّ مراتب، أذكرها على ترتيب الأسوإ فالأسوإ:

الأولى: ما جاء بصيغة أفعل: كـ(أكذب الناس)، وما أشبه ذلك: كـ(ركن الكذب).

الثانية: صيغة المبالغة: كـ(كذَّاب)، (وضَّاع)، (دجَّال)، (يكذب كثيرًا)، (يضع).

الثالثة: (مُتهم بالكذب أو بالوضع)، (ساقط)، (هالك)، (ذاهب)، (متروك)، (تركوه)، (فيه نظر)، (سكتوا عنه)، (لا يُعتبر به)، (ليس بثقة)، (غير ثقة ولا مأمون).

الرابعة: (مردود الحديث)، (ضعيف جدًّا)، (واهٍ بِمَرَّة)، (مطروحٌ)، (ارم به)، (ليس بشيء)، (لا يساوي شيئًا).

وكل من وُصِف بشيء من هذه المراتب لا يُحتج به، ولا يستشهد به، ولا يعتبر به.

الخامسة: (ضعيف)، (منكر الحديث)، (مضطرب الحديث)، (واهٍ)، (ضعَّفوه)، (لا يحتج به).

---

(١) الجرح هو: وصف الراوي في عدالته، أو ضبطه بما يقتضي تليين روايته، أو تضعيفها، أو ردها. "ضوابط الجرح والتعديل" (ص٢١).

السادسة: (فيه مقال)، فيه ضعفٌ، (ليس بذلك)، (ليس بالقوي)، (تَعْرِفُ وتنكر)، (ليس بعُمدة)، (فيه خُلف)، (مطعون فيه)، (سيء الحفظ)، (ليّن)، (تكلموا فيه).

وأصحاب هاتين الرتبتين يُكتب حديثهم للاعتبار ولا يُحتج به.

وأما فائدته[(١)]: فهو أهم أنواع هذا الفن؛ إذ به يُعرف ما يُقبلُ من الأخبار وما يُردُّ؛ ولهذا لا يقبل خبر المجهول؛ لتعذر العلم بجرحه، أو عدالته، والله أعلم.[(٢)]

س١١٣: ما حكم الجرح؟ ولمن يجوز؟ وممن يقبل؟

ج: قال النووي رحمه الله تعالى في "شرح مسلم"[(٣)]: اعلم أنَّ جرحَ الرواة جائز، بل واجب بالاتفاق؛ للضرورة الداعية إليه؛ لصيانة الشريعة المكرمة -أي: من أن يدخل فيها ما ليس منها- وليس هو من الغيبة المحرمة، بل من النصيحة

---

(١) أي: الجرح والتعديل.

(٢) "شرح التبصرة والتذكرة" (١/ ٣٧٥-٣٧٩)، "النزهة" (ص١٨٧-١٨٩)، "فتح المغيث" (٢/ ١٥٦-٢٧٦)، "اليواقيت والدرر" (١/ ٣٥٢-٣٥٥)، "ضوابط الجرح والتعديل" (ص١٢٩-١٥٨).

(٣) (١/ ١٢٤-١٢٥) في الكشف عن معايب رواة الحديث.

لله تعالىٰ، ولرسوله ﷺ والمسلمين، ولم [يزل][(١)] فضلاء الأئمة، وأخيارهم، وأهل الورع [منهم][(٢)] يفعلون ذلك.

قال: وعلىٰ الجارح تقوىٰ الله ﷻ في ذلك، والتثبت فيه، والحذر من التساهل بجرح سليمٍ من الجرح، أو بنقص من لم يظهر نقصه؛ فإن مفسدة الجرح عظيمة؛ فإنها غيبة مؤبدة مبطلة لأحاديثه، مسقطة لسنة عن النبي ﷺ، رادةٌ لحكم من أحكام الدين، ثم إنما يجوز الجرح لعارف به، مقبول القول فيه، أما إذا لم يكن الجارح من أهل المعرفة، أو لم يكن ممن يقبل قوله فيه، فلا يجوز له الكلام في أحد؛ فإن تكلم كان [كلامه][(٣)] غيبةً محرمة. وعزاه إلىٰ القاضي عياض رحمه الله تعالىٰ.[(٤)]

ثم قال: الجرح لا يُقبل إلا من عدل عارفٍ بأسبابه، وهل يُشترط في الجارح والمعدِّل العدد؟ فيه خلاف للعلماء، والصحيح أنه لا يُشترط، بل

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (تزل) بدل (يزل)، والتصويب من "شرح النووي لصحيح مسلم".

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٣) زيادة من "شرح النووي لمقدمة مسلم".

(٤) قال: كذا ذكره القاضي عياض رحمه الله، وهو ظاهر، قال: وهذا كالشاهد يجوز جرحه لأهل الجرح، ولو عابه قائل بما جرح به أُدِّب وكان غيبة.

يصير مجروحًا، أو عدلًا بقول واحد؛ لأنه من باب الخبر، فيقبل فيه الواحد.

وهل يشترط ذكر سبب الجرح أم لا؟ اختلفوا فيه، فذهب الشافعي وكثيرون إلىٰ اشتراطه؛ لكونه قد يعده مجروحًا بما لا يجرح؛ لخفاء الأسباب، ولاختلاف العلماء فيها.

وذهب القاضي أبو بكر الباقِلَّاني في آخرين إلىٰ أنه لا يشترط، أي: مطلقًا، وذهب آخرون إلىٰ أنه لا يشترط من العارف بأسبابه، ويُشترط من غيره، وعلىٰ مذهب من اشترط في الجرح التفسير نقول: فائدة الجرح فيمن جُرح مطلقًا أن يتوقف عن الاحتجاج به إلىٰ أن يبحث عن ذلك [الجرح]، ثم من وجد في "الصحيحين" ممن جرحه بعض المتقدمين يحمل ذلك علىٰ أنه لم يثبت جرحه مفسرًا بما يجرح.

قال: ولو تعارض جرح وتعديل قدِّم الجرح علىٰ المختار الذي قاله المحققون والجماهير، ولا فرق بين أن يكون عدد المعدلين أكثر أو أقل؛ وقيل: إذا كان المعدلون أكثر قُدِّم التعديل، والصحيح الأول؛ لأن الجارح اطلع علىٰ أمرٍ خفيٍّ جهله المُعَدِّل.[1] والله أعلم.

---

(١) انظر "الكفاية" (١/ ٣١٧-٣٤٣)، "علوم الحديث" (١/ ٥٥٧-٥٦٦)، مع "التقييد والإيضاح"، "الموقظة" (ص٨٢-٨٦)، "النزهة" (ص١٩٢-١٩٣)، "تدريب الراوي"=

س١١٤: فيم [يشترك][1] الخبر والشهادة؟

ج: قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: اعلم أن الخبر والشهادة يشتركان في أوصاف ويفترقان في أوصاف، فيشتركان في اشتراط الإسلام، والعقل، والبلوغ، والعدالة، والمروءة، وضبط الخبر، والمشهود به عند التحمل والأداء، ويفترقان في الحرية، والذكورية، والعدد، والتهمة، وقبول الفرع مع وجود الأصل، فيقبل خبر العبد، والمرأة، والواحد، ورواية الفرع مع حضور الأصل الذي هو شيخه، ولا تقبل شهادتهم إلا في المرأة في بعض المواضع مع غيرها، وترد الشهادة بالتهمة، كشهادته علىٰ عدوه، وبما يدفع به عن نفسه ضررًا أو يَجُرُّ به نفعًا، ولولده، ووالده.

واختلفوا في شهادة الأعمىٰ، فمنعها الشافعي وطائفة، وأجازها مالك وطائفة، واتفقوا علىٰ قبول خبره، وإنما فرّق الشرع بين الشهادة والخبر في هذه الأوصاف؛ لأنَّ الشهادة تخص فيظهر فيها التهمة، والخبر يَعُمُّهُ وغيره من الناس أجمعين، فتنتفي التهمة، وهذه الجملة قول العلماء الذين يُعتد بهم.

وقد شذ عنهم جماعة في أفراد بعض هذه الجملة، فمن ذلك شَرَطَ بعض

= (١/ ١٦٦-١٧١).

(١) في الأصل و[ر]: (يشترط) بدل (يشترك).

أصحاب الأصول أن يكون تَحَمُّلُه الرواية في حال البلوغ، والإجماع يرد عليه، وإنما يعتبر البلوغ حال الرواية، لا حال السماع، وجَوَّز بعض أصحاب الشافعي رواية الصبي وقبولها منه في حال الصبا، والمعروف من مذهب العلماء مطلقًا ما قدمناه.

وشَرَط الجُبَّائي المعتزلي وبعض القدرية العددَ في الرواية، فقال الجُبَّائي: لابد من اثنين كالشهادة، وقال القائل من القدرية: لابد من أربعة عن أربعة في كلِّ خبر.

وكل هذه الأقوال ضعيفة، ومنكرة مطرحة، وقد تَظَاهَرت دلائل النصوص الشرعية والحجج العقلية علىٰ وجوب العمل بخبر الواحد، وقد قَرَّر العلماء في كتب الفقه والأصول ذلك بدلائله، وأوضحوه أبلغ إيضاح[1]، وصنف جماعة من أهل الحديث وغيرهم مصنفات مستكثرات مستقلات في خبر الواحد ووجوب العمل به.[2]

س١١٥: كم أنواع المبهمات، وبِمَ تعرف، وما فائدة معرفتها؟

ج: المبهمات أربعة أقسام: أبهمُهَا: **رجلٌ**، أو **امرأةٌ**، أو **رجلان**، أو

---

(١) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (لإيضاح) بدل (إيضاح)، والمثبت من "شرح النووي لصحيح مسلم".

(٢) "شرح صحيح مسلم" (١/ ٦١-٦٢).

امرأتان، أو رجال، [أو][(١)] نساء.

ومن ذلك في المتن: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلًا قال: يا رسول الله، أنحج كل عام؟[(٢)] وهو الأقرع بن حابس كما سماه في "مسند أحمد".[(٣)]

وحديث السائلة عن غسل الحيض فقال ﷺ: «**خذي فرصة من مسك فتطهري بها**» الحديث، رَوَاهُ الشيخان[(٤)] عن عائشة، هي: أسماء بنت يزيد ابن السكن[(٥)]، وفي رواية لمسلم[(٦)] هي: أسما بنت شَكَل[(٧)] -بفتحتين-.

قال النووي رحمه الله تعالى: يحتمل التعدد.[(٨)]

ومن ذلك في السند: ما رَوَاهُ أبو داود من طريق حجاج بن فرافصة، عن

---

(١) في [أ]، و[ر]: (و) بدل (أو).

(٢) رواه أحمد (١/ ٣٠١)، وغيره، وصححه شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح" (٢/ ٣٣٩).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) البخاري برقم (٣١٤)، ومسلم برقم (٣٣٢).

(٥) رجح ذلك الخطيب في "الأسماء المبهمة" (ص٢٩).

(٦) (١/ ٢٦٢).

(٧) رجح ذلك ابن بشكوال في "غوامض الأسماء المبهمة" (١/ ٤٦٩).

(٨) "الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات" (ص٥٦٣) للنووي.

رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا: «**المؤمن غِرٌّ كريم، والفاجر خِبٌّ لئيم**».[(١)]

قال في "التقريب"[(٢)]: يحتمل أنه يحيىٰ بن أبي كثير.

قلت: لأن أبا داود رَوَاهُ أيضًا من طريق: بشر بن رافع، عنه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

ثم[(٣)] قد يطلق إبهامه كما تقدم، وقد يقيد، إما بقبيلة كحديث أبي هريرة: إن امرأتين من هذيل اقتتلتا...[(٤)] الحديث.

اسم الضاربة: أم عفيف، وذات الجنين: مليكة بنت عويمر.[(٥)]

---

(١) رواه البخاري في "الأدب المفرد" برقم (٤١٨)، وأبو داود برقم (٤٧٩٠)، والترمذي (١/ ٣٥٦) وغيرهم، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في "الصحيحة" برقم (٩٣٥).

(٢) برقم (٨٥٨٩) من باب المبهمات.

(٣) في [أ] إثبات: (قال) بين (ثم) و(قد) هكذا: (ثم قال قد...) بخلاف الأصل؛ فإن (قال) محذوفة، والسياق يقتضيه، وكذا فعل الردادي في نسخته.

(٤) رواه البخاري برقم (٥٧٥٨)، ومسلم برقم (١٦٨١).

(٥) ينظر "إيضاح الإشكال" (ص١٨) للمقدسي، وقيل: أم غطيف، جاء ذلك عند أبي داود برقم (٤٥٧٤)، عن ابن عباس قال: كان اسم إحداهما: مليكة، والأخرىٰ: أم غطيف.
قال الحافظ في "فتح الباري" (١٠/ ٢٦٨): وقع في "المبهمات" للخطيب، وأصله عند=

وكالأسود بن هلال، عن رجل من بني ثعلبة، هو: ثعلبة بن زهدم[(١)]، والأسود بن يزيد، عن رجل من أشجع -في قصة بَرْوَعَ- هو معْقل بن سنان.

أو إلى صفةٍ فضيلةٍ: كأبي بردة بن أبي موسىٰ، عن رجل من المهاجرين بحديث: «**إنه ليغان علىٰ قلبي**»[(٢)] هو: الأغر المزني.

وعبدالرحمن بن جابر الأنصاري، عن رجل من الأنصار، وهو: أبو بردة ابن نيار.

أو إلى واقعةٍ: كصالح بن خَوَّات، عمَّن صلىٰ مع النبي ﷺ صلاة الخوف[(٣)] هو: أبوه، أو سهل بن أبي حثمة.[(٤)]

= أبي داود، والنسائي، من طريق: سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنها أم غطيف -بغين ثم طاء مهملة مصغر- فالله أعلم.

(١) في الأصل: (زهرم) بالراء، وفي [أ]، و[ر]: (زهذم) بالذال، والتصويب من كتب الرجال.

(٢) رواه مسلم برقم (٢٧٠٢) بدون إبهام، فأما الإبهام فهو عند غيره كالنسائي برقم (١٠٢٠٤).

(٣) متفق عليه.

(٤) قال الحافظ في "فتح الباري" (٧/ ٥٣٧): قيل إن اسم هذا المبهم سهل بن أبي حثمة لأن القاسم بن محمد روىٰ حديث صلاة الخوف عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة وهذا هو الظاهر من رواية البخاري -(٤١٣١)- ولكن الراجح أنه أبوه خوات بن جبير؛ لأن أبا أويس روىٰ هذا الحديث عن يزيد بن رومان شيخ مالك فيه فقال عن صالح بن خوات عن أبيه أخرجه ابن منده في "معرفة الصحابة" من طريقه، وكذلك أخرجه البيهقي=

الثاني: الابن والبنت، والأخ والأخت، والابنان والأخوان، وابن الأخ، [وابن الأخت].(١)

من ذلك في المتن: حديث أم عطية في غسل بنت النبي ﷺ بماء وسدر(٢)، وهي: زينب زوجة أبي العاص بن الربيع.

وحديث عقبة بن عامر: قلت يا رسول الله، إنَّ أختي نذرت أن تمشي... الحديث(٣) هي: أم حِبَّان بالكسر فالتشديد.(٤)

= -(٣/ ٢٥٣)- من طريق عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات عن أبيه، وجزم النووي في "تهذيبه" -(١/ ١٧٨)- بأنه خوات بن جبير وقال انه محقق من رواية مسلم وغيره، وسبقه لذلك الغزالي...، ويحتمل أن صالحا سمعه من أبيه ومن سهل ابن أبي حثمة؛ فلذلك يبهمه تارة ويُعَيِّنُه أخرىٰ إلا أن تعيين كونها كانت ذات الرقاع إنما هو في روايته عن أبيه، وليس في رواية صالح عن سهل أنه صلاها مع النبي ﷺ، وينفع هذا فيما سنذكره من استبعاد أن يكون سهل بن أبي حثمة كان في سن من يخرج في تلك الغزاة فإنه لا يلزم من ذلك أن لا يرويها فتكون روايته إياها مرسل صحابي.اهـ

(١) في [أ]، و[ر]: والابن والأخت.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) قال الحافظ في "التلخيص الحبير" (٤/ ١٥٤٧): تنبيه: قيل: إن أخت عقبة هي أم حبان، بكسر الحاء والباء الموحدة، أسلمت وبايعت، أفاده المنذري في "حواشي السنن"، وهو مذكور في "الإكمال" لابن ماكولا، لكن قال: إنها أخت عقبة بن عامر بن بابي الأنصاري البدري؛ فعلىٰ هذا من زعم أنها أخت عقبة بن عامر الجهني راوي هذا الحديث فقد=

وحديث قول أبي بكر لعائشة: «**إنما هما أخواكِ وأختاكِ**»[(١)]، هم: عبدالرحمن، ومحمد، وأسماء، وأم كلثوم.

ومنه في السند: [خ] إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، هو: عبدالحميد.

[دس] إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، له أربعة إخوة: أشعث، وسعيد، وخالد، والنعمان.

[س] سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، له خمسة إخوة: عَبْد اللهِ، وعبيدالله، وزياد، وعمران، ومسلم، وغير ذلك.

= وهم.اهـ

قلت: ومع هذا فقد قال في "هدي الساري": إنها أخت عقبة بن عامر الجهني، لكنه تراجع عن هذا في "فتح الباري" (٤/ ٩٨) تحت حديث رقم (١٨٦٦)، فقال: قال المنذري، وابن القسطلاني، والقطب الحلبي ومن تبعهم: هي أم حبان بنت عامر، وهي بكسر المهملة وتشديد الموحدة، ونسبوا ذلك لابن ماكولا فوهموا؛ فإن ابن ماكولا إنما نقله عن ابن سعد، وابن سعد إنما ذكر في طبقات النساء أم حبان بنت عامر بن نابي -بنون وموحدة- ابن زيد بن حرام -بمهملتين- الأنصارية، قال: وهي أخت عقبة بن عامر بن نابي، شهد بدرا، وهي زوج حرام بن مُحَيِّصَة، وكان ذكر قبل عقبة بن عامر بن نابي الأنصاري وأنه شهد بدرا ولا رواية له، وهذا كله مغاير للجهني؛ فإن له روايةً كثيرةً ولم يشهد بدرا، وليس أنصاريًّا؛ فعلىٰ هذا لم يعرف اسم أخت عقبة بن عامر الجهني، وقد كنت تبعت في المقدمة من ذكرت، ثم رجعت الآن عن ذلك، وبالله التوفيق.اهـ

(١) رواه مالك في "الموطإ" (ص٤٦٨-٤٦٩).

الثالث: العم والعمة، ونحوهما، كالخال والخالة، والأُم والأب، والجد والجدة، وابن العم أو بنته.

من ذلك في المتن: عَمَّةُ جابر التي بكت أباه لما قتل يوم أحد، هي: فاطمة[(١)] بنت عمرو، وقيل هند.[(٢)]

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما: أهدت خالتي إلىٰ النبي ﷺ سمنًا وَأَقِطًا.[(٣)] قيل: اسمها هزيلة[(٤)]، وقيل: حفيدة بنت الحارث، وتكنىٰ أم حُفيد.[(٥)]

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: كنت أدعو أمي إلىٰ الإسلام... الحديث[(٦)]، اسمها: أميمة بنت صفيح.[(٧)]

وحديث نافع: تزوج ابن عمر بنت خاله عثمان بن مظعون، فقالت أمها:

---

(١) "غوامض الأسماء المبهمة" (١/ ٣٢٤).

(٢) "إيضاح الإشكال" (ص٨٠).

(٣) متفق عليه.

(٤) "غوامض الأسماء المبهمة" (٢/ ٥١١-٥١٢).

(٥) قال ابن بشكوال: قال الباهلي: قال لنا يعقوب الدورقي في أم حفيد: هذه يقال لها: أم حُفين، وأم عُفين. قال الباهلي: اسمها هزيلة. المصدر السابق (٢/ ٥١٢).

(٦) رواه مسلم برقم (٢٤٩١).

(٧) في "غوامض الأسماء المبهمة": أم أبي هريرة اسمها: أميمة بنت صبيح.

بنتي تكره ذلك. اسم بنت خاله: زينب[(١)]، وأمها خولة بنت حكيم.

وفي السند: [خ. د] رافع بن خديج، عن عمه في حديث النهي عن بيع المخابرة[(٢)]، هو: ظهير بن رافع.[(٣)]

[س] إبراهيم النخعي، عن خاله، هو: الأسود بن يزيد.

[د] أحمد بن عمرو بن السرح، عن خاله، هو: عبدالرحمن بن عبدالحميد.

و[س] أنس بن مالك، عن أمه، هي: أُمُّ سُلَيم.

و[ق] عَبْد اللهِ بن إدريس، عن أبيه وعمه، عن جده، اسم عمه: داود، واسم جده: يزيد.

و[ت] عامر العقيلي، عن أبيه، عن أبي هريرة، قيل: اسمه عقبة، وقيل: عَبْد اللهِ بن شقيق.

[د] عبدالجبار بن وائل ابن حجر، عن أهل بيته، عن وائل بن حجر. يقال: هو أخوه علقمة.

الرابع: الزوج والزوجة، والعبد، وأم الولد.

---

(١) "غوامض الأسماء المبهة" (٢/ ٨٠٧).

(٢) متفق عليه.

(٣) "غوامض الأسماء المبهمة" (٢/ ٢٦٦).

من ذلك في المتن: زوجة عبدالرحمن بن الزَّبير التي كانت تحت رفاعة القرظي فطلقها، اسمها: تُميمة[(١)] بالضم[(٢)] بنت وهب، وقيل: سُهيمة.[(٣)]

وحديث جابر: أنَّ عبدًا لحاطب قال: يا رسول الله، ليدخلن حاطب النار.[(٤)] واسمه: سعد.[(٥)]

وفي السند: [س] ثمامة بن حزن، عن جارية لعائشة حبشية، يحتمل أن تكون بريرة.

[م] عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسىٰ، هي: أُمُّ عَبْد اللهِ.

أم ولد عبدالرحمن بن عوف، عن أم سلمة، في تطويل الذيل. قيل: اسمها حميدة[(٦)]، وفي "التقريب"[(٧)] لم أقف علىٰ اسمها[(٨)]، ويُتوصل لمعرفتها بجمع

---

(١) "غوامض الأسماء المبهمة" (٢/ ٦٦٢).

(٢) وقيل: بالفتح. "علوم الحديث" (٢/ ١٣٦٩) مع "التقييد".

(٣) "تنوير الحوالك" للسيوطي (٢/ ٦).

(٤) رواه مسلم برقم (٢٤٩٥).

(٥) "غوامض الأسماء المبهمة" (١/ ٢٤٩).

(٦) "غوامض الأسماء المبهمة" (١/ ٤٣٤)، قال الذهبي في "الميزان" (٤/ ٦٠٦): حميدة سألت أم سلمة هي: أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، تفرد عنها محمد بن إبراهيم التيمي.

(٧) (ص١٣٥٠) طبعة أبي الأشبال.

(٨) في "التقريب": حميدة عن أم سلمة يقال: هي أم ولد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وفي=

طرق الحديث غالبًا.

ومن فوائده[(١)] **في المتن**: تتبين الأسماء المبهمة، وتحقيق الشيء علىٰ ما هو عليه؛ فإن النفوس متشوقة إليه، وقد يكون في الحديث منقبة له، فتستفاد بمعرفته فضيلته، وقد يشتمل علىٰ فعل غير مناسب فيحصل بتعيينه السلامة من جَوَلان الظن في غيره من أفاضل الصحابة، خصوصًا إذا كان ذلك من المنافقين، وقد يكون سائلًا عن حكم عارَضَهُ حديثٌ آخر، فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ أو منسوخ؟ إن عرف زمن إسلامه.

وإن كان المبهم في الإسناد فمعرفته تفيد ثقته أو ضعفه؛ ليحكم للحديث بالصحة وغيرها.اهـ

هذا إذا كان غير صحابي؛ فإن كان صحابيًّا فلا بحث فيه؛ لأن الصحابة كلهم عدول، والله أعلم.[(٢)]

س١١٦: كم أقسام الولاء؟

ج: ثلاثة:

= "التهذيب" (١٠/ ٤٦٦): يجوز أن يكون اسم أم الوليد حميدة.

(١) أي: البحث عن المبهم.

(٢) "علوم الحديث" (٢/ ١٣٥٢-١٣٦٩) مع "التقييد"، "شرح التذكرة والتبصرة" (٢/ ٢٨٧)، "فتح المغيث" (٤/ ٣٤٥-٣٦١)، "تدريب الراوي" (٢/ ١٩٤-١٩٨).

١) ولاء بالعتاقة.

٢) وولاء بالحلف.

٣) وولاء بالإسلام.

مثال الأول: الليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم، وعَبْد اللهِ بن المبارك الحنظلي مولاهم، وعَبْد اللهِ بن صالح الجهني مولاهم.

وربما يُنسب إلىٰ القبيلة مولىٰ مولاها.

منهُ: عَبْد اللهِ بن وهب القرشي الفهري؛ فإنه مولىٰ يزيد بن رمانة مولىٰ يزيد بن أنيس الفهري.

ومثال الثاني: قال ابن الصلاح رحمه الله تعالىٰ: مالك الإمام ونفره هم أصبحيون، وهم حميريون [صَلِيبَةً][(١)]، وهم موالٍ لتيم قريش بالحِلف.

ومثال الثالث: البخاري صاحب "الصحيح" الجُعْفِي مولاهم، نُسِبَ إلىٰ ولاء الجعفيين؛ لأنَّ جدَّه المغيرة[(٢)] أسلم وكان مجوسيًّا علىٰ يد اليمان بن أخنس الجعفي وهو جدُّ عَبْد اللهِ بن محمد المسندي أحد شيوخ البخاري.[(٣)]

---

(١) وقع في الأصل، و[أ]، و[ر]: (صلبية) بتقديم الباء علىٰ الياء، والتصويب من "علوم الحديث".

(٢) قارن بـ"علوم الحديث".

(٣) "علوم الحديث" (٢/ ١٤٨٦-١٤٨٨) مع "التقييد".

س١١٧: ما الآداب التي يشترك فيها الشيخ والطالب؟ والتي ينفرد فيها كل واحد منهما؟

ج: يشتركان في تصحيح النية، وبذل النصيحة للمسلمين، بأن يكون طلبُهُ الحديث للعمل به، ونشره بين المسلمين، والتطهر من أعراض الدنيا، وتحسين الحال.

وينفرد الشيخ: بأن يُسْمِعَ إذا احتيج إليه، ولا يحدّث ببلدٍ فيه أولىٰ منه، بل يرشد إليه، كذا قال الحافظ رحمه الله تعالى.

قلت: لعلَّ هذا باعتبار الأولوية، وإلا فقد حدَّث جماعة من التابعين بحضرة الأكابر من الصحابة رضي الله عنهم، بل أفتوا ولم ينكر ذلك عليهم.

قال:[1] ولا يترك إسماعَ أحدٍ لنِيَّةٍ فاسدة، وأن يتطهر ويجلس بوقار، ولا يحدث قائمًا، ولا عجلًا، ولا في طريق[2]، إلا إن اضطر إلىٰ ذلك[3]، وأن يُمْسِك عن الحديث إذا خشي التغير، أو النسيان؛ لمرض أو هرم، وإذا اتخذ مجلس الإملاء أن يكون له مُستملٍ يقظٌ.

قلت: وأن يستنصت الطلبة؛ فإن رفع أحدٌ صوتَه زجره؛ لقول الله عز وجل:

---

(١) أي: الحافظ ابن حجر.

(٢) انظر "فتح المغيث" (٣/ ٢٢٦).

(٣) انظر "فتح المغيث" (٣/ ٢٢٧).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ﴾[الحجرات: ٢] الآية؛ فإنَّ رَفْعَ الصوت علىٰ حديثه ﷺ كرفعه علىٰ صوته؛ إذ هو المشرع، وهذا تشريعه.

قال: وينفرد الطالب بأن يوقر الشيخ ولا يضجره، ويرشد غيره لما سمعه، ولا يدع الاستفادة؛ لحياء أو تكبُّر[(١)]، ويكتب ما سمعه تامًّا، ويعتني بالتقييد والضبط، ويذاكر بمحفوظه؛ ليرسخ في ذهنه.اهـ[(٢)]

يعني: أنه بعد حفظ الحديث يطلب معرفة رجاله، ولطائف إسناده، ودرجته من الصحة، [والضعف][(٣)]، وفقهه، ولغته، ونحوه.

س١١٨: ممن يصلح التحمل، ولمن يجوز الأداء؟

ج: قال الحافظ رحمه الله تعالى: الأصح اعتبار سِنِّ التحمل بالتمييز، هذا في السماع، وقد جرت عادة المحدثين بإحضارهم الأطفال مجالس الحديث، ويكتبون لهم أنه حضروا، ولابد في مثل ذلك من إجازة المسمع، والأصح في سِنِّ الطالب بنفسه أن يتأهل لذلك، ويصح تَحَمُّل الكافر أيضًا [إذا أداه بعد

---

(١) قال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحٍ ولا مستكبر. رواه البخاري معلقًا (١/ ٢٢٨) بصيغة الجزم، وقال الحافظ: وصله أبو نعيم في "الحلية" من طريق علي بن المديني، عن ابن عيينة، عن منصور، عنه، وهو إسناد صحيح علىٰ شرط البخاري.

(٢) "النزهة" (ص٢٠٥).

(٣) في [أ]، و[ر]: (النحو) بدل (الضعف).

إسلامه، وكذا الفاسق من باب أولىٰ][(١)] إذا أداه بعد توبته وثبوت عدالته، وأما الأداء فقد تقدم أنه لا اختصاص له بزمن معين، بل يقيد بالاحتياج، والتأهل لذلك، وهو مختلف باختلاف الأشخاص، وقال ابن خلَّاد[(٢)]: إذا بلغ الخمسين، ولا ينكر عند الأربعين. وتُعُقِّبَ بمن حدث قبلها كمالك.اهـ[(٣)]

س١١٩: كيف صفة كتابة الحديث وعرضه [وسماعه][(٤)] وإسماعه والرحلة فيه وتصنيفه؟

ج: صِفَةُ كتابتِه: أن يكتبه مُبيَّنًا، ويَشْكُلَ المُشْكِلَ منه، وينْقُطه،ولا يمشِّق[(٥)]، ولا يقرمط[(٦)]، ولا يدقق الخط إلا اضطرارًا؛ لخفة الحمل ونحوه.

---

(١) في الكلام سقط، وقد استدركته من "النزهة"، وهو ما بين المعقوفتين.

(٢) الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (٣٦٠هـ)، صاحب كتاب "المحدث الفاصل". "السِّيَر" (١٦/ ٧٣)، وكلامه هذا في "المحدث الفاصل" (ص٣٥٢).

(٣) "النزهة" (ص٢٠٤-٢٠٦)، "العالي الرتبة في شرح النخبة" (ص١٩٣-١٩٧)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٤٢١-٤٢٨).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٥) المشق -بفتح أوله وإسكان ثانيه-: هو خفة اليد، وإرسالها مع بعثرة الحروف، وعدم إقامة الأسنان. "فتح المغيث" (٣/ ٢٨-٢٩).

(٦) القرمطة في الخط: مقاربة السطور. "مختار الصحاح" مادة: قرمط.

ويكتب الساقط في الحاشية اليمنىٰ مادام في السطر بقية[(١)]، وإلا ففي اليسرىٰ، ويتأكد ضبط الملتبس من الأسماء؛ لأنه نَقلٌ محضٌ لا مدخل للأفهام فيه، كـ(بُريد) بضم الموحدة؛ فإنه يشتبه بـ(يزيد) -بالتحتية- وليس قبله ولا بعده شيء يدل عليه، ولا مدخل للقياس فيه.

وَصِفَةُ عَرْضِهِ: مقابلته مع الشيخ المسمع، أو مع ثقة غيره، أو مع نفسه شيئًا فشيئًا بأصل شيخه، أو فرع مقابل عليه بأصل السماع، وليعْن بالتصحيح بأن يكتب (صح) علىٰ كلام صحَّ رواية ومعنىٰ؛ لكونه عُرضةً للشك أو الخلاف.

وكذا بالتَّضْبيب، ويُسَمَّىٰ بالتمريض[(٢)]: بأن يمدَّ خطًّا أوَّلهُ كرأس الصاد لا يلصقْهُ بالممدود عليه علىٰ ثابتٍ نقلًا فاسدٍ لفظًا ومعنًىٰ، أو ضعيف أو ناقص، ومن الناقص موضع الإرسال.[(٣)]

---

(١) قال بعضهم: ينبغي أن يكون محل ذلك إذا كان في الصفحة اليمنىٰ، وإلا فإن كان في الصفحة اليسرىٰ ينبغي أن يكتب في الحاشية اليسرىٰ إلا أن يكون الحاشيتان سواء. "اليواقيت والدرر" (٢/ ٤٣٠-٤٣١).

(٢) في [أ]: (ويسمىٰ التمريض)، وكذلك في [ر] تبعًا له.

(٣) وللفائدة ينظر "تصحيح الكتب وصنع الفهارس المعجمة وكيفية ضبط الكتاب وسبق المسلمين الأفرنج في ذلك" للمحدث المحقق أحمد شاكر.

وصفة سَمَاعِهِ: ألَّا يتشاغل بما يخل به من نسخ، أو حديث، أو نعاس.

وصفة إسماعه: كذلك وأن يكون ذلك من أصله الذي سمع فيه، أو من فرع قُوبل علىٰ أصله؛ فإن تَعذَّر فلْيَجْبُره بالإجازة لما خالف إن خالف، ولا يسرد الحديث سردًا بل يجعله فصلًا يفهمه كل من سمعه.

وَصِفَةُ الرِّحْلَةِ فِيْهِ: أن يبتدئ بحديث أهل بلده فيستوعبه، ثم يرحل فيُحَصِّل في الرحلة ما ليس عنده، ويكون اعتناؤه في أسفاره بتكثير المسموع أولىٰ من اعتنائه بتكثير الشيوخ.

وَصِفَةُ تَصْنِيْفِهِ: إما علىٰ المسانيد بأن يجمع مسند كلِّ صحابي علىٰ حِدَة؛ فإن شاء رتبه علىٰ سوابقهم، وإن شاء رتبه علىٰ حروف المعجم وهو أسهل تناولًا، أو علىٰ الأبواب الفقهية أو غيرها، بأن يجمع في كلِّ باب ما روي فيه مما يدل علىٰ حكمه إثباتًا أو نفيًا، والأولىٰ أن يقتصر علىٰ ما صح أو حسن؛ فإن جمع الجميع فليُبَيِّن علَّةَ الضعف، أو علىٰ العلل فيذكر المتن وطرقه، وبيان اختلاف نقلته، والأحسن أن يُرتبها علىٰ الأبواب؛ ليسهل تناولها، أو يجمعه علىٰ الأطراف فيذكر طرف الحديث الدال علىٰ بقيته، ويجمع أسانيده إما مستوعبًا وإما مقيدًا بكتب مخصوصة.[1]

---

(١) انظر "النزهة" (ص٢٠٤-٢٠٩)، "اليواقيت والدرر" (٢/ ٤٢٩-٤٣٧)، "العالي الرتبة" (ص١٩٧-٢٠٠)، "شرح شرح النخبة" للقاري (٧٩٨-٨١٤).

ومن المهم معرفة أسباب الحديث.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: وقد صنف فيه أبو حفص العُكْبَري.[١] [٢]

وهو كأسباب القرآن؛ لأنه مُبَيِّنٌ لفقه الحديث، ومعانيه، بحيث يبين احتماله للتأويل من عدمه.

ومن أمثلته: حديث أبي هريرة في البحر: «**هو الطَّهور ماؤه الحِلُّ ميتته**»؛ فإنه وقع جوابًا عن سؤال كما في "الموطإ"[٣] أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ[٤] -وفي "مسند أحمد"[٥]: من بنىٰ مدلج. وعند الطبراني[٦]: اسمه عَبْدالله- إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء؛ فإن توضأنا به عطشنا؛ أفنتوضأ به؟ وفي لفظ أبي داود[٧]: بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: «**هو الطَّهور ماؤه الحلُّ ميتته**».

---

(١) هو أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان العُكْبَري البزاز، ترجمه الخطيب في "تاريخه" (١١/ ٢٧٣)، والذهبي في السير (١٧/ ٣٦٠).

(٢) انظر "النزهة" (ص٢٠٩).

(٣) (٢/ ١٩٧).

(٤) لم أجد في "الموطإ" ذكرًا لمجيء الرجل وسؤاله النبيَّ ﷺ، ثم وقفت عليه برقم (٤٦).

(٥) (٥/ ٣٦٥).

(٦) في "الكبير" كما في "مجمع الزوائد" (١/ ٥٠٤).

(٧) برقم (٨٣)، وهو حديث صحيح، وصححه الألباني رحمه الله في "الإرواء" برقم (٩).

ومن المهم معرفة تواريخ المتون.

ومن فوائده: معرفة الناسخ والمنسوخ.

قال السيوطي: وقد أفرده السراج البلقيني بالتصنيف.اهـ[١]

ويعرف التاريخ في المتن بألفاظ:

منها: (أول)، كحديث عائشة رضي الله عنها: أول ما بُدِئَ به ﷺ الرؤيا الصالحة... الحديث.[٢]

أو (قبل)، كحديث جابر في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها في الحاجة، ثم رؤيته قبل موته بعام يستقبلها.[٣]

ومنها: (بعد)، كحديث جرير البجلي أنه رأىٰ النبي ﷺ يمسح علىٰ الخف، فقيل: أقبل نزول المائدة أم بعدها؟ فقال: ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة.[٤]

ومنها: (آخر الأمرين)، كما تقدم في الناسخ.[٥]

---

(١) قارن بـ"تدريب الراوي" (٢/ ٢٢٤).

(٢) رواه البخاري برقم (٣)، ومسلم برقم (٢٥٢)، وعنده: (الصادقة) بدل (الصالحة).

(٣) تقدم تخريجه كما في الجواب علىٰ السؤال رقم (٣٠).

(٤) متفق عليه.

(٥) انظر السؤال رقم (٣٢) والجواب عليه.

ومنها: (يوم كذا، أو عام كذا) كحديث بريدة: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكلِّ صلاة، فلما كان يوم الفتح صلىٰ الصلاة بوضوء واحد.[(١)] وغير ذلك من الألفاظ، والله أعلم.[(٢)]

---

(١) رواه مسلم برقم (٢٧٧).

(٢) انظر "تدريب الراوي" (٢/ ٢٢٤-٢٢٥).

خَاتِمَةُ
في فوائدُ تتعلَّقُ بما تقدَّمَ

الأُولَى: قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في "شرح مسلم": إنَّ المراد من علم الحديث: تحقيق معاني المتون، وتحقيق علم الإسناد[1] والعلل.

والعِلَّة: عبارة عن معنًىٰ في الحديث خفي يقتضي ضعف الحديث مع أن ظاهره السلامة منها.[2]

وتكون العلة تارة في المتن، وتارة في الإسناد.[3]

---

(١) الإسناد عرفه الحافظ في "النزهة" (ص٩٣) بأنه: حكاية طريق المتن. وفي (ص١٤٠) قال: هو الطريق الموصلة للمتن.

قال السخاوي في "فتح المغيث" (١/ ٢٣): قال شيخنا في شرح "النخبة": الطريق الموصلة إلىٰ المتن. مع قوله في موضع آخر: إنه حكاية طريق المتن. وهو أشبه، فذاك تعريف السند، والأمر سهل.

(٢) انظر "النكت" (٢/ ١٨٦)، "أحاديث معلة ظاهرها الصحة" لشيخنا الوادعي رحمه الله (ص٧-١٣).

(٣) وهو الأكثر، "علوم الحديث" (١/ ٥٠٢)، مع "التقييد"، "النكت" (٢/ ٢٢٠)، "الدرر البيضانية علىٰ المنظومة البيقونية" (ص٧٢).

وليس المراد من هذا العلم مجرد السماع، ولا الإسماع، ولا الكتابة، بل الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفي معاني المتون والأسانيد، والفكر في ذلك، ودوام الاعتناء به، ومراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة كتب أهل التحقيق فيه، وتقييد ما حصل من نفائسه، وغيرها، فيحفظها الطالب بقلبه، ويقيدها بالكتابة، ثم يديم مطالعة ما كتبه، ويتحرىٰ التحقيق فيما يكتبه، ويتثبت فيه؛ فإنه فيما بعد ذلك يصير معتمدًا عليه، ويذاكر بمحفوظاته من ذلك من يشتغل بهذا الفَنِّ سواء كان مثله في المرتبة، أو فوقه، أو تحته؛ فإنَّ بالمذاكرة يثبت المحفوظ، ويتحرر، ويتأكد، ويتقرر، ويزداد بحسب كثرة المذاكرة.

ومذاكرة حاذقٍ في الفن ساعة أنفع من المطالعة والحفظ ساعات، بل أيامًا، وليكن في مذاكرته متحريًّا الإنصاف، قاصدًا الاستفادة أو الإفادة، غير مترفع علىٰ صاحبه بقلبه، ولا بكلامه، ولا بغير ذلك من حاله، مخاطبًا له بالعبارة الجميلة الليِّنَة؛ فبهذا ينمو علمه، وتزكوا محفوظاته، والله تعالىٰ أعلم.[1]

❐ **الثَّانِيَةُ**: من بَلَغَهُ عن رسول الله ﷺ سنة ثابتة فليس له أن يدعها لقول

---

(١) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (١/ ٤٧-٤٨).

أحد كائنًا من كان[(١)]؛ لقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١] الآية.

ولابد مع ذلك من انشراح صدره بحكم رسول الله ﷺ؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

ولا ينصب المعارضة بين الأحاديث معتقدًا التناقض؛ فإن بعضها يصدق بعضًا لا يناقضه في نفس الأمر؛ فإن سبق إلىٰ فهمه شيء من ذلك فليسأل أهل الذكر ولا يطرح أحد الحديثين مع إمكان الجمع بوجه ما، ولا يعارض بين السُّنَّة والكتاب؛ فإنها لا تناقض الكتاب، بل تبينه وتفسره، وتوضح معناه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤] الآية، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر:٧]، وقوله ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يكون هواه تبعًا لما جئت به**»[(٢)].

---

(١) وقال الإمام الشافعي رحمه الله كما في "إعلام الموقعين" (٢/ ٢٦٣): أجمع الناس علىٰ أن من استبانت له سنة عن رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحدٍ من الناس.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (١/ ١٢)، والبيهقي في "المدخل" (ص١٨٨)، والخطيب في "تاريخه" (٤/ ٣٦٩)، والبغوي في "شرح السنة" (١/ ٢١٢-٢١٣)، وهو حديث=

وقوله ﷺ: «**يوشك أحدكم متكئًا علىٰ أريكته يُحَدِّث بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه [من][(١)] حرام حرمناه؛ ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ كمثل[(٢)] ما حرم الله**»[(٣)]، أو كما قال ﷺ.

☐ **الثَّالثَةُ**: لا يروي الحديث بالمعنىٰ مادام يحفظ ألفاظه؛ فإنَّ ذلك آمن للرواية من الخطإ في حديث رسول الله ﷺ، وقد يكون في عبارة أفصح الخلق ﷺ فوائد تقصر عنها عبارة غيره ممن يروي بالمعنىٰ؛ لأنه ﷺ

= ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: ضعف نُعيم بن حماد الخزاعي.

الثانية: اضطراب في سنده.

الثالثة: انقطاع في سنده، كما بين ذلك ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (ص٣٩٥).

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٢) في المصادر الأصلية (مثل) بدون كاف.

(٣) رواه الترمذي برقم (٢٦٦٤)، وابن ماجه برقم (١٢)، من حديث المقدام بن معديكرب رضي الله عنه، وفي سنده: الحسن بن جابر مجهول حال إلا أن له شاهدًا عند أحمد وغيره من حديث أبي رافع، وبه يكون حسنًا.

وينظر "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (٢/ ٢٧٢) برقم (١٢٢٢)، و(١٢٢٣) لشيخنا الوادعي رحمه الله.

قد أُوتي جوامع الكَلِم[(١)]، وإن فاته اللفظ أو أصاب المعنىٰ فليروه به؛ أداءً للحكم الشرعي، وحفظًا له، ونصحًا للأمة؛ ويستحب له الاحتياط بعد ذلك بقوله: أو كما قال.[(٢)]

❐ **الرَّابِعَةُ**: قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: قال الحاكم رحمه الله تعالى في كتابه "المدخل إلىٰ كتاب الإكليل"[(٣)]: الصحيح[(٤)] من الحديث عشرة أقسام: خمسة متفق عليها. وخمسة مختلف فيها.

فالقسم الأول من المتفق عليه: اختيار البخاري ومسلم، وهو الدرجة الأولىٰ من الصحيح، وهو: ألا يذكر إلا ما رَوَاهُ صحابي مشهور عن رسول الله ﷺ له راويان ثقتان فأكثر، ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له أيضًا راويان ثقتان فأكثر، ثم يرويه عنه من أتباع الأتباع الحافظ المتقن المشهور علىٰ ذلك الشرط.[(٥)]

---

(١) يشير إلىٰ قوله ﷺ: «**بُعثت بجوامع الكلم**...» متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر "تدريب الراوي" (٢/ ٥٨)، "النزهة" (ص١٢٩-١٣٠).

(٣) (ص٣٣).

(٤) تكرر في الأصل، و[أ]، و[ر]، والتصويب من "شرح النووي لمقدمة صحيح مسلم".

(٥) جعل الحاكم رحمه الله هذا الشرط شرط الشيخين، وهذا في "المدخل"، وتبعه علىٰ ذلك البيهقي رحمه الله، فقال كما في "السنن" (٤/ ١٠٥): فأما البخاري ومسلم رحمهما الله فإنهما لم=

= يخرجاه؛ جريًا علىٰ عادتهما في أن الصحابي، أو التابعي إذا لم يكن له إلا راوٍ واحد لم يخرجا حديثه في "الصحيحين".

أما في "معرفة علوم الحديث" فقد جعله شرطًا للصحيح مطلقًا فقال في (ص٦٢): وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلىٰ وقتنا هذا، كالشهادة علىٰ الشهادة.

وقد تُعُقِّب الحاكم، وممن تعقبه الحازمي في "شروط الأئمة الخمسة" (ص١١٣) ضمن ثلاث رسائل في علم الحديث، فقال: ذكرت أن بعض الناس يزعم أن شرط الشيخين أبي عبدالله الجعفي، وأبي الحسين القشيري ألَّا يخرجا إلا حديثًا سمعاه من شيخين عدلين، وكل واحد منهما رواه أيضًا عن عدلين كذلك، إلىٰ أن يتصل الحديث علىٰ هذا القانون برسول الله ﷺ، ولم يخرجا حديثًا لم يعرف إلا من جهة واحدة، أو لم يروه إلا راوٍ واحد، وإن كان ثقة.

قلت: وبما أن الحازمي اعترض الحاكم إلا أنه فهم من كلام الحاكم أنه ادعىٰ أن الشيخين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، فنقض عليه بغرائب "الصحيحين".

وقد اعترض الحافظ ابن حجر علىٰ الحازمي لما فهمه من كلام الحاكم، فقال في "النكت" (١/ ١٠١): وقد فهم الحافظ أبو بكر الحازمي من كلام الحاكم أنه ادعىٰ أن الشيخين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، فنقض عليه بغرائب "الصحيحين"، والظاهر أن الحاكم لم يرد ذلك، وإنما أراد كلَّ راوٍ في الكتابين من الصحابة، فمن بعدهم يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه؛ إلا أن قوله في آخر الكلام: (ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة علىٰ الشهادة) إن أراد به تشبيه الرواية بالشهادة من كل وجه فيقوىٰ اعتراض الحازمي، وإن أراد تشبيهًا بها في الاتصال والمشافهة؛ فقد ينتقض عليه بالإجازة، والحاكم قائل بصحتها، وأظنه إنما أراد بهذا التشبيه أصل الاتصال، والإجازة عند=

ثم كذلك قال الحاكم رحمه الله تعالى: والأحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث.

القسم الثاني: مثل الأول، إلا أنَّ راويه من الصحابة ليس له إلا راوٍ واحد.

القسم الثالث: مثل الأول إلا أنَّ راويه من التابعين ليس له إلا راوٍ واحد.

القسم الرابع: الأحاديث الأفراد الغرائب التي رَوَاهُا الثقات العدول.

القسم الخامس: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم، عن أجدادهم، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم إلا عنهم، كصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه[1]، وبهز بن حكيم عن أبيه عن جدِّه، وإياس بن

= المحدثين لها حكم الاتصال، والله أعلم.

قلت: وكلام الحافظ كلام وجيه، وسديد، لكن ليُعلَم أنه رحمه الله خلط بين كلام الحاكم في "المدخل"، وكلامه في "معرفة علوم الحديث"؛ فإنَّ قوله: (ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة علىٰ الشهادة) ليس في "المدخل" وإنما هو في "معرفة علوم الحديث"، أضف إلىٰ ذلك أن الحاكم ذكر هذا القول في معرض كلامه علىٰ الصحيح المطلق لا علىٰ شرط الشيخين، فليتنبه.

(١) انظر بحثًا مفيدًا للشيخ أحمد شاكر في تعليقه علىٰ "سنن الترمذي" (٥/ ١٤١) يتعلق برواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ فإنه مفيد جدًّا، و(ص٢٧٥) مما تقدم في الكلام عن رواية الأصاغر عن الأكابر. =

معاوية عن أبيه عن جدِّه، وأجدادهم صحابيون، وأحفادهم ثقات.

قال الحاكم رحمه الله تعالى: فهذه الأقسام الخمسة مخرَّجة في كتب الأئمة، فيحتج بها وإن لم يخرج منها في "الصحيحين" حديث.[(١)] -يعني غير القسم الأول-.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: أما قوله (إن من لم يرو عنه إلا واحد فليس هو من شرط البخاري ومسلم) فمردود غلَّطه الأئمة فيه بإخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيِّب في وفاة أبي طالب[(٢)]، لم يرو عنه غير ابنه سعيد.

وبإخراج البخاري حديث عمرو بن تغلب: «**إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إليَّ**...» الحديث[(٣)]، لم يرو عنه غير الحسن[(٤)] في "الخلاصة"[(٥)]،

= وهذه من المعالي؛ ولذا قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي: الإسناد بعضه عوالٍ وبعضه معالٍ، وقول الرجل: حدثني أبي عن جدي من المعالي. "علوم الحديث" (ص٣١٧).

قلت: وقوله (معال)، أي: مفاخر، وانظر "فتح المغيث" (٤/ ١٥٥).

(١) "المدخل (ص٣٣) وما بعدها.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري برقم (٣١٤٥)، ورواه مسلم برقم (١٥٠) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (١/ ٢٨-٢٩).

(٥) الخزرجي (٢/ ٣٥١).

والحكم بن الأعرج فيما قيل.[١]

وحديث قيس بن أبي حازم، عن مرداس الأسلمي: «**يذهب الصالحون**..» الحديث[٢]، لم يرو عنه غير قيس.

قلت:[٣] في "الخلاصة"[٤]: وعنه قيس بن أبي حازم وزياد بن علاقة.اهـ

فلا يكون من الوحدان.

قال:[٥] وبإخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عَبْدِاللهِ بن الصامت.

قلت: في "الخلاصة": (وعنه ابنه عمران، وعَبْد اللهِ بن الصامت)؛ فلا يكون من الوحدان أيضًا.

---

(١) استدراك المؤلف في محله إذا قلنا: إنَّ الحاكم جعل ذلك شرطًا للشيخين في الراوي من حيث الجملة كما تقدم وهو أن يكون كل راوٍ في الكتابين من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له راويان في الجملة لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه، أما إن أراد خلاف ذلك وهو أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه فلا يتم حينئذٍ ما استدركه المؤلف، والأول هو مراد الحاكم كما تقدم، ومع هذا فالانتقاد واردٌ عليه كما سيأتي قريبًا.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٤٣٤).

(٣) المؤلف رحمه الله.

(٤) (٣/ ١٥٧).

(٥) انظر "الوحدان" للإمام مسلم (١/ ٤٨٥).

قال:[١] وحديث ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير أبي سلمة.

قلت: في "الخلاصة"[٢]: (وعنه حنظلة بن علي، وأبو سلمة)؛ فلا يكون من الوحدان أيضًا.

قال: ونظائر في "الصحيحين" لهذا كثيرة، والله أعلم.[٣]

قلت: وأكثر ما اعترضوا به علىٰ الحاكم في هذا الباب لا يصح، ولا يثبت كونه من الوحدان كما ترىٰ؛ فإن وجد النزر اليسير كالمسيب بن حزن لا يرد عليه، ولعل الصواب معه في هذه المسألة[٤]؛ فإن رجال "الصحيحين" كلهم مشاهير في الجملة، والله تعالىٰ أعلم.

قال الحاكم رحمه الله تعالىٰ: والخمسة المختلف فيها: المرسل، وأحاديث المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم، وما أسنده ثقة وأرسله جماعة من الثقات، وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين، وروايات المبتدعة إذا كانوا

---

(١) أي: النووي رحمه الله.

(٢) (١/ ٣٥١).

(٣) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (١/ ٢٧-٢٩)، "التقريب مع التدريب" (٢/ ١٥٠-١٥٣).

(٤) بل الصواب مع غيره كما تقدم في التعليق السابق، وانظر لذلك "شروط الأئمة الخمسة" للحازمي (ص٣٧-٤١)، و"شروط الأئمة الستة" لابن طاهر (ص١٧-١٨)، و"النكت" (١/ ٣٦٧-٣٦٩) للحافظ ابن حجر، و"النكت" للزركشي (١/ ٢٥٨-٢٦٦).

صادقين.اهـ

❑ **الخامِسَةُ**: قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: قال أبو علي الغساني [الجياني][(١)]:

الناقلون سبع طبقات، ثلاث مقبولة، وثلاث متروكة، والسابعة مختلف فيها.

فالأولى: أئمة الحديث وحفاظه، وهم الحُجَّة علىٰ من خالفهم، ويقبل انفرادهم.

الثانية: دونهم في الحفظ والضبط؛ لَحِقَهُم في بعض روايتهم وهمٌ وغلطٌ، والغالب علىٰ حديثهم الصحة، ويصحح ما وَهِمُوا فيه من رواية الأولىٰ، وهم لاحقون بهم.

الثالثة: جنحت إلىٰ مذاهب من الأهواء غير غالية، ولا داعية، وصح حديثها، وثبت صدقها، وقل وهمها؛ فهذه الطبقات احتمل أهل الحديث الرواية عنهم، وعلىٰ هذه الطبقات يدور نقل الحديث.

وثلاث طبقات أسقطهم أهل المعرفة:

الأولى: من وُسِمَ بالكذب ووضع الحديث.

الثانية: غلب عليهم الغلط.

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

والثالثة: [طائفة][(١)] غَلَت في البدعة، ودعت إليها، وحرفت الروايات، وزادت فيها؛ ليحتجوا بها.

والسابعة:[(٢)] قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها، فَقَبِلَهُم قوم، ووقفهم آخرون.اهـ[(٣)]

قال النووي رحمه الله [تعالىٰ][(٤)]: فأما قوله[(٥)]: (إن أهل البدع والأهواء الذين لا يدعون إليها ولا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف) فليس كما قال، بل فيهم خلاف، وكذلك في الدعاة خلاف مشهور.[(٦)]

قلت: وفيما قدَّمتُه كفاية[(٧)] إن شاء الله عز وجل.

☐ **السَّادسة**: قال رحمه الله تعالى: جرت عادة أهل الحديث بحذف (قال) ونحوه فيما بين رجال الإسناد في الخط، وينبغي للقارئ أن يتلفظ بها، وإذا

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٢) المختلف فيها؛ لأن الطبقات كما تقدم سبع، ثلاث منها مقبولة، وثلاث متروكة، وواحدة مختلف فيها وهي السابعة.

(٣) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (ص٢٨).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٥) يعني: أبا علي الغساني.

(٦) "شرح مقدمة مسلم" (ص٢٨)، وينظر النوع التاسع عشر من أنواع جرح الضعفاء من "مقدمة المجروحين" لابن حبان بتحقيقي مع التعليق علىٰ ذلك.

(٧) انظر الجواب علىٰ السؤال رقم (٦٩).

كان في الكتاب: قُرِئ علىٰ فلان [أخبرك فلان][(١)]، فليقل القارئ: قُرِئ علىٰ فلان، قيل له: أخبرك فلان.

فإذا كان فيه (قُرئ علىٰ فلان، أخبرنا فلان) فليَقُل: قُرئ علىٰ فلان، قيل له: قُلتَ: أخبرنا فلان. وإذا تكررت كلمةُ (قال) كقوله: حدثنا صالح قال: قال الشعبي؛ فإنهم يحذفون إحداهما في الخط فليلفظ بهما القارئ، فلو ترك القارئ لفظ: (قال) فقد أخطأ، والسماع صحيح؛ للعلم بالمقصود، ويكون هذا من الحذف؛ لدلالة الحال عليه[(٢)] [(٣)].

❑ **السَّابعةُ**: قال[(٤)] رحمه الله تعالى: إذا روىٰ الشيخ الحديثَ بإسناد، ثم اتبعه بإسناد آخر، وقال عند انتهاء هذا الإسناد: (مثله، أو نحوه) فأراد السامع أن يروي المتن بالإسناد الثاني مقتصرًا عليه؛ فالأظهر منعه، وهو قول شعبة.

وقال سفيان الثوري: يجوز بشرط أن يكون الشيخ المحدث ضابطًا

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٢) لأن حذف القول جائز اختصارًا؛ جاء به القرآن العظيم. "تدريب الراوي" (٢/ ٦٧).

(٣) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (ص٣٧)، "التقريب مع التدريب" (٢/ ٦٧).

(٤) أي: النووي رحمه الله.

متحفظًا مميزًا بين الألفاظ.

وقال يحيىٰ بن معين: يجوز ذلك في قوله: (مثله)، ولا يجوز في: (نحوه).

قال الخطيب البغدادي: الذي قال ابن معين بناءً علىٰ منع الرواية بالمعنىٰ، فإما علىٰ جوازها فلا فرق.[(١)]

وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا، فإذا أرادوا رواية مثل هذا أورد أحدهم الإسناد الثاني ثم يقول: (مثل حديث قبله كذا)، ثم يسوقه، واختار الخطيب هذا[(٢)]، ولاشك في حسنه.

---

(١) ذكر الخطيب رحمه الله في "الكفاية" (ص١٢٣) بالسند المتصل إلىٰ العباس بن محمد قال: سمعت يحيىٰ بن معين يقول: إذا كان حديث عن رجل وحديث آخر عن رجل مثله فلا بأس أن يرويه إذا قال: مثله؛ إلا أن يقول: نحوه.

قال الخطيب: وهذا القول علىٰ مذهب من لم يجز الرواية علىٰ المعنىٰ، فأما علىٰ مذهب من اجازها فلا فرق بين (مثله ونحوه)، والله أعلم.

(٢) قال في "الكفاية" (ص٢١٢): باب ما جاء في المحدِّث يروي حديثًا ثم يتبعه بإسناد آخر ويقول عند منتهىٰ الإسناد: مثله. يعني: مثل الحديث المتقدم، هل يجوز أن يروي عنه الحديث الثاني مفردًا ويساق فيه لفظ الحديث الأول، أم لا؟

كان شعبة بن الحجاج لا يجيز ذلك، وقال بعض أهل العلم: يجوز ذلك، إذا عرف أن المحدث ضابط متحفظ يذهب إلىٰ تمييز الألفاظ، وعدَّ الحروف؛ فإن لم يعرف منه ذلك=

أما إذا ذكر الإسناد وطرفًا من المتن ثم قال: (وذكر الحديث) أو قال: (واقتص الحديث)، أو قال: (الحديث وما أشبهه)، فأراد السامع أن يروي عنه الحديث بكماله، فطريقه أن يقتصر علىٰ ما ذكره الشيخ، ثم يقول: (الحديث بطوله كذا) ويسوقه إلىٰ آخره؛ فإن أراد أن يرويه مطلقًا ولا يفعل ما ذكرنا فهو الأولىٰ بالمنع مما سبق في: (مثله ونحوه)، وممن نص علىٰ منعه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني الشافعي رحمه الله تعالىٰ، وأجازه أبو بكر الإسماعيلي رحمه الله بشرط أن يكون السامع والمسمع عارفين ذلك الحديث، وهذا الفصل مما تشتد الحاجة إلىٰ معرفته للمعتني بـ"صحيح مسلم" [(١)]؛ لكثرة تكرره فيه، والله أعلم.[(٢)]

= لم يجز إفراد الإسناد الثاني، وسياق المتن فيه، وكان غير واحدٍ من أهل العلم إذا روىٰ مثل هذا يورد الإسناد ويقول: مثل حديث قبله متنه كذا وكذا. ثم يسوقه، وكذلك إذا كان المحدِّث قد قال: نحوه. وهذا هو الذي أختاره.اهـ

(١) ولم أعرف في عصرنا أحدًا أكثر عناية ومعرفة بما في "صحيح مسلم" من شيخنا المحدث ربيع بن هادي المدخلي وفقه المولىٰ، وقد قُرِئ عليه كاملًا في مجالس عِدَّة، وقد حضرت تلك المجالس كلَّها، سمعت بعضه، وقرأت بعضه، ولم يحصل لأحدٍ أنه أخذه عنه كاملًا إلا لي، وهذا من فضل الله عليَّ، وكان قد فاتني مجلس واحد أخذته عنه سماعًا، والحمد لله، وقد حضر ليلة ختمه جمعٌ غفير من طلبة العلم وأهله، وسيكون لذكر ذلك موطن آخر إن شاء الله.

(٢) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (ص٣٧)، "علوم الحديث مع التقييد" (١/ ٧٢٢)، "تدريب الراوي" (٢/ ٧٠).

❐ **الثَّامنةُ**: قال[١] رحمه الله تعالى: إذا قَدَّم بعض المتن علىٰ بعض، اختلفوا في جوازه بناءً علىٰ جواز الرواية بالمعنىٰ؛ فإن جوزناها جاز، وإلا فلا.

وينبغي أن يُقْطَعَ بجوازه إن لم يكن المقدَّم مرتبطًا بالمؤخر، وأما إذا قدم المتن علىٰ الإسناد وذكر المتن وبعض الإسناد، ثم ذكر باقي الإسناد متصلًا حتىٰ وصله بما ابتدأ به فهو حديث متصل، والسماع صحيح.

فلو أراد من سمعه هكذا أن يقدم جميع الإسناد؛ فالصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه، وقيل: فيه خلاف كتقديم بعض المتن علىٰ بعض، والله أعلم.[٢]

❐ **التَّاسِعَةُ**: إذا دَرَسَ الكتاب -من باب قعد بمعنىٰ اندرس، أي: عَتُق-[٣] بعض الإسناد أو المتن جاز أن يكتبه [من كتاب غيره إذا عرف صحته وسكنت نفسه إلىٰ أن ذلك الساقط][٤] [هذا][٥] هو الصواب الذي قاله

---

(١) أي: النووي رحمه الله.

(٢) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (ص٣٧)، "التقريب مع التدريب" (٢/ ص٧٠)، "علوم الحديث مع التقييد" (١/ ٧٢١).

(٣) عَتُق الشيء من باب ظَرُفَ، أي: قَدُم، وصار عتيقًا. "مختار الصحاح" مادة: عتق.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر]، واستُبدِل بـ(و).

المحققون، ولو بيَّنه في حال الرواية فهو أولىٰ، أما إذا وجد في كتابه كلمةً غير مضبوطة أشكلت عليه؛ فإنه يجوز له أن يسأل عنها العلماء بها من أهل العربية وغيرهم، ويرويها علىٰ ما يخبرونه، والله أعلم.[١]

العاشِرَةُ: قال رحمه الله تعالى: إذا كان في سماعه عن رسول الله ﷺ، فأراد أن يرويه ويقول: (عن النبي ﷺ)، أو عكسه.

فالصحيح الذي قاله حماد بن سلمة، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر الخطيب: إنه جائز؛ لأنه لا يختلف [به][٢] هنا معنىٰ.

وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله [تعالىٰ][٣]: الظاهر أنه لا يجوز وإن جازت الرواية بالمعنىٰ؛ لاختلافه.[٤]

والمختار ما قدمته؛ لأنه وإن كان أصل النبي والرسول مختلفًا، فلا خلاف هنا، ولا لبس، ولا شك، والله أعلم.[٥]

---

(١) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (١/ ٣٧).

(٢) في [أ]، و[ر]: (فيه) بدل (به)، وأثبتُّ ما في الأصل؛ لأنه موافق لما في "مقدمة شرح صحيح مسلم".

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٤) "علوم الحديث" (١/ ٧٢٤) مع "التقييد والإيضاح".

(٥) "مقدمة شرح صحيح مسلم" (١/ ٣٨).

الحادِيةُ عشرة: قال[١] رحمه الله تعالى: جرت العادة بالاقتصار علىٰ الرمز في (حدثنا وأخبرنا)، واستمر الاصطلاح عليه من قديم الأعصار إلىٰ زماننا، واشتهر بحيث لا يخفىٰ، فيكتبون من حدثنا (ثنا)[٢] وهي الثاء والنون والألف، وربما حذفوا الثاء.

ويكتبون من أخبرنا (أنا)[٣]، ولا يحسن[٤] زيادة الباء قبل نا.[٥]

وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلىٰ إسناد (ح) وهي حاء مهملة مفردة، والمختار أنها مأخوذة من التَّحَوُّل؛ لتحويله من إسناد إلىٰ إسناد، وأنه يقول القارئ إذا انتهىٰ إليها: (ح) ويستمر في قراءة ما

---

(١) أي: النووي رحمه الله.

(٢) وكذلك يرمزون لها بـ(نا). "فتح المغيث" (٣/ ٨٥).

(٣) وكذلك يرمزون لها بـ(أرنا).

(٤) في الأصل، و[أ]: (تحسن) بدل (يحسن)، والتصويب من "مقدمة شرح صحيح مسلم"، وهي مصوبة في [ر].

(٥) هكذا: (أبنا)، كذا اقتصر البيهقي وطائفة من المحدثين، قال ابن الصلاح: وليس هذا بحسن. قال السخاوي: كأنه فيما يظهر للخوف من اشتباهها بـ(أنبأنا)، وإن لم يصطلحوا علىٰ اختصار (أنبأنا). "فتح المغيث" (٣/ ٨٥-٨٦).

قلت: وما استظهره صحيح؛ فقد تصحف (أبنا) إلىٰ (أنبأ)، وهذا كثير في "سنن البيهقي" مع أنهم لم يصطلحوا علىٰ اختصار (أنبأنا) كما قال السخاوي، ولكنه حصل ما كان يخشاه ابن الصلاح، والله أعلم.

بعدها، وقيل: إنها من (حَالَ بين الشيئين) إذا حجز؛ لكونها حالت بين الإسنادين.

وأنه لا يلفظ عند الانتهاء إليها بشيء، وليست من الرواية.

وقيل: إنها رمزٌ إلىٰ قوله: (الحديث)، وأن أهل المغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها: (الحديث)[(١)]، وقد كتب جماعة من الحفاظ[(٢)] موضعها (صح) فيُشعر بأنها رمز (صح)، و[حسنت][(٣)] هاهنا كتابة (صح)؛ لئلا يتوهَّمَ أنه سقط متن الإسناد الأول.

ثم هذه (الحاء) توجد في كتب المتأخرين كثيرًا، وهي كثيرة في "صحيح

---

(١) قال ابن الصلاح: وذاكرت فيها بعض أهل العلم من أهل المغرب، وحكيت له عن بعض من لقيت من أهل الحديث أنها حاء مهملة إشارة إلىٰ قولنا: (الحديث)، فقال لي: أهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافًا يجعلونها حاءً مهملة، ويقول أحدهم إذا وصل إليها: الحديث. "علوم الحديث" (٢/ ٦٩٧) مع "التقييد".

(٢) قال ابن الصلاح: وجدت بخط الأستاذ الحافظ أبي عثمان الصابوني، والحافظ أبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري، والفقيه المحدِّث أبي سعيد -رحمهم الله تعالىٰ- في مكانها بدلًا عنها (صح) صريحة، وهذا يُشعر بكونها رمزًا إلىٰ (صح)، وحسن إثبات (صح) هنا لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد قد سقط، ولئلا يركب الإسناد الثاني علىٰ الإسناد الأول فيجعلا إسنادًا واحدًا. "علوم الحديث" (٢/ ٦٩٧) مع "التقييد".

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (حسن) بدل (حسنت)، والتصويب من "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٨).

مسلم" قليلة في "صحيح البخاري" فيتأكد احتياج صاحب هذا الكتاب -يعني كتاب "مسلم"- إلىٰ معرفتها، وقد أرشدناه إلىٰ ذلك، ولله الحمد [والفضل][(١)]، والمِنَّة.[(٢)]

❐ **الثانية عشرة**: قال رحمه الله تعالى: ليس للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه ولا صفته علىٰ ما سمعه من شيخه؛ لئلا يكون كاذبًا علىٰ شيخه.

فإن أراد تعريفه وإيضاحه وزوال اللبس المتطرق إليه لمشابهة غيره، فطريقه أن يقول: قال حدثني فلان -يعني ابن فلان أو الفلاني، أو هو ابن فلان أو الفلاني- أو نحو ذلك، فهذا جائزٌ حَسَنٌ؛ قد استعمله الأئمة، وقد أكثر البخاري ومسلم منه في "الصحيحين" غاية الإكثارً، حتىٰ إن كثيرا من أسانيدهما يقع في الإسناد الواحد منها موضعان أو أكثر من هذا الضرب.

كقوله في أول كتاب "البخاري"[(٣)] -في باب من سلم المسلمون من لسانه ويده-: [و][(٤)] قال أبو معاوية: ثنا داود -هو ابن أبي

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، واستدركته من "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٨).

(٢) "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٨).

(٣) (١/ ٢٩).

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من "مقدمة شرح مسلم"، والأصل، و[أ]، و[ر] تبعًا له،=

هند-[(١)]، عن عامر، قال: سمعت عَبْد اللهِ هو ابن عمرو.

وكقوله في كتاب "مسلم"[(٢)] -في باب منع النساء من الخروج إلىٰ المساجد-: ثنا[(٣)] عَبْد اللهِ بن مسلمة، ثنا سليمان-يعني ابن بلال-، عن يحيىٰ -وهو ابن سعيد- ونظائره كثيرة.

وإنما يقصدون بهذا الإيضاح كما ذكرنا أولًا؛ فإنه لو قال: ثنا داود، أو عَبْد اللهِ، لم يعرف من هو؛ لكثرة المشاركين له في هذا الاسم.

ولا يَعْرِفُ ذلك في بعض المواطن إلا الخواص والعارفون بهذه الصنعة وبمراتب الرجال، فأوضحوه لغيرهم، وخففوا عنه مؤنة النظر والتفتيش.

وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به؛ فإن من لا يعاني هذا الفن قد يتوهم [أن][(٤)] قوله -يعني: وقوله: هو- زيادة لا حاجة إليها، وأن الأَولىٰ حذفها، وهذا جهل قبيح، والله أعلم.[(٥)]

= واستدركتها من "الصحيح".

(١) قوله: (هو ابن أبي هند) لم أجدها في الباب المشار إليه.

(٢) (١/ ٣٢٩).

(٣) في "صحيح مسلم": [حدثنا]، ولم أجد الرمز لها بـ(ثنا)؛ فلعل النووي رحمه الله وقف علىٰ نسخة فيها (ثنا)، والله أعلم.

(٤) في [ر]: (أنه) بدل (أن).

(٥) "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٨-٣٩)، "فتح المغيث" (٣/ ١٧٨-١٨٠).

الثالثة عشرة: يستحب لكاتب الحديث إذا مر بذكر الله ﷻ أن يكتب: ﷻ، أو تعالىٰ، أو سبحانه وتعالىٰ، أو تبارك وتعالىٰ، أو جلّ ذكره، أو تبارك اسمه، أو جلَّت عظمته، [أو شبه][(١)] ذلك.

وكذلك يكتب عند ذكر النبي ﷺ بكمالها لا رامزًا إليها[(٢)]، ولا مقتصرًا علىٰ أحدهما.[(٣)]

وكذلك يقول في الصحابي: (رضي الله عنه)؛ فإن كان صحابيًّا ابن صحابيٍّ قال: (رضي الله عنهما)، وكذلك يترضىٰ ويترحم علىٰ سائر العلماء والأخيار، ويكتب كلَّ هذا وإن لم يكن مكتوبًا في الأصل الذي ينقل منه؛ فإن هذا ليس رواية وإنما هو دعاء، وينبغي للقارئ أن يقرأ كلَّ ما ذكرناه وإن لم يكن مذكورًا في الأصل الذي يقرأ منه، ولا يَسأم من تكرر ذلك، ومن أغفل [هذا][(٤)] حُرِم خيرًا عظيمًا، وفوّت فضلًا جسيمًا[(٥)]، والله أعلم.

---

(١) في [أ]، و[ر]: وأشبه.

(٢) بأن يقتصر منها علىٰ حرفين ونحو ذلك؛ فتكون منقوصةً صورةً كما يفعله الكسالىٰ، والجهلة من أبناء العجم غالبًا، وعوام الطلبة؛ فيكتبون بدلًا عن صلىٰ الله عليه وسلم (ص) أو (صم)، أو (صلم)، أو (صلعم)، فذلك لما فيه من نقص الأجر لنقص الكتابة خلاف الأولىٰ. "فتح المغيث" (٣/ ٤٧).

(٣) يكره الاقتصار علىٰ الصلاة، أو التسليم. "تقريب النواوي مع التدريب" (٢/ ٤٥).

(٤) زيادة من "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٩) للنووي.

(٥) انظر "مقدمة شرح مسلم" (١/ ٣٩).

الرابعة عشرة: من لطائف الرواة: من لم يرو عنه إلا واحد، وقد صنف فيه مسلم صاحب "الصحيح" رحمه الله تعالى كتابًا سُمِّيَ بـ"المفردات والوحدان".[١]

ومن فوائده: معرفة المجهول، وقد تقدّم في بابه.[٢]

فمثاله من الصحابة: المسيَّب[٣] بن حزن القرشي، لم يرو عنه غير ابنه سعيد بن المسيب التابعي الجليل في حديث وفاة أبي طالب المتفق عليه، وقد تقدم في الفائدة الرابعة[٤] مع جملةٍ من الأمثلة.

ومثاله من غير الصحابة: المسور بن رفاعة القرظي، تفرّد عنه مالك[٥]، بل ذكر الحاكم[٦] أن الذين تفرد مالك عنهم عشرة من أشياخ المدينة.

---

(١) مطبوع مُتَدَاول بعنوان: "المنفردات والوحدان" بتحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري، والسيد بسيوني زغلول.

(٢) في الجواب علىٰ السؤال رقم (٦٨).

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (مسيب)، والتصويب من كتب الرجال.

(٤) من الخاتمة.

(٥) لم يتفرد عنه مالك؛ فقد روىٰ عنه كذلك إبراهيم بن سعد، ومحمد بن إسحاق، كما في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٨/ ٢٩٩).

(٦) في "معرفة علوم الحديث" (ص١٦٠).

وكعَبْد اللهِ بن شداد الليثي، تفرد عنه سفيان الثوري[١]، بل ذكر الحاكم[٢] أن من تفرد عنهم بضعة عشر شيخًا.

وكالفضيل[٣] بن فضالة، تفرد عنه شعبة، وذكر الحاكم[٤] أنه انفرد عن نحو ثلاثين شيخًا، والله أعلم.

ومنهم من لم يرو إلَّا عن واحد.

مثالهُ في التابعين: كعاصم بن ضمرة ليس له رواية [إلا][٥] عن علي رضي الله عنه.

قال الذهبي رحمه الله تعالىٰ: وثقه ابن معين، وابن المديني رحمهما الله تعالىٰ... إلىٰ آخر كلامه.[٦]

---

(١) الذي تفرد عنه الثوري هو عبدالله بن شداد الأعرج، وليس الليثي، كما في "المنفردات والوحدان" برقم (١٢٧٠)، وكتب الرجال، بل كذلك في "علوم الحديث" للحاكم، ولعله سبق قلم من المؤلف.

(٢) في "معرفة علوم الحديث" (ص١٦٠).

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]، وكذلك في "معرفة علوم الحديث": (المفضل) بدل (الفضيل)، وهو تصحيف، والتصويب من "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٧/ ٧٤)، و"تهذيب الكمال" (٢٣/ ٣٠٣)، و"الوحدان" برقم (١٢٣١).

(٤) في "معرفة علوم الحديث" (ص١٦١).

(٥) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٦) "ميزان الاعتدال" (٢/ ٣٥٢)، وذكر كلام من جرحوه كذلك.

ومثالهُ في أتباع التابعين: عبدالحميد بن أبي العشرين، ليس له رواية إلَّا عن الأوزاعي.[(١)]

ومنهم من يجتمع فيه النوعان فلم يرو إلا عن واحد، ولم يرو عنه إلَّا واحد.

مثالهُ في التابعين: ابن أبيّ ثور، ليس له رواية إلا عن ابن عباس، ولم يرو عنه إلا ابن شهاب الزهري[(٢)] رحمه الله [تعالىٰ].[(٣)]

ومنهم من لم يرو إلا حديثًا واحدًا، وقد صنف فيه البخاري.[(٤)]

مثالهُ في الصحابة: أُبي بن عمارة المدني رضي الله عنه، قال الحافظ المزي

---

(١) وكان كاتبًا للأوزاعي.

(٢) لم أجد من يقال له: ابن أبي ثور روىٰ عن ابن عباس، ولا روىٰ عنه الزهري، وإنما وجدت جعفر بن أبي ثور بن جابر بن سمرة، روىٰ عن جده جابر بن سمرة، وروىٰ عنه سماك بن حرب، وأشعث بن سليم، وعثمان بن عبدالله بن موهب، ومحمد بن قيس، كما في "الجرح والتعديل" (٢/ ٤٥٧)، و"التاريخ الكبير" (٢/ ١٧٠).

ثم وقفت عليه وهو عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور القرشي، له ترجمة في "التاريخ الكبير" (٥/ ٣٨٦)، و"تهذيب الكمال" برقم (٣٦٥٠)، لكن ذكر أنه روىٰ كذلك عن صفية بنت شيبة، وكذلك المزي، وزاد ممن روىٰ عنه عبيد الله مع شعبة محمد بن جعفر بن الزبير. فعلىٰ هذا لا يكون من الوحدان.

(٣) ما بين المقوفتين ساقط من [أ]، و[ر].

(٤) كتاب "الوحدان" كما في "كشف الظنون" (٢/ ١٤٦٩).

رحمه الله تعالى: روىٰ عن النبي ﷺ حديثًا واحدًا في مسح الخف[(١)]، وهو في "سنن أبي داود" و"الترمذي".[(٢)]

وكحدرد بن أبي حدرد الأسلمي، عن النبي ﷺ: «**من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه**» رَوَاهُ أبو داود.[(٣)]

وكأبي حاتم، صحابي روىٰ حديث: «**إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه؛ إلَّا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض**».[(٤)]

ومن أمثلته في غير الصحابة: إسماعيل بن بشير المدني، روىٰ عن جابر وأبي طلحة، قالا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «**ما من امرئ يَخْذُل امرأً**

---

(١) "تهذيب الكمال" (٢/ ٢٦١)، ونص كلامه: له حديث واحد في المسح علىٰ الخفين، وفيه أن النبي ﷺ صلىٰ القبلتين في بيته.

(٢) لم يروه الترمذي، وإنما رواه أبو داود (١٥٨)، وابن ماجه (٥٥٧)، والدارقطني (١/ ١٩٨) والحاكم (١/ ١٧٠)، وغيرهم، وهو حديث مضطرب، وانظر تخريجًا له موسعًا في "البدر المنير" (٣/ ٤١-٤٨) لابن الملقن.

(٣) رواه أحمد (٤/ ٣٢٠)ن وأبو داود (٤٩١٥)، والبخاري في "الأدب المفرد" (٤٠٤)، وغيرهم، **وإسناده صحيح**، وصححه الألباني رحمه الله في "الصحيحة" (٢/ ٥٩٩) برقم (٩٢٨)، وشيخنا الوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" برقم (٢٧٠).

(٤) رواه الترمذي (١٠٨٥) بسند ضعيف، ولكن له شواهد يرتقي بها إلىٰ الحسن، وحسنه الألباني رحمه الله في "الإرواء" (٦/ ٢٦٦).

في موضع تُنْتَهَكُ فيه حُرْمَتُه وينتقص فيه من عرضه إلَّا خذله الله في موطن يُحب فيه نصرته...» الحديث، رَوَاهُ أبو داود.(١)

قال المزي: ولا يعرف له غيره.(٢)

وإسحاق بن يزيد الهذلي المدني، روىٰ عن عون بن عَبْد اللهِ، عن ابن مسعود ﷺ حديث: «**إذا ركع أو سجد فليسبح ثلاثًا، وذلك أدناه**» رَوَاهُ الثلاثة.(٣)

قال المزي: وليس له غيره، والله أعلم.(٤)

---

(١) برقم (٤٨٨٤)، وأحمد (٤/ ٣٠)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (١/ ٣٤٧)، وابن أبي الدنيا في "الصمت" (٢٤١)، والبيهقي (٨/ ١٦٧-١٦٨)، وغيرهم، وفي سنده: يحيىٰ بن سليم بن زيد، وإسماعيل بن بشير مولىٰ بني مغالة، وهما مجهولان؛ **فالحديث ضعيف**، والله أعلم.

(٢) "تهذيب الكمال" (٣/ ٥١).

(٣) رواه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وابن ماجه (٨٩٠)، والبيهقي (٢/ ٨٦)، وفي سنده انقطاع، قال أبو داود: هذا مرسل؛ عون لم يدرك عبد الله.اهـ، وبنحو قول أبي داود قال الترمذي.

قلت: وفيه كذلك جهالة إسحاق بن يزيد الهذلي، **فالحديث ضعيف**، وبهاتين العلتين ضعفه الألباني رحمه الله في "ضعيف سنن أبي داود" (٩/ ٣٤١-٣٤٢).

(٤) "تهذيب الكمال" (٢/ ٤٩٥).

الخامسة عشرة: في ذكر فضائل الحديث وأهله: فمن ذلك:

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

ومن حِفْظِه تعالىٰ دينَه: أن حمىٰ حوزته بأئمة الحديث؛ فنفوا عنه شبه الغالين، وانتحال المبطلين عند ظهور الأهواء، وموجان الفتن، وفشوِّ البدع: من إنكار صفات الله تعالىٰ، والكفر بالقدر، والقول بخلق القرآن، وغير ذلك.

فثبتوا عند ذلك ثبوت الأطواد[(١)]، وردوا عن الدين كيد أعدائه، وذبوا عنه بالحجج والبراهين، وأدحضوا بحجة الله تعالىٰ حجة المعاندين، ودمغوا بالحق باطل الملحدين.

فهم أهل السنة والجماعة، وكلُّ منِ انتسب إلىٰ ذلك فهو تبع لهم، فهم أعلام الهدىٰ، والقدوة الصالحة لمن اقتدىٰ.

ومِنْ حفظ الله تعالىٰ دينَه بهم ما قاله الإمام الشهير والحافظ الكبير عَبْدالله بن المبارك رحمه الله تعالى لمّا قيل له: الأحاديث الموضوعة -حين أفشاها الزنادقة-، فقال [رحمه الله تعالى][(٢)]: يعيش[(٣)] لها

---

(١) جمع طود، وهو الجبل العظيم. "مختار الصحاح" مادة: طود.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من [ر].

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (تعيش)، والتصويب من "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم=

الجهابذة[(١)]، قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقد وقع الأمر علىٰ ما قاله ﷺ؛ فقيض الله ﷻ أولئك الجهابذة لتصفية السنة النبوية عمَّا يشوبها، وانتقدوا رجالها انتقادها بالغًا، واطرحوا الزيف منهم، وردوا علىٰ أهل الكذب كذبهم، وكفوا من بعدهم مؤنة ذلك بتمييزهم الصحيح من السقيم، والمجروح من السليم.

حتىٰ إن أحدهم ليميز اللفظ النبوي من غيره بديهة من قبل أن ينظر في إسناده[(٢)]، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

وفي الأثر: «يحمل هذا العلم من كل خَلَفٍ عدوله، ينفون عنه انتحال المبطلين، وتحريف الغالين» أو كما قال.[(٣)]

= (٢/ ١٨).

(١) رواها ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢/ ١٨).

(٢) وإنما يقوم بذلك منهم من يكون اطلاعه تامًّا، وذهنه ثاقبًا، وفهمه قويًّا، ومعرفته بالقرائن الدالة علىٰ ذلك متمكِّنة. "النزهة" (ص١١٨)، وحاصله: يرجع إلىٰ أنه حصلت لهم بكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئة نفسانية، ومَلَكة يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظه، وما لا يجوز. "النكت" (٢/ ٣٠٣).

(٣) الحديث جاء عن جماعة من الصحابة، وهو **حسن بمجموع طرقه**.

وانظر لذلك "ضوابط الجرح والتعديل" (٣٦-٤١)، لعبد العزيز بن محمد العبد=

ومن ذلك: قال الله ﷻ: ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ** ﴾ [آل عمران: ٣١] الآية. وقال ﷺ: «**كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد**».(١)

ومعلوم بالضرورة أن اتِّباع الرسول ﷺ متوقف علىٰ معرفة ما كان عليه أمره، ومعرفة ما كان عليه أمره متوقف علىٰ النقل، ولا طريق لذلك إلا عن أهل الحديث، فالناس في ذلك عالة عليهم بلا شك.

ومن ذلك: قوله ﷺ: «**بلغوا عني ولو آية**»(٢)، وقوله ﷺ: «**نضر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها**».(٣)

ومعلوم أنه لم يَعْتَنِ أحدٌ بهذا التبليغ والسماع والتأدية ما اعتنىٰ به أهل

= اللطيف، فقد جمع طرقه، وتعليق الحلبي علىٰ كتاب "الحطة" (ص٧٠-٧١) لصديق حسن خان، وتعليق العلامة الألباني رحمه الله علىٰ "المشكاة" (١/ ٨٣).

وقد جمع طرقَه وتكلم عليها سليم بن عيد الهلالي في مؤلَّف مستقل سمَّاه: "إرشاد الفحول إلىٰ تحرير النقول في تصحيح حديث العدول" رواية ودراية.

(١) ساقه بهذا اللفظ ابن عبد البر في "التمهيد" (١/ ٤٠١)، (٤/ ١١٠)، والحديث متفق عليه بلفظ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»، وعند مسلم: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وكلاهما عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٤٦١) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) تقدم في الجواب علىٰ السؤال رقم (٣).

الحديث، حتىٰ إن أحدَهُم لَيُسَافِر المسافات البعيدة، ويعاني من التعب والمشقة ما الله به أعلم في طلب حديثٍ واحد[(١)]، أو حديثين؛ ليسمعه فيعيه، فيؤديه كما سمعه، فلا أحد أولىٰ بهذه الدعوة منهم.

ومن ذلك: قوله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي علىٰ الحق منصورة، لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلهم حتىٰ يأتي أمر الله تبارك وتعالىٰ**».[(٢)]

قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم!.[(٣)]

---

(١) ولهذا أَلَّف الخطيب كتاب "الرحلة" أعني لذكر الذين رحلوا من أجل حديث واحد.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، وإنما بلفظ مقارب رواه مسلم برقم (١٩٢٠)، من حديث ثوبان، ومن حديث معاوية برقم (١٠٣٧).

(٣) رواه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص٣)، وأبو الفضل الهروي في "المعجم" (ص٢١) من طريق: عبد الحميد الآدمي بمكة يقول: سمعت موسىٰ بن هارون، قال: سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن معنىٰ هذا الحديث؟ فقال: إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدري مَنْ هم.

وسنده صحيح.

✧ وصح ذلك عن علي بن المديني، رواه الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" بسند صحيح.

✧ وعن ابن المبارك، رواه الخطيب في "شرف أصحاب الحديث" (ص٦١) بإسناد صحيح.

✧ وعن يزيد بن هارون، رواه الأصبهاني في "الحجة" (١/ ٢٤٧)، وإسناده حسن.

✧ وقال البخاري في "صحيحه" (٤/ ٢٢٨٣): هم أهل العلم.

قال شيخنا الوادعي رحمه الله في "الجامع الصحيح": والحديث وإن لم يكن نصًّا علىٰ ما قاله الإمام البخاري، والإمام أحمد؛ فإنَّ أهل الحديث داخلون دخولًا أوليًّا؛ لثباتهم علىٰ الحق، وخدمتهم الإسلام، والذب عنه، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا.اهـ

ومن ذلك: قال ﷺ: «**وإن أُمتي ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلاّ واحدة، وهم الجماعة**».[(١)]

وفي رواية: «**هم من كان علىٰ ما أنا عليه اليوم وأصحابي**».[(٢)]

ولا شك أن بعد ظهور هؤلاء لم يبق جماعة علىٰ ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه إلا أهل الحديث وأتباعهم، ولا ينطبق هذا الوصف إلَّا عليهم.

ومن ذلك: قال ﷺ: «**من سلك طريقاً يلتمس [فيه][(٣)] علمًا سهَّل [الله][(٤)] له به طريقًا إلىٰ الجنة**».[(٥)]

---

(١) رواه أحمد (٤/ ١٠٢)، وأبو داود (٤٥٩٧)، والدارمي (٢/ ٢٤١)، والحاكم (١/ ١٢٨)، وابن بطة في "الإبانة" (١/ ٣٧)، وابن أبي عاصم برقم (١)، و(٢) من حديث معاوية رضي الله عنه، وحسنه الحافظ في "تخريج الكشاف" (ص٦٣)، وتوسع العلامة الألباني رحمه الله في تخريجه في "الصحيحة" (١/ ٤٠٤) برقم (٢٠٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٤١)، والمروزي في "السنة" (٥٩)، والآجري في "الشريعة" (ص١٥)، وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفي سنده: عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ضعيف، وللحديث شواهد، وحسنه الألباني رحمه الله في "صحيح الجامع" (٥٣٤٣)، و"صحيح الترمذي" (٢٦٤١)، و"الصحيحة" برقم (١٣٤٨).

(٣) في الأصل، و[أ]، و[ر]: (فيها) بدل (فيه)، والتصويب من "صحيح مسلم".

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، و[أ]، و[ر]، واستدركته من "صحيح مسلم".

(٥) قطعة من حديث رواه مسلم برقم (٢٦٩٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولم يسلك أحدٌ هذا الطريق سلوكهم في سماع الحديث وإسماعه، والرحلة فيه حتىٰ جمعوه وحصَّلوه، وأثبتوه حفظًا وكتابة، وبلغوه إلىٰ من بعدهم حتىٰ وصل إلينا، فلا أحد أولىٰ منهم بذلك.

ومن ذلك: قال ﷺ: «**من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي كان له أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا**».(١)

وأحياء أهل الحديث لسنن النبي ﷺ لا يخفىٰ، بل لا تتلقىٰ السُنن إلَّا عنهم.

ومن ذلك: قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وقوله ﷺ: «**من صلىٰ عليّ صلاة واحدةً، صلىٰ الله عليه بها عشرًا**».(٢)

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٧٧)، وابن ماجه (٢٠٩)، والبغوي في "شرح السنة" (١/ ٣٣)، وفي سنده: كثير بن عبد الله المزني، قال أحمد: منكر الحديث ليس بشيء. وقال ابن معين: ضعيف. وقال: ليس بشيء. وقال الشافعي: ذاك أحد الكذابين. ومثله قال أبو داود، وقال النسائي، والدارقطني: متروك. وانظر "التهذيب" (٦/ ٥٥٨-٥٥٩).

(٢) رواه مسلم برقم (٤٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، إلا أنَّ لفظة «**صلاةً**» ليست عند مسلم، وإنما هي عند النسائي (٣/ ٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعًا بلفظ: «**من صلىٰ عليَّ صلاةً واحدةً صلىٰ الله عليه عشر صلوات، وحُطَّت عنه عشر خطيئات، ورُفِعت له عشر درجات**»، وحسنه شيخنا في "الجامع الصحيح" (٢/ ٥٦٩).

وغيره من أحاديث فضل الصلاة عليه ﷺ، ولم يكن أحدٌ أكثر صلاة عليه ﷺ من أهل الحديث، حتىٰ إن قارئ الحديث ليصلي علىٰ النبي ﷺ في المجلس الواحد صلوات كثيرة، بل لو لم يكن في قراءة الحديث إلا فضيلة الصلاة علىٰ النبي ﷺ لكفىٰ بها فضيلة.

وفضائل الحديث وأهله لا تحصىٰ، ولا يحاط بها، إنْ أجرهم إلَّا علىٰ الله؛ ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور.

قال جامعه - غفر الله تعالىٰ له-: هذا آخر ما يسر الله ﷻ جمعه من هذا الفن، وهو بالنسبة إليه قطرة من بحر، ولكنه يدل علىٰ ما وراءه، وبالله التوفيق.

سبحان ربك رب العزة عمّا يصفون

وسلام علىٰ المرسلين، والحمد لله رب العالمين

وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين

خامس في شهر صفر سنة خمس وستين بعد

الثلثمائة والألف هجرية (٥/ ٢/ ١٣٦٥)

تَمَّ بقلم علي بن قاسم الفيفي[1]

(١٣٦٩/٧/٢٣)

(١) قال أبو همام -عفا الله عنه-: كان الانتهاء من تحقيق هذا السِّفْر المبارك في غروب شمس يوم الخميس الموافق السادس عشر من شهر ذي القعدة لعام سبعة وعشرين وأربعمائة وألف للهجرة.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين،

والحمد لِلَّهِ رب العالمين.

الفهرس

مقدمة المحقق ٥
سبب تحقيقي للكتاب ١٠
عملي في هذا الكتاب ١٣
صورة من غلاف الكتاب من طبعته الأولىٰ له عام (١٣٧٤هـ) ١٦
صورة مما كتبه العلامة المعلمي رحمه الله عن كتاب "دليل أرباب الفلاح" وتظهر أعلىٰ الصفحة تصويباته ١٦
صورة مما كتبه العلامة المعلمي رحمه الله عن كتاب "دليل أرباب الفلاح" وتظهر أعلىٰ الصفحة تصويباته ١٧
صورة من إحدىٰ ورقات الطبعة الأولىٰ من الكتاب وهي نسخة شيخنا النجمي رحمه الله ويظهر علىٰ يمين الصفحة تعليقه وتوقيعه علىٰ ذلك ١٨
صورة الورقة الأولىٰ من المخطوط بخط تلميذ المؤلف علي بن قاسم الفيفي . ١٩
صورة الورقة الأخيرة للمخطوط ٢٠
التعريف بصاحب الكتاب بقلم شيخنا العلامة زيد بن محمد مدخلي حفظه الله ٢١
أسباب نبوغه وتفوقه في العلم علىٰ جميع أقرانه ٢٩

بل وعلىٰ سائر علماء زمانه ٢٩
أعماله ٣٣
مؤلفاته ٣٤
المخطوط من مؤلفاته ٤٢
إسهام شيخنا –علينا وعليه رحمة الله– في الدعوة إلىٰ الله وبذل النصح لعباد الله ٤٥
أنموذج لخط الشيخ حافظ ﷾ يتجلىٰ من خلاله مدىٰ اهتمامه بنشر العلم ٤٩
مقدمة في تعريف علم الحديث روايةً ودراية ٥٤
س١: إلىٰ كم ينقسم الخبر؟ ٧٠
س٢: ما هو المتواتر؟ وما حكمه؟ وكم قسمًا هو؟ ٧٠
س٣: ما مثال المتواتر لفظًا ومعنىٰ؟ وما مثال المتواتر معنىٰ فقط؟ ٧١
س٤: ما هو الآحاد؟ وإلىٰ كم قسم ينقسم باعتبار **طرقه**؟ ٧٤
س٥: ما هو المشهور؟ وإلىٰ كم قسم ينقسم؟ وما أمثلته؟ ٧٤
س٦: ما هو العزيز؟ وما مثاله؟ ٧٧
س٧: هل يكون الحديث عزيزًا مشهورًا؟ ٧٨
س٨: ما هو الفرد؟ وإلىٰ كم قسم ينقسم باعتبار ما يقع فيه التفرد؟ وإلىٰ كم قسم ينقسم باعتبار المتفرد؟ ٧٨
س٩: بماذا تزول الغرابة عن الحديث الذي يظن أنه غريب؟ ٨٥

س١٠: ما مثال المتابعة التامة؟ وما مثال المتابعة القاصرة؟ ٨٦
س١١: ما مثال الشاهد لفظًا وما مثاله معنىٰ؟ ٨٨
س١٢: بماذا يُتَوَصَّل إلىٰ ذلك وما كيفيته؟.....٨٩
س١٣: عَلامَ يتوقف العمل بالآحاد، وإلىٰ كم قسم ينقسم بعد ذلك؟..... ٩٠
س١٤: كم درجات المقبول وما هي؟ ٩١
س١٥: ما تعريف الصحيح لذاته وما تعريف شروطـه وما يخرج بكل منها؟
.....٩٢
س١٦: هل تتفاوت رتب الصحيح؟ ٩٤
س١٧: اذكر لي مثالاً يتبين به تفاضل الأمهات الست في قوة الشرط؟..... ١٠٩
س١٨: ما معنىٰ قول الترمذي وغيره رحمهم الله تعالىٰ: أصح شيء في الباب
كذا، وهل يلزم منه صحة الحديث؟..... ١١١
س١٩: ما هو الحسن لذاته، وفيمَ يشارك الصحيح لذاته، وما مظانه؟... ١١١
س٢٠: ما هو الصحيح لغيره، وما مثاله؟ ١١٤
س٢١: ما هو الحسن لغيره، وما مثاله؟ ١١٥
س٢٢: ما حكم الحديث الذي يطلق عليه الوصفان: الحُسْن والصِّحَّة؟ ١١٦
س٢٣: ما مثال ما أطلق عليه الوصفان للتردد؟ وما مثال ما أطلقا عليه باعتبار
إسنادين فصاعدًا؟ ١١٧
س٢٤: ما حكم زيادة راوي الحسن والصحيح وفيم تقع الزيادة؟ ١١٩

س٢٥: ما مثال الزيادة المقبولة في المتن؟ وما مثال المردودة؟ ١١٩
س٢٦: ما مثال الزيادة المقبولة في السند؟ وما مثال المردودة؟ ١٢١
س٢٧: كم شروط المقبول المعلومة مما تقدم، وما المشترك منها، وما المختص؟ ١٢٥
س٢٨: إلىٰ كم قسم ينقسم المقبول بدرجاته الأربع؟ ١٢٥
س٢٩: ما حكم المعارض بمثله؟ ١٢٦
س٣٠: ما حقيقة الجمع، وبماذا يكون، وما أمثلته؟ ١٢٦
س٣١: ما هو النَّسخُ؟ وما هو النَّاسِخ؟ وما هو المَنْسُوخ؟ وبم يعرف النَّسخ وإلام يكون؟ ١٣٧
س٣٢: ما أمثلة ذلك؟ ١٣٧
س٣٣: هل تكون رواية الصحابي المتأخر الإسلام ناسخة لرواية الصحابي المتقدم الإسلام؟ ١٣٩
س٣٤: هل يكون الإجماع ناسخًا للنص؟..... ١٤٠
س٣٥: ما مثال ذلك؟ ١٤١
س٣٦: متىٰ يتعين الترجيح، وَبِمَ يَتَعَيَّن؟ ١٤٢
س٣٧: ما هي الأمور المرجحة التي ترجع إلىٰ السند مع الإشارة إلىٰ بعض أمثلتها؟ ١٤٢
س٣٨: ما هي الأمور المرجحة الراجعة إلىٰ المتن مع ذكر أمثلة لها؟.... ١٤٤

س٣٩: ما هي الأمور المرجحة التي ترجع إلىٰ المدلول مع التمثيل؟.... ١٤٦
س٤٠: ما هي الأمور المرجحة الراجحة إلىٰ أمر خارج مع التمثيل؟ ١٤٧
س٤١: ما معنىٰ التوقف، وما المراد به؟ ١٤٩
مَبَاحِثُ الْمَردودِ..... ١٥١
س٤٢: ما هو المردود، وما ضابط أسباب الرد؟ ١٥١
س٤٣: كم أقسام السقط، وما هي؟..... ١٥١
س٤٤: ما هو المعلق، وما سببُ ذكرِه في باب المردود، وما حكمه؟.... ١٥١
س٤٥: ما هو المرسل، وما سبب عَدِّه في قسم المردود، وما حكمه؟ ... ١٥٣
س٤٦: ما مثال المرسل المقبول علىٰ ما اشترطه الإمام الشافعي ومن معه؟ . ١٥٥
س٤٧: من أكثر من تُروىٰ عنهم المراسيل من أهل البلدان؟..... ١٥٧
س٤٨: ما حكم مرسل الصحابي؟..... ١٥٧
س٤٩: هل للمرسل مراتب بعضها أعلىٰ من بعض مع بيان ذلك؟ ١٥٨
س٥٠: ما هو المُعضَل، وَلِمَ ذُكِر في المردود، وما حكمه؟ ١٥٩
س٥١: ما هو المنقطع، وَلِمَ ذُكِرَ في المردود، وما حكمه؟..... ١٦١
س٥٢: ما هو التدليس؟ وكم أقسامه، ولم ذكر في المردود، وما حكمه، وما
حكم من عرف به؟ ١٦١
س٥٣: ما الفرق بين المدلَّس، والمرسل الخفي؟..... ١٦٧
س٥٤: كم الأسباب الموجبة للطعن، وإلىٰ كم قسم تنقسم، وكيف ترتيبها علىٰ

الأشدِّ فالأشدِّ؟ ١٦٩
٥٥: ما حكم حديث من عُرِف بالكذب علىٰ النبي ﷺ؟ وما هي القرائن التي يعرف بها الوضع؟ ومن أين يؤخذ المتن الموضوع؟ وما الحامل للواضع علىٰ ذلك؟ وما حكم الوضع [والواضع]، ورواية الموضوع؟ ١٦٩
شرح حديث: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار» ١٨٢
س٥٦: ما معنىٰ الاتهام بالكذب؟ وما يقال للحديث المطعون في أحد رواته بذلك، وما مثاله؟ ١٨٩
س٥٧: ما معنىٰ فحش الغلط والغفلة والفسق؟ وما يقال لحديث من وُجِدَ فيه شيء من ذلك؟ ١٨٩
س٥٨: ما معنىٰ الوهم، وما حكمه، وبم يطلع عليه، وما يقال لذلك المروي؟ ١٩٢
س٥٩: ما معنىٰ المخالفة، وكم قسمًا يدخل تحتها؟ ١٩٦
س٦٠: ما هو مدرج السند، وكم قسمًا هو، وما أمثلته؟ ١٩٨
س٦١: ما هو مدرج المتن، وكم قسمًا هو، وما أمثلته، وبِمَ يُدرَك؟ ٢٠٣
س٦٢: ما هو المقلوب، وكم قسمًا هو، وما أمثلته؟ ٢٠٧
س٦٣: ما هو المزيد في متصل الأسانيد؟ ٢١٢
س٦٤: ما هو المضطرب وكم قسمًا هو، وما حكمه مع التمثيل؟ ٢١٥
س٦٥: ما هو المُصَحَّف وما حكمه وكم قسمًا هو؟ ٢٢٣

س٦٦: ما هو الْمُحَرَّف، وما الفرق بينه وبين المُصَحَّف؟ ٢٢٥
س٦٧: هل يجوز تعمد تغيير صورة المتن بالنقص، أو رواية معناه باللفظ المرادف، وما حجة من قال بذلك، وإلام يرجع إذا خفي المعنىٰ؟ ٢٢٦
س٦٨: ما معنىٰ الجهالة، وما أسبابها وكم قسمًا المجهول؟ ٢٣٠
س٦٩: ما هي البدعة، وما حكم رواية المبتدع؟ ٢٣٣
س٧٠: ما المراد بسوء الحفظ؟ وما حكم رواية سيء الحفظ؟ ثم اذكر بعض المختلطين؟..... ٢٣٦
س٧١: هل يوجد في المردود أوهىٰ الأسانيد، كما في المقبول أصح الأسانيد؟ ٢٣٨
مباحث الإسناد ٢٤١
س٧٢: إلىٰ كم قسم ينقسم الخبر باعتبار الإسناد من حيث الانتهاء؟ ٢٤١
س٧٣: ما هو المرفوع؟ ٢٤١
س٧٤: ما هو الموقوف؟ ٢٥١
س٧٥: من هو الصحابي، وبماذا يعرف؟ ٢٥١
س٧٦: عن كم توفىٰ ﷺ من الصحابة؟..... ٢٥٣
س٧٧: كم طبقات الصحابة؟ ٢٥٤
س٧٨: من أكثر الصحابة حديثًا؟ ٢٥٥
س٧٩: من أكثر الصحابة فتوىٰ؟..... ٢٥٧

س٨٠: مَنْ أفضلُ الصحابة؟..... ٢٦٢
س٨١: مَنْ آخر الصحابة موتًا؟..... ٢٦٢
س٨٢: ما هو المسند؟ ٢٦٥
س٨٣: ما هو المقطوع؟..... ٢٦٦
س٨٤: مَنْ هو التابعي؟ ٢٦٦
س٨٥: من كان من المفتين بالمدينة من التابعين؟..... ٢٦٧
س٨٦: مَنْ كان من المفتين بمكة؟..... ٢٦٨
س٨٧: مَنْ كان من المفتين بالبصرة؟..... ٢٦٩
س٨٨: من كان من المفتين بالكوفة من التابعين؟ ٢٧٠
س٨٩: من كان من المفتين بالشام من التابعين؟ ٢٧٣
س٩٠: مَنْ كان من المفتينن بمصر من التابعين؟..... ٢٧٤
س٩١: من كان من المفتين باليمن؟ ٢٧٥
س٩٢: من كان من المفتين بمدينة السلام؟..... ٢٧٥
س٩٣: إلىٰ كم قسم ينقسم السند باعتبار عدد رجاله في القلة والكثرة ومدة ما بين الناقل وبين النبي ﷺ من القرب والبعد؟..... ٢٧٦
س٩٤: كم أقسام العلو، وما هي؟ ٢٧٦
س٩٥: كم أقسام النزول؟..... ٢٨٢
س٩٦: اذكر أنواعًا من لطائف السند باعتبار نسبة الراوي إلىٰ المروي عنه؟

..... ٢٨٢
س٩٧: ما هو المسلسل، وكم نوعًا هو، وما مرجع أنواعه؟..... ٢٩٤
س٩٨: كم مراتب صيغ الأداء، وبمن تختص كلُّ مرتبة؟ ٣٠٠
س٩٩: إلامَ يحتاج المحدث في معرفة الرواة؟ ٣١٢
س١٠٠: كم أنواع الأسماء علىٰ انفرادها؟..... ٣١٢
س١٠١: كم أنواع الأسماء مع الكنىٰ؟..... ٣١٥
س١٠٢: بمَ تقع الألقاب، وما أسبابها؟ ٣١٨
س١٠٣: إلام تقع الأنساب، وما أنواعها؟ ٣١٩
س١٠٤: كم أنواع الأعلام المفردة، وما أمثلتها؟..... ٣٢٠
س١٠٥: ما هو المهمل، وبمَ يعرف، وما فائدته؟ ٣٢٢
س١٠٦: ما هو المتفِق والمفترق، وما فائدته، [وكم أنواعه]؟ ٣٢٣
س١٠٧: ما هو المؤتلف والمختلف، وما فائدته وكم قسمًا هو؟ ٣٢٦
س١٠٨: ما هو المتشابه؟ ٣٢٩
س١٠٩: كم نوعًا يتركب من المتشابه ومما قبله؟..... ٣٢٩
س١١٠: ما معنىٰ الطبقة، وما فائدة معرفتها؟ ٣٣٣
س١١١: كم طبقات الرواة إجمالاً؟ ٣٣٤
س١١٢: كم مراتب التعديل والتجريح؟ وما هي؟ وما فائدة معرفة ذلك؟ ٣٣٦
س١١٣: ما حكم الجرح؟ ولمن يجوز؟ وممن يقبل؟ ٣٣٩

س١١٤: فيم [يشترك] الخبر والشهادة؟ ٣٤٢
س١١٥: كم أنواع المبهمات، وبِمَ تعرف، وما فائدة معرفتها؟ ٣٤٣
س١١٦: كم أقسام الولاء؟ ٣٥٢
س١١٧: ما الآداب التي يشترك فيها الشيخ والطالب؟ والتي ينفرد فيها كل واحد منهما؟ ٣٥٤
س١١٨: ممن يصلح التحمل، ولمن يجوز الأداء؟ ٣٥٥
س١١٩: كيف صفة كتابة الحديث وعرضه [وسماعه] وإسماعه والرحلة فيه وتصنيفه؟ ٣٥٦
الْخَاتِمَةُ ٣٦٢
في فوائدُ تتعلَّقُ بما تقدَّمَ ٣٦٢
الفهرس ٣٩٧